

المكوّن الأخلاقي للنزاع الذي يغطي مجالات متداخلة

لوسيا ريتر (Lucia Retter)، ألكس هول (Alex Hall)، جيمس بلاك (James Black)، نايثان راين (Nathan Ryan)

للحصول على معلومات إضافية حول هذا المنشور، يرجى زيارة الموقع الإلكتروني التالي:www.rand.org/t/RR1505

نشرته مؤسسة RAND، سانتا مونيكا، وكاليفورنيا وكامبريدج، المملكة المتحدة

مؤسسة RAND Europe مؤسسة غير ربحية ترمي رسالتها إلى المساعدة على تحسين صنع السياسات والقرارات من خلال الأبحاث والتحليل العلمي.
لا تعكس منشورات مؤسسة RAND بالضرورة آراء عملاء ورعاة الأبحاث الذين يتعاملون معها.

تمهيد

يُعدّ هذا المنشور الدراسة النهائية ضمن دراسة دعمتها وزارة الدفاع البريطانية (MOD) عبر إطار عمل مركز علوم وتكنولوجيا الدفاع المتعلق بالقدرة الإنسانية (DHCSTC). تمّ إجراء الدراسة على مدار ستة أسابيع وتدرس النقاش الأكاديمي العائد للمشهد الأخلاقي للنزاع الذي يغطي مجالات عسكرية مختلفة (جوّي، بحري، برّي، فضائي، إلكتروني). كلّفت مديرية البرنامج والتسليم لمختبر علوم وتكنولوجيا الدفاع (Programme and Delivery Directorate of the Defence Science and Technology Laboratory) بإجراء التحقيق الذي يشكّل موضوع هذا التقرير.

مؤسسة RAND Europe مؤسسة أبحاث مستقلة غير ربحية ترمي رسالتها إلى المساعدة على تحسين صنع السياسات والقرارات من خلال البحوث والتحاليل. ويشمل عملاء مؤسسة RAND Europe حكومات ومؤسسات ومنظمات غير حكومية أوروبية ومؤسسات أخرى تحتاج إلى تحاليل دقيقة ومستقلةً ومتعددة الاختصاصات.

لمزيد من المعلومات، الرجاء التواصل مع:

ألكس هول (Alex Hall)
قائد البحث، برنامج الدفاع والأمن
مؤسسة RAND Europe
Westbrook Centre, Milton Road
Cambridge CB4 1YG
United Kingdom
هاتف 329 353 (1223) 44+
ahall@rand.org

موجز

أجريت هذه الدراسة للبحث في النقاش الأكاديمي العائد للمشهد الأخلاقي للنزاع الذي يغطي مجالات متداخلة (أي النزاع الذي يشمل مجالَين عسكريين أو أكثر (برّي، بحري، جوّي، إلكتروني، فضائي)). تنظر الدراسة في مجموعة الأعمال التي أُجريت حول النزعة الأخلاقية والنزاع المسلّح في البيئة التشغيلية المستقبلية، وتقدم رؤى حول السبل التي قد تناقض من خلالها طرق القتال الجديدة المبادئ الأخلاقية التقليدية، وتحدّد مجالات قد تكون غير مستغلّة في مجموعة الأعمال التي أُجريت حول النزعة الأخلاقية أو قد تستحقّ تحليلًا إضافيًا. وتنظر الدراسة في نوعَي تكنولوجيا ناشئين (الفضاء الإلكتروني والأنظمة الذاتية) للخروج بأفكار عملية حول السبل التي قد تعارض فيها تكنولوجيات جديدة التفكير التقليدي حول النزعة الأخلاقية. وقد تضمن العمل مراجعة منهجية للدراسات السابقة ذات الصلة وبرنامج مقابلات وورشة عمل امتدّت على يوم واحد بمشاركة خبراء أكاديميين.

وجدت الدراسة أنّ وجهة نظر الأغلبية وسط الخبراء الذين تمّت إستشارتهم تتمثل في أنّ أطر العمل والمبادئ الأخلاقية الموجودة لا تزال تُطبّق، وأنّه ثمة تباين كبير في التفسيرات القانونية المطبقة على مصطلح "هجوم مسلّح" وفي التشاورات بشأن ما يشكّل "أذى" (بما في ذلك التأثيرات المادية وغير المادية). ويتفق المنظّرون بشكل عام على أنّه ليس هناك حاجز أخلاقي معيّن أمام الردّ على هجوم غير حركي- لدى التأكيد على أن هذا الهجوم يشكل "هجومًا مسلّحًا"- بقوّة حركية إن كان هذا يُعتبر المسار الأكثر ملاءمة في ظلّ ظروف معيّنة. وتتعارض المقاربات التعديلية لنظرية الحرب العادلة مع التفرقة القانونية بين المقاتلين وغير المقاتلين لأنّها لا تعتبر النوايا الأخلاقية للأفراد تجاه نزاع ما. في ظلّ هذا المنهج من التفكير، قد يجعل غير المقاتلين أنفسهم عرضة للأذى إذا دلّت أفعالهم على دعمهم لـ"حرب غير عادلة". اعتُبر أنّ كلًّا من الفضاء الإلكتروني والأنظمة الذاتية يشكّل تحدّيات لعدد من المبادئ، ما يقوّض أطر العمل الأخلاقية والقانونية التقليدية.

المحتويات

الأشكال

الجداول

الملخص التنفيذي

تنظر هذه الدراسة في النقاش الأكاديمي حول مسألة النزعة الأخلاقية في النزاعات

تتغيّر طبيعة النزاع بشكل مستمرّ، متأثّرةً بالتطوّر الثقافي والعسكري والتكنولوجي. تسارعت وتيرة التغيير خلال السنوات العشرين الأخيرة، ويعود ذلك بجزء كبير إلى ظهور تكنولوجيات جديدة تحوّل طريقة خوض النزاعات، بالإضافة إلى البيئة التنفيذية التي تحدث فيها. أمام خلفية التغيير المتواصل، تخضع أطر العمل الأخلاقية التقليدية التي تؤسس السلوك في نزاع ما لتدقيق متزايد. وقد برز نقاش أكاديمي حيوي حول استمرارية ملاءمة أطر العمل الأخلاقية التقليدية كما يعرض التحدّيات التي تواجهها هذه الأطر والتي تفرضها الطرق الجديدة لشنّ الحروب.

أُجريت هذه "الدراسة السريعة" للبحث في النقاش الأكاديمي العائد للمشهد الأخلاقي للنزاع الذي يغطي مجالات متداخلة (أي النزاع الذي يشمل مجالَين عسكريَين أو أكثر (برّي، بحري، جوّي، إلكتروني، فضائي)). تنظر الدراسة في مجموعة الأعمال التي أُجريت حول النزعة الأخلاقية والنزاع المسلّح في البيئة التشغيلية المستقبلية، وتقدّم رؤى حول السبل التي قد تناقض من خلالها طرق القتال الجديدة المبادئ الأخلاقية التقليدية، وتحدّد مجالات قد تكون غير مستغلّة في مجموعة الأعمال التي أُجريت حول النزعة الأخلاقية. وقد تضمن العمل مراجعة منهجية للدراسات السابقة ذات الصلة وبرنامج مقابلات وورشة عمل لمدة يوم واحد بمشاركة خبراء أكاديميين. وقد ركّز العمل، الذي يشكل "نظرة سريعة" وليس دراسة متعمقة، على أطر العمل الأخلاقية في التقليد الغربي (نظرية الحرب العادلة والقانون الدولي الإنساني) وتمحور حول مجالَين تكنولوجيين (الفضاء الإلكتروني والأنظمة الذاتية).

ستُصنع الأحكام الأخلاقية المستقبلية في بيئة تتسمّ بالتعقيد والالتباس

في حين أنه غالبًا ما تتّسم الأحكام الأخلاقية في الأصل بالتعقيد بطبيعتها، تزيد العديد من السمات في البيئة التنفيذية المستقبلية تعقيد سياق صنع القرار الأخلاقي. ومثال على ذلك الخلط المتزايد بين حالتي الحرب والسلم، وبين المجالات المختلفة للنزاع (برّي، بحري، جوّي، فضائي، إلكتروني)، وبين التأثير الحركي وغير الحركي. قد يشكّل غياب الحدود الملموسة تحدّيات عميقة أمام القانون والنزعة الأخلاقية، ما يصعّب عملية تحديد أي سلوك قد يكون جائزًا قانونيًا ومبرّرًا أخلاقيًا. وبالرغم من، وربّما بسبب، بروز التكنولوجيات الجديدة، ستبقى مهارات التعليل الأخلاقي مهمّة، على المستوى الفردي والمستوى الجماعي. ويُعتبر هذا الأمر مهمًا ليس لضمان أخلاقية الأفعال الفردية فحسب بل للاستجابة لتدقيق خارجي أكبر للأفعال العسكرية والفردية التي ستنتج عن نشر تكنولوجيات المراقبة والأهمية المتزايدة لوسائل التواصل الإجتماعي.

يتمحور النقاش الأكاديمي حول النزعة الأخلاقية في النزاعات المستقبلية حول عدد من المسائل الجوهرية

يعتمد معظم العمل الأكاديمي حول مسألة النزعة الأخلاقية في النزاعات على نظرية الحرب العادلة أو القانون الدولي الإنساني باعتباره إطارًا مرجعيًا، مع تمحور النقاش حول قابلية تطبيق أطر العمل الأخلاقية الموجودة على طرق جديدة لخوض الحروب. ويتناول النقاش ما إذا كانت التعريفات الموجودة أو الأحكام القانونية تستلزم تعديلًا للاستجابة لبروز تكنولوجيات جديدة، سواء بسبب خصائصها الكامنة أو طبيعة استخدامها في النزاعات. وهناك توجّه متزايد نحو المسؤولية الأخلاقية للفرد (خلافًا للدولة) باعتباره الجهة الفاعلة الرئيسية في التشاور الأخلاقي.

النتائج الرئيسية المستخلصة:

- اتفق المشاركون في الدراسة بشكل عام على أنّ جانب "المجالات المتداخلة" من النزاع (الذي شكّل التركيز الرئيسي لهذه الدراسة) يعتبر مفيدًا بوصفه إطار عمل للتشاور حول النزعة الأخلاقية بشكل أقلّ من التركيز على التأثيرات (الحركية أو غير الحركية) والتكنولوجيات (خصائصها المتأصلة والتطبيق).
- لم تُعتبر أطر العمل الأخلاقية الموجودة عامةً غير ذات نفع، فكانت وجهة نظر الغالبية أنّ أطر العمل الأخلاقية لا تزال تُطبق. وبالرغم من ذلك، يدافع البعض عن تفسير جديد للمبادئ الموجودة أو تعديل التعريفات أو تأكيدها.
- هناك تفاوت كبير في التفسيرات القانونية المطبقة على مصطلح "هجوم مسلّح" (ما يُعتبر مهمًا في تحديد قانونية اللجوء إلى القوّة) وفي التشاورات المتعلقة بما يشكّل "أذىً" (كافٍ) (بما في ذلك تأثيرات مادية وغير مادية). ويُعدّ هذا مثيرًا للنزاع بشكل خاص بالنسبة إلى الفضاء الإلكتروني.
- كان هناك إجماع عام وسط الذين تمّت استشارتهم خلال الدراسة على أنّ ذلك التباين في النزاع لا يشكّل، بحدّ ذاته وبمفرده، مشكلة أخلاقية. بعبارة أخرى، لا يُعتبر استغلال منفعة التباين همًّا أخلاقيًا بحكم الواقع.
- وكذلك لم يظهر أي إلتزام أخلاقي للردّ "بالمثل". يوافق المنظّرون بشكل عام على أنّه ما من حاجز أخلاقي معيّن أمام الردّ على هجوم غير حركي- لدى التأكيد على تشكيل هذا الهجوم "هجومًا مسلّحًا"- بالقوّة الحركية إذا اعتُبر هذا الإجراء الأكثر ملاءمة في ظل الظروف المعيّنة.
- في حين يظهر في العمل الأكاديمي بعض الاعتبار حول وجود التزام أخلاقي لاستخدام تكنولوجيات توفّر دقّة أكبر من خيارات أخرى (مثلًا قد تتمكّن قدرة آليّة أو مستقلّة من الاستهداف بشكل دقيق أكثر من القدرة الإنسانية قبل ضربة حركية)، وقد يتم استشفاف حجج مضادة قوية ضد هذا الرأي ، لا سيّما في ما يتعلّق باستخدام طائرات قتال بدون طيّار.
- تتعارض المقاربات التعديلية لنظرية الحرب العادلة مع التفرقة القانونية بين المحاربين وغير المحاربين بما أنّها لا تعلّل النوايا الأخلاقية للجهّات الفردية تجاه نزاع ما. وبناءً على هذا المنهج من التفكير، قد يجعل غير المحاربين أنفسهم عرضة للأذى إذا دلّت أفعالهم على الدعم لـ"حرب غير عادلة".

تناقش دراستا الحالة (حول الفضاء الإلكتروني والأنظمة الذاتية) اعتبارات أخلاقية عملية معيّنة

تقدّم دراستا الحالة في هذه الدراسة رؤى حول الطرق التي تتحدى بها تكنولوجيات معيّنة أطر عمل أخلاقية حالية. تمّ تحديد مجالَين تكنولوجيين هما الفضاء الإلكتروني والأنظمة الذاتية. لا يعني اختيار هاتَين التكنولوجيتين أنّهما تشكّلان تحدّيات إضافية أو تحدّيات أكثر صعوبة من مجالات تكنولوجية أخرى، بل أنّهما حصلتا على التغطية الأكبر في المصادر المعنية.

تتعارض القدرات الإلكترونية مع المبادئ الجوهرية لأطر العمل الأخلاقية من خلال طرق متعددة

يساهم الفضاء الإلكتروني في الخلط بين حالتي السِلم والحرب من خلال خلق نطاق شكّ حول ما يشكّل نزاعًا (خلافًا للجرم أو الأنشطة الأخرى) في الفضاء الإلكتروني وبالتالي، حول أنواع الردّ الملائمة أخلاقيًا. لا يتطابق الفضاء الإلكتروني بدقة مع المبادئ الرئيسية للقانون الدولي، على الأقلّ بسبب النقاش حول ما إذا كان الهجوم الإلكتروني يشكّل "هجومًا مسلّحًا" في ظل القانون الدولي. إنّ تخطّيه لفكرة المسافة المادية يفرّقه عن النزاع في جميع المجالات الأخرى. قد تخفّض سهولة استخدام الفضاء الإلكتروني المتصوّرة حدّ الجوء إلى القوّة، حتّى وإن كان الجديد في المجال الإلكتروني يعني أنّ استخدامه الهجومي أو الدفاعي قد يشكّل سابقة دائمة. ويزيد هذا من المعنى الأخلاقي للقرارات حول استخدامه.

ينظر الفضاء الإلكتروني نظرة عاجلة خاصة للمبادئ الأخلاقية الجوهرية التالية، *من بين أمور أخرى*:

- **قضية عادلة.** يُعتبر وجود قضية عادلة أمرًا أساسيًا للحجج الأخلاقية المرتبطة بخوض النزاع. يستند حقّ الدفاع عن النفس إلى التعرّض لـ"هجوم مسلّح". لذلك يُعدّ سؤال ما إذا كان الهجوم الإلكتروني يشكّل "هجومًا مسلّحًا" محوريًا بالنسبة إلى ما إذا كانت القضية العادلة موجودة أم لا، ويمكن بالتالي تبرير اللجوء إلى القوّة. وهناك تحدٍّ مرتبط يتمثّل في مسألة تحديد المصدر. قد يستحيل تحديد المهاجمين الإلكترونيين بشكل حاسم وتقوم مبادئ القضية العادلة- جزئيًا- على وجود خصم يمكن تحديده بسهولة ومن المبرّر خوض نزاع ضده.
- **الملاذ الأخير.** يشكّل الفضاء الإلكتروني تحدّيًا لمبدأ الملاذ الأخير (أو الضرورة)، وهي فكرة أنّ النزاع يجب أن ينشب فقط باعتباره ملاذًا أخيرًا عند استنفاد جميع البدائل الأخرى المعقولة. وبما أنّ العمليات الإلكترونية قد تسبّب تعطيلًا واسع النطاق يصحبه قدر أقل نسبيًا من الدمار نسبيًا، قد تُعتبر خيارًا أسهل وأقلّ تدميرًا للردّ على هجوم إلكتروني أو على أنواع أخرى من الهجوم المسلّح على حد سواء.
- **التناسب.** في ظل هذا المبدأ، يجب أن يكون استخدام القوّة متناسبًا مع الضرر الواقع. من الصعب تحديد ما يشكّل ردًّا مناسبًا على هجوم إلكتروني. ويعتمد ذلك على الأذى الذي يسببه الهجوم الأساسي والذي قد يكون من الصعب قياسه. كما يجدر بسلسلة التصعيد المحتملة أن تكون أساسية بالنسبة إلى اعتبارات التناسب، أي سُلّم التصعيد المتوقّع الذي قد يبرز نتيجةً لهجوم إلكتروني والردّ عليه. وأخيرًا، من الأرجح أن يشكّل استخدام القوّة أو الردّ عليها في المجال الإلكتروني سابقة ويحمل بالتالي مسؤولية أخلاقية إضافية.
- **التمييز.** في ظلّ هذا المبدأ، على الحرب أن تكون مميّزة بطبيعتها، فتفرّق بين الأهداف الشرعية وغير المقاتلين. وفيما قد يكون الهدف أن تكون العملية الإلكترونية تمييزية، قد ينتج عن الطبيعة المتشابكة للمجال الإلكتروني تبعات غير مقصودة يتأثّر بها المدنيون أو البنية التحتية غير العسكرية.

تطرح الأنظمة الذاتية أسئلة متعلقة بمبادئ السلطة الشرعية والملاذ الأخير والتناسب

استحوذت المشاكل المحيطة بالأنظمة الذاتية على الكثير من الاهتمام من قِبل الوعي العام. وفي حين يُطرح سؤال بارز في النقاش العام حول إمكانية اختصار النزعة الأخلاقية بخوارزمية (بعبارة أخرى، ما إذا كانت آلة قادرة يومًا على التشاور الأخلاقي)، يبقى هيكل العمل الأكاديمي حول الموضوع أكثر دقة. فيعترف بأنّ العلاقة بين مستويات الذاتية والمشروعية الأخلاقية غير مستقيمة ومعقدّة. وفي حين تضاعف زيادة ذاتية نظام ما المخاوف بشأن غياب الإشراف الإنساني والقدرة على الحكم الأخلاقي، تقلل أيضًا تأثير الخطأ الإنساني. والأرجح أن يكون هناك فوائد ومخاطر أخلاقية مرتبطة بكل من الأنظمة الذاتية المنخفضة والعالية. ويتمحور معظم النقاش بشأن الأنظمة الذاتية حول سؤال أين تكمن المسؤولية في أفعال الآلة وأخطائها، ما يمكّن من استكشاف المسائل المرتبطة بالمسؤولية (سواء مسؤولية المنتج أو الاستهتار الإجرامي أو المسؤولية على جرائم الحرب) والمعايير (كيفية صياغة وبرمجة المعايير الأخلاقية التي يجب أن تحكم استخدام القدرات الذاتية).

تتحدى طبيعة الأنظمة الذاتية التفكير التقليدي في ما يتعلّق، *من بين أمور أخرى* ، بالمبادئ التالية:

- **السلطة الشرعية.** يتعارض استخدام الأنظمة الذاتية مع مبدأ السلطة الشرعية المتعلق بحق استخدام القوّة. بالنسبة للأنظمة الذاتية بالكامل، تتمحور المخاوف حول ما إذا كانت الآلة ستتمتّع يومًا بالسلطة لقتل شخص ما أو لشنّ حرب باعتبارها عاملًا في سياسة الدولة.
- **الملاذ الأخير.** يرى البعض أنّ التباين الحادّ في النزاعات الأخيرة التي تشمل مركبات جوّية بدون طيّار يعني أنّ الاستخدام التاريخي لهذه التكنولوجيات نادرًا، إن لم يكن أبدًا، ما مثّل "ملاذًا أخيرًا". ويقلق البعض من أن الاستغناء عن البشر في المعارك قد يقود صنّاع السياسات إلى اللجوء بشكل أسرع إلى القوّة تفضيلًا على الأدوات غير العسكرية.
- **التناسب.** عبّر بعض الخبراء عن مخاوفهم من أن تقود المسافة الكامنة في استخدام الأنظمة الذاتية إلى تقليل الحساسية وفك الارتباط الأخلاقي. أمّا وجهة النظر المضادة لهذا فهي أنّ استخدام الأنظمة الذاتية يحرّر المشغّل من "ضباب الحرب"، ما يسمح ببروز عملية صنع قرار قد تكون حسّاسة وملتزمة أخلاقيًا بشكل أكبر. ويشكّك آخرون بالافتراض الأخلاقي الذي قد يُقتل في ظلّه شخص ما على يد آلة بدون تدخّل إنساني مشيرين إلى أن هذا يمثل انتهاكًا لكرامة الإنسان الأساسية. وتشير حجة مضادة إلى أنّ الدقّة التي توفّرها الآلة قد تؤدّي إلى استهداف نظيف أكثر، ما يؤدّي إلى معاناة إنسانية أقلّ.

تحدّد الدراسة مجالات تستحقّ استكشافًا أكبر وتقترح مجالات ذات أولوية بالنسبة إلى وزارة الدفاع

تحدّد الدراسة عددًا من المجالات التي تستحقّ تحليلًا واستكشافًا إضافيًا:

- اعتبر العديد من الخبراء الذين تمّت استشارتهم خلال هذه الدراسة أنّ لأطر العمل القانونية الموجودة (والأخلاقية الداعمة) منفعة دائمة لكنّها قد تحتاج إلى أن تُفسّر بشكل مختلف أو توسّع أكثر لتأخذ بعين الاعتبار القواعد التشغيلية الجديدة. يوصى بمراجعة مفصّلة أكثر لـ"المجالات الرمادية" في القانون الدولي، مع التطرّق بشكل خاص إلى التحدّيات التي تطرحها تكنولوجيات معيّنة. قد يساعد

هذا على تحديد مجالات تتّسم بالتوتّر أو النقص أو الالتباس وقد يُستخدم لتحسين قابلية تطبيق القانون في العمليات الحالية والمستقبلية.

- تبحث معظم الدراسات السابقة في الأهمية المتزايدة للفرد باعتباره جهة فاعلة أساسية (بدل الدولة) في السلوك الأخلاقي. قد يكون اعتبار عمليّ أكثر ومطبق لما يعني، وقد يعني، هذا في الحروب المستقبلية مفيدًا لاستخلاص رؤى عملية للتجنيد والتدريب والقيادة والتحكم ومجالات أخرى.
- نظرًا للغلبة الواضحة للعمل على الفضاء الإلكتروني والأنظمة الذاتية، يكون التركيز على مجالات تكنولوجية تتخطى المجالَين اللذَين تتمّ دراستهما هنا مفيدًا في إغناء النقاش الأوسع. قد تشمل الأمثلة أسلحة الطاقة الموجهة والتكنولوجيا النانوية والأسلحة غير الفتاكة.
- لأسباب عملية، ركّزت هذه الدراسة فقط على وجهات النظر الغربية والتقاليد الغربية للتفكير المرتكز على النزعة الأخلاقية. ويُنصح بإجراء تحليل مفصّل لأطر العمل الأخلاقية وأنظمة الاعتقاد يتخطّى هذه الرؤية المتمحورة حول الغرب. قد يوفّر فهم أطر العمل الأخلاقية البديلة، والتحدّيات التي تواجهها بسبب طبيعة النزاع المتغيرة، مساعدة إضافية لإنارة التفكير في النزعة الأخلاقية خلال النزاعات وقد يوفّر وجهات نظر حول الاعتبارات الأخلاقية لحلفاء المملكة المتحدة وخصومها وجماهيرها المستهدفة حاليًا ومستقبليًا.

تشمل المجالات التي قد ترغب وزارة الدفاع في تركيز جهودها على تطوير تفكيرها حول النزعة الأخلاقية ما يلي:

- على وزارة الدفاع الحرص على أن يُدمج الخطاب المعاصر حول النزعة الأخلاقية في الحوار الأوسع بشأن الاستراتيجية العسكرية بطريقة بنّاءة. من الواضح أنّ المملكة المتحدة سترغب في أن تكون جهة أخلاقية فاعلة وأن يُنظر إليها على هذا النحو. يجب إعطاء اعتبار أكبر وأكثر شمولية لما يعني هذا في الواقع وما هي الضمانات وأطر العمل التي يجب أن تُطبّق للسماح للمملكة المتحدة بتحقيق ذلك.
- يكون العمل على "المجالات الرمادية" الحالية والناشئة في القانون الدولي مفيدًا في مساعدة وزارة الدفاع على تحديد مجالات الضعف الحالية واستباق التحدّيات التي قد تتشكّل/ السوابق في حال حدوث هجوم مستقبلي.
- يساعد التأكيد الكبير على تطوير السياسات المتعلقة بالفضاء الإلكتروني والأنظمة الذاتية على التركيز على المسائل الأخلاقية المحددة المرتبطة باستخدام المملكة المتحدة المحتمل لهذه القدرات في المستقبل، إلى جانب تشكيل القواعد العالمية الأوسع.
- على وزارة الدفاع اتخاذ خطوات لضمان اندماج النزعة الأخلاقية لدى كل عسكري، عاكسةً بذلك الانتقال الجلّي من وكالة الدولة إلى التركيز على الأفراد باعتبارها جهات أخلاقية فاعلة. وخلال قيامها قيامها بذلك، يتعين على وزارة الدفاع تشجيع النقاشات حول النزعة الأخلاقية والتفكير فيما إذا كان تعديل النظام الحالي الخاص بالتجنيد والتدريب والتعليم والقيادة والتحكم لازمًا بهدف تسهيل ذلك.
- يمكن دمج البحث في التغييرات المحتملة في مشهد التشغيل الأخلاقي المستقبلي ضمن عمل تطوير أوسع لاستكشاف الآفاق والقوة الاستراتيجية من أجل تقييم التخطيط الدفاعي وفق افتراضات أخلاقية ومحاولة إيجاد قاعدة أدلّة أكثر قوة لإثراء عملية صنع القرار.

شكر وعرفان

يدين فريق الدراسة بالامتنان للعديد من المنظمات والأفراد الذين دعموا هذه الدراسة.

ندين بالشكر أوّلًا لمختبر علوم وتكنولوجيا الدفاع (Dstl) لرعايته لهذه الدراسة.

نودّ أن نشكر جميع الخبراء الذين تمّت استشارتهم في سياق هذه الدراسة القصيرة على وقتهم ومرونتهم ورؤاهم القيّمة: الجنرال السير هيو بيتش (Hugh Beach) والأستاذ إيال بينفينستي (Eyal Benvenisti) والأستاذ نايجل بيغار(Nigel Biggar) والدكتور ويليام بوثبي (William Boothby) والأستاذة هيلين فراو (Helen Frowe) والدكتور آدم هينشكي (Adam Henschke) والأستاذ دون هاورد (Don Howard) والأستاذ أنطوني لانغ (Anthony Lang) والدكتور باتريك لين (Patrick Lin) والأستاذ جيف مكماهان (Jeff McMahan) والأستاذة ماري إيلن أوكونل (Mary Ellen O'Connell) والأستاذ السير ديفيد أوماند (David Omand) وديفيد رونفيلت (David Ronfeldt) والرائد جاكي شيلر (Jackie Schiller) والدكتور جيم والش (Jim Walsh).

كما نودّ أن نشكر كل الخبراء الذين شاركوا في ورشة عمل الخبراء وساهموا في نقاش مثير ومحفّز للتفكير: الأستاذة إيزابيل دايفستن (Isabelle Duyvesteyn) والدكتور كريستوفر فينلاي (Christopher Finlay) والأستاذ ميرفين فروست (Mervyn Frost) وتوم ماكاين (Tom McKane) والدكتورة إستر دي. ريد (Esther D. Reed) والدكتور ماسيمو رينزو (Massimo Renzo) وبول شولتيه (Paul Schulte) والدكتورة مارياروزاريا تاديو (Mariarosaria Taddeo).

داخل مؤسسة RAND EUROPE، نودّ أن نثمن دعم الأستاذ بول كورنيش (Paul Cornish) الذي سهّل بلطف التواصل مع العديد من الخبراء الذين تمّت إستشارتهم في الدراسة. نشكر الدكتور كريس جاكومانتونيو (Chris Giacomantonio) والدكتور جياكومو بيرسي باولي (Giacomo Persi Paoli) على مساهمتهم في العمل بصفتهما مراجعَين لضمان الجودة. كما ندين بالفضل لسارة غراند كليمانت (Sarah Grand-Clement) لتقديمها مساعدة قيّمة لفريق الدراسة.

الاختصارات

AI	الذكاء الاصطناعي
ICRC	اللجنة الدولية للصليب الأحمر
IHL	القانون الدولي الإنساني
JWT	نظرية الحرب العادلة
LAWS	نظم الأسلحة الذاتية الفتاكة
NSA	جهة فاعلة غير حكومية
POW	أسير حرب
ROE	قواعد الاشتباك
UAV	طائرة بدون طيّار
UNIDIR	معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح

التعريفات

النزاع المسلح: السعي وراء الأهداف عبر العنف

النزاع الذي يغطي مجالات متداخلة: لغايات هذه الدراسة، تشير هذه العبارة إلى نزاع يغطي مجالَين عسكريين أو أكثر: جوّي، بحري، برّي، إلكتروني، فضائي

الحرب الهجينة: نوع من الحروب يشمل مجموعة كاملة من أنماط الحروب المختلفة بما في ذلك أنماط تقليدية أو غير متكافئة تنفّذها قوّات عسكرية كلاسيكية قد تضمّ، في مقاربة قصوى، أعمالًا إرهابية وعنفًا ضد الناس وأعمالًا تثير الاضطراب العام. إنّ هذه الأنشطة هي عملية وتكتيكية ويتم توجيهها لتحقيق آثار تآزرية بأبعاد جسدية ونفسية للنزاع. (المصدر: Barbu, 2015).

قانون مسوغات الحرب (jus ad bellum): يشير إلى الظروف التي قد تلجأ الدول في ظلّها إلى الحرب أو إلى استخدام القوّة المسلّحة بشكل عام

قانون وقت الحرب (jus in bello): ينظّم سلوك الجهّات المشتركة في نزاع مسلّح

جهّات فاعلة غير حكومية: كل الجهّات التي لا تشكل (تمثّل) دولًا لكنّها تعمل على المستوى الدولي وربّما تكون ذات صلة بالعلاقات الدولية.

يمكن تقسيم الجهّات الفاعلة غير الحكومية إلى الفئات التالية:

1) منظمات حكومية دولية
2) منظمات غير حكومية دولية
3) مجموعات مصالح الشركات ومؤسسات عابرة للحدود الوطنية
4) المجتمعات المعرفية
5) الفئة المتبقية (بما في ذلك الشبكات الإرهابية والمنظمات المحترفة والكشّافون والكنائس، إلخ.) (المصدر: Arts, 2005)

حرب: شكلٍ متطرف من أشكال النزاع المسلح الذي يحدث عادةً بين الدول

1. المقدمة

1.1 السياق

شكّلت التطوّرات الثقافية والعسكرية والتكنولوجية التي شهدتها السنوات العشرين الأخيرة تحدّيات جديدة أمام التمييزات التقليدية التي تشكّل التفكير القانوني والأخلاقي والاستراتيجي التقليدي. فمع بروز الجهّات الفاعلة غير الحكومية (NSA)،[1] والدمج بين أنواع مختلفة من المجموعات المعادية (مثل الروابط بين الإرهاب والشبكات الإجرامية)، وزيادة استخدام الأسلحة غير التقليدية (مثل الاستهداف الإلكتروني التكتيكي)، أصبحت التمييزات بين حالة الحرب وحالة السِلم أكثر إنسيابيةً، ما أدّى إلى تغيير في طبيعة (الحد الفاصل) النزاع.[2] تجمع التطوّرات التكنولوجية في الأنظمة الذاتية البشر والآلات معًا بطريقة غير مسبوقة.[3] ويشمل مجال المعركة المعاصر والمستقبلي أنواعًا من النزاع قد تتجاوز الاختلافات بين "المجالات" العسكرية أو تشوشها (الجوّي، البرّي، البحري، الفضائي، الإلكتروني) وتضمّ تطبيق كل من الآثار الحركية (الجسدية) وغير الحركية (الافتراضية وغير الملموسة).

ونتيجةً للخصائص المتغيرة للبيئة التشغيلية[4] والاتجاهات الأوسع الموجزة أعلاه، باتت المبادئ التي تشكّل المكوّنات الأساسية للقواعد الأخلاقية التقليدية المطبقة على الحرب والنزاع موضع تدقيق. ودفعت هذه التطوّرات الجديدة إلى طرح أسئلة جديدة للتفكير بها. هل لا تزال أطر العمل الأخلاقية التقليدية مهمة في ما يتعلّق بطرق النزاع والحرب الجديدة؟ ما هي التحدّيات الأخلاقية الأكثر صعوبة التي يواجهها صانعو القرارات بالنسبة إلى نزاعات الغدّ؟ كيف ستبدو البيئة التشغيلية الأخلاقية المستقبلية بالنسبة إلى المملكة المتحدة وحلفائها؟ تقع هذه الأسئلة وشبيهاتها في صلب الجهد البحثي المبذول في هذه الدراسة.

1.2 هدف هذه الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى النظر في النقاش الأكاديمي العائد للمشهد الأخلاقي للنزاع الذي يغطي مجالات متداخلة، أي نزاع يشمل مجالَين عسكريَين أو أكثر. وينظر هذا العمل بشكل خاص في ما يلي:

- مجموعة الأعمال القائمة والناشئة حول النزعة الأخلاقية في ما يخص الحروب والنزاعات المسلحة في البيئة التشغيلية المستقبلية.

---

[1] تضمّ الجهّات الفاعلة غير الحكومية "جميع الجهّات الفاعلة التي "لا تشكل (تمثّل)" دولًا، لكنّها تعمل على المستوى الدولي والتي ربما تكون ذات صلة بالعلاقات الدولية " (Arts 2005). يمكن تقسيم الجهّات الفاعلة غير الحكومية إلى الفئات التالية (انظر Arts 2005 لمراجع مفصّلة لدراسات سابقة ذات صلة حول هذه الفئات):

1) منظمات حكومية دولية
2) منظمات غير حكومية دولية
3) مجموعات مصالح الشركات ومؤسسات عابرة للحدود الوطنية
4) المجتمعات المعرفية
5) الفئة المتبقية (بما في ذلك الشبكات الإرهابية والمنظمات المحترفة والكشّافون والكنائس، إلخ.)

[2] Global Strategic Trends, p.96

[3] Ibid., p.69

[4] كما هو موضح في Future Operating Environment 2035.

- أي "انفصال" واضح بين أساليب القتال الجديدة والمفاهيم التقليدية للنزعة الأخلاقية التقليدية المحيطة بالحروب والنزاعات المسلحة.
- رؤى حول المبادئ الأخلاقية التي تعارضها أساليب القتال الجديدة والتداعيات عالية المستوى (القانونية والمرتبطة بالسياسات والثقافية والعسكرية والاجتماعية).
- مجالات معيّنة قد لا يمكن حاليًا التعمق بها في مجموعة الأعمال المتوفرة حول النزعة الأخلاقية في النزاع الذي يغطي مجالات متداخلة.

1.3 افتراضات وتحذيرات

تتّسم الدراسة بكونها تركّز على المستقبل وهي استطرادية بطبيعتها وتركّز على تخطيط مشهد البحوث ذات الصلة، ساعيةً إلى إيجاز نقاط النقاش الأساسية. إنّها خلاصة للنقاش على مستوى عالٍ لمساعدة صنّاع السياسات على فهم المشهد الأكاديمي والمجالات التي يكون التركيز عليها جديرًا بالاهتمام. وهي ليست معدّة لتكون تحليلًا جازمًا أو تفصيليًا.

تعرّف هذه الدراسة، *الحرب* على أنها "حالة نزاع مسلح بين دول مختلفة أو مجموعات مختلفة داخل بلد ما. تبقى الحرب ثابتة تحت جميع الظروف".[5] "إن تعثّر حلّ الخلافات بشكل مرضٍ بطرق أخرى، تتأزّم المواجهة لتصبح نزاعًا مسلحًا. يتّسم *النزاع* بكونه ملاذًا للعنف لكسب الامتياز وتحقيق النتائج المرجوّة".[6]

لأهداف هذه الدراسة، يتمّ استخدام " النزعة الأخلاقية" و"الأخلاقيات" بشكل متبادل.[7]

ونظرًا للقيود التي يفرضها الوقت على هذه الدراسة، كانت مراجعة الدراسات السابقة محصورة بالمقالات والدراسات السابقة غير الرسمية (مثل تقارير السياسات ووثائق الأمم المتحدة) ولم يتمكّن فريق الدراسة من مراجعة الكتب أو المجلدات المنشورة.

وفي حين سعى فريق الدراسة إلى تضمين وجهة نظر غير غربية كلما أمكن، ونظرًا لطبيعة الدراسة القصيرة والاستطرادية، قُيدت أي مشاركة مماثلة بالدراسات السابقة الثانوية والمعلومات التي تمّ الحصول عليها من خبراء تمّت استشارتهم في هذه الدراسة، والذين يأتون جميعهم من وجهة نظر غربية. يُرجى الرجوع إلى الفصل 2 لنقاش إضافي حول وجهات النظر غير الغربية.

لا تركّز هذه الدراسة بشكل خاص على "الحرب الهجينة"[8] وأنماط الحرب غير التقليدية مثل وسائل التواصل الاجتماعي، بالرغم من أنّ بعض النواحي المرتبطة بجهد القتال العسكري داخل "الحرب الهجينة" تكون ذات صلة بالبحث في المسائل الأخلاقية ضمن هذه الدراسة.

1.4 المنهجية

[5] Joint Doctrine Publication 0-01 (2014). UK Defence Doctrine. P.18

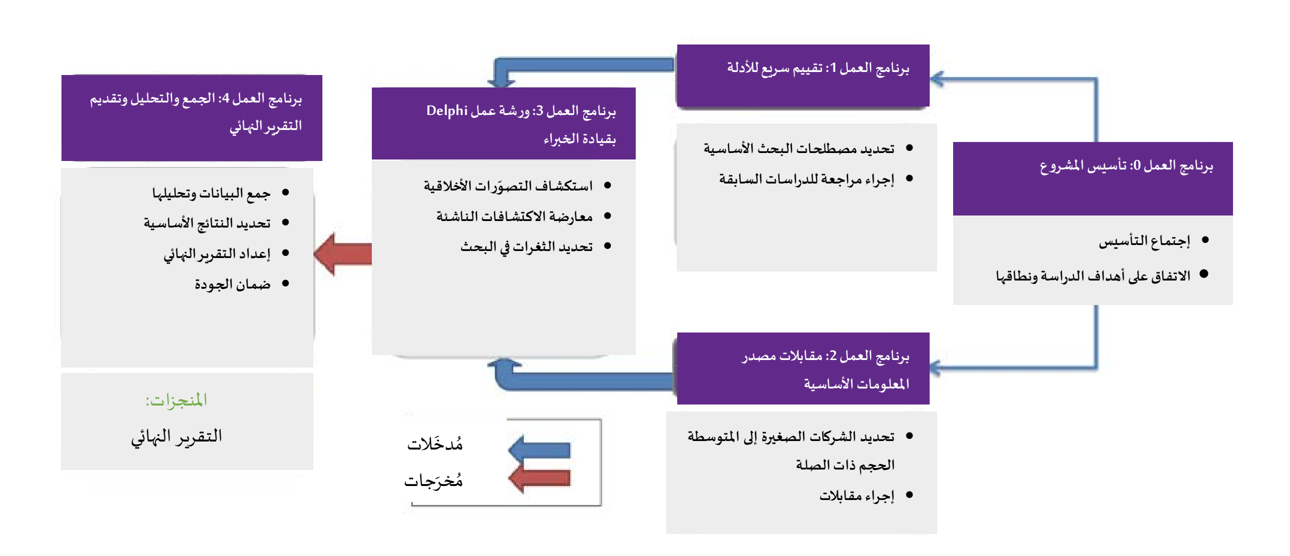
[6] Ibid

[7] يشير بعض الفلاسفة إلى أنّ النزعة الأخلاقية تصف قواعد سلوك مجتمع ما أو نوع آخر من المجموعات (Gert 2002). ثمّ يتمّ بناء الأخلاقيات باعتبارها تفكيرًا نقديًا حول النزعة الأخلاقية. في هذه الدراسة، يتمّ استخدام مصطلحَي "نزعة أخلاقية" و"أخلاقيات" بشكل متبادل.

[8] تشمل "الحرب الهجينة" أفعالًا "تدمج مجموعة كاملة من أنماط الحرب المختلفة بما في ذلك الأنماط التقليدية أو غير المتناسقة التي تنفّذها القوّات العسكرية الكلاسيكية التي قد تضمّ، في مقاربة قصوى، أعمالًا إرهابية وعنفًا ضد السكان وأفعالًا لإثارة الاضطراب العام. تكون هذه الأنشطة تشغيلية وتكتيكية وتُوجه لتحقيق آثار تآزرية بأبعاد جسدية ونفسية للنزاع". (Barbu 2015).

أجريت الدراسة على مدار ستة أسابيع وتستند بشكل كبير إلى مُدخلات من دراسات أكاديمية سابقة وخبراء عمِل معظمهم على موضوع النزعة الأخلاقية والنزاعات لسنوات عدّة، امتدت عند بعضهم لعقود. تمّ جمع هذه المُدخَلات بثلاث طرق: (1) من خلال المراجعة المنهجية للدراسات السابقة، و(2) من خلال مقابلات مع خبراء، و(3) عبر ورشة عمل بقيادة خبراء امتدّت على مدار يوم واحد. يظهر الشكل 1.1 تخطيطًا بيانيًا للمهام والمنهجيات المستخدمة في هذه الدراسة.

الشكل 1.1 تخطيط المشروع والمنهجية



في جزء من مرحلة مراجعة الدراسات السابقة، تمّ إجراء بحث منهجي في قواعد البيانات التالية: شركة EBSCOHost، ومكتبة JSTOR، وPolicyFile، وشركة Proquest، وROCs، وقاعدة بيانات SCOPUS، وشركة SCS، وشبكة العلوم Web of Science، ومحرّك بحث Google Scholar. تمّ إجراء فحص لمجموعة أولية تألفت من 446 مرجعًا مرتبطًا بالأخلاقيات أو النزعة الأخلاقية والنزاع الذي يغطي "مجالات متداخلة" و267 مرجعًا آخر مرتبطًا بالأخلاقيات أو الأخلاقية و"الحرب الهجينة" بحسب العنوان والموجز لتحديد مصادر مرتبطة بموضوع الأخلاقيات أو النزعة الأخلاقية والنزاع الذي يغطي مجالات متداخلة. تمّ تحديد 45 مصدرًا بهذه الطريقة. كما تمّ تحديد 22 مصدرًا إضافيًا من خلال أبحاث على شبكة الإنترنت وأوصى خبراء تمّت استشارتهم بـ42 مصدرًا إضافيًا خلال مجرى الدراسة. عامةً، تبيّن أنّ هذه الفئة الأخيرة هي الأهمّ وقد قدّمت المعلومات الأكثر فائدة. وفي الإجمال تمّت مراجعة 109 مصدرًا بالتفصيل، اعتُبر 73 منها ذات صلة أكثر بأهداف هذه الدراسة، إذ ركّزت على المستقبل وتطرّقت بشكل خاص إلى النزعة الأخلاقية والنزاع. تمّ رصد مراجعة الدراسات السابقة في مصفوفة لمراجعة الدراسات السابقة لضمان طريقة منهجية لرصد البيانات.[9] يلخّص الشكل 1.2 عملية مراجعة الدراسات السابقة.

[9] رصدت مصفوفة مراجعة الدراسات السابقة المعلومات التالية: 1) المؤلّف والسنة والعنوان والمنشور؛ 2) هدف الدراسة؛ 3) إطار العمل الأخلاقي ذو الصلة (مثل: نظرية الحرب العادلة)؛ 4) المجال العسكري الأساسي؛ 5) التقنية الأساسية؛ 6) دراسة الحالة أو دراسة البلد؛ 7) الأطروحة الأساسية للمقال؛ 8) تداعيات السياسات المحددة؛ 9) مراجعة من قِبل الأقران (أجل/كلا)؛ 10) مراجع من مؤسسة RAND. وفقًا لموضوع المقال، تُركت بعض الأعمدة فارغة لتُملأ ببعض المقالات. لم تذكر بعض المقالات، على سبيل المثال، أي دراسة لحالة أو دراسة لبلد ما. وبالتالي، تُرك هذا العمود فارغًا.

الشكل 1.2 عملية مراجعة الدراسات السابقة

713 مصدرًا خضع لفحص بحسب العنوان والموجز

45 مصدرًا تمّت مراجعته

+

22 مصدرًا من البحث على شبكة الإنترنت

+

42 مصدرًا أوصى بها خبراء

73 مصدرًا أكثر إفادةً تمّت مراجعته بالتفصيل

للتأكيد على المواد من مراجعة الدراسات السابقة وإكمالها، أجرى فريق الدراسة 17 مقابلة مع خبراء من الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وأستراليا ناشطين في البحث في موضوع النزعة الأخلاقية والطرق الجديدة لخوض الحروب. تمّ تحديد هؤلاء الخبراء من خلال: (أ) شبكات مؤسسة RAND الداخلية، و(ب) مراجعة الدراسات السابقة، و(ج) توصيات من خبراء. تمّ إجراء المقابلات باستخدام بروتوكول مقابلات شبه موحّدة. تمّ جمع البيانات من المقابلات في مصفوفة استخراج بيانات.[10]

أخيرًا، نظّم فريق الدراسة ورشة عمل عبر خبراء في لندن ركّزت على المهام التالية:

- إجراء نقاش حول المشهد المرتبط بمسألة النزعة الأخلاقية داخل النزاع الذي يغطي المجالات المتداخلة.
- تحديد المسائل الأساسية التي يتمحور حولها النقاش.
- نقاشات ضمن مجموعات صغيرة لاختبار تطبيق أطر العمل الأخلاقية مقابل مقالات صغيرة محددة توجز موقفًا مستقبليًا افتراضيًا.

استخدم فريق الدراسة مقالتَين صغيرتَين منفصلتَين، ركّزت واحدة على الفضاء الإلكتروني والثانية على الأنظمة الذاتية، تمرينًا على الاستنتاج العملي. إنّ المبرّر وراء استخدام دراسات حالات افتراضية أو مقالات صغيرة هو دراسة أطر عمل الاستنتاج الأخلاقي في ضوء الأمثلة الملموسة. في هذا التمرين، اكتسب فريق الدراسة رؤية حول كيفية تصوّر المشاركين للتحدّيات التي تطرحها المبادئ الكامنة لنظرية الحرب العادلة (JWT) والقانون الدولي الإنساني (IHL) وأخلاقيات الفضيلة[11] من خلال الاستخدام الحديث للتكنولوجيات الناشئة.

[10] رصدت مصفوفة استخراج البيانات المعلومات التالية: 1) الشخص الذي تتمّ مقابلته (الاسم والموقع)؛ 2) تاريخ المقابلة؛ 3) إطار العمل الأخلاقي ذا الصلة (مثل نظرية الحرب العادلة)؛ 4) البحث الأساسي (في ما يتعلّق بالطرق الحديثة لخوض الحروب؛ 5) ملاحظة أي سياسة معيّنة/ تداعيات عسكرية/ معضلات أخلاقية معيّنة؛ 6) وجهات نظر معيّنة حول تداعيات الطرق الحديثة للقتل لـ (أ) تصعيد النزاع، (ب) الدفاع عن النفس، (ج) الحاجة، (د) حق الشفعة، (هـ) التمييز، (و) التكافؤ؛ 7) وجهات نظر حول العلاقة بين النزعة الأخلاقية والقانون؛ 8) الشخص الذي يجري المقابلة من مؤسسة RAND

[11] يُعرض ملخص مفيد حول أخلاقيات الفضيلة في Reding (2014): "تدّعي أخلاقيات الفضيلة أنّ كل فرد يتمتّع بأخلاقيات الفضيلة التي تمكّنه من عيش حياة "صالحة" (Sandel 2012). تتألّف هذه الفضائل من سمات شخصية مرغوبة تُعبّر عنها أعمال الفرد وهي ثابتة وموجودة ومؤثرة، لكنّها تُطبّق فقط لدى الضرورة. تمّ تقليديًا تصنيف هذه الفضائل ضمن فضائل فكرية مثل الحكمة العمليّة والفضائل الأخلاقية كالشجاعة والعدالة والنزاهة والاستقامة (MacIntyre 1984).

أُرسلت مواد القراءة التمهيدية مسبقًا إلى المشاركين في ورشة العمل، وبالتالي تسنّى لهم التفكير في بعض الأسئلة. خلال جميع المناقشات، تمّ رصد كل من التوافق والاختلاف في الحجج لتوضيح امتداد النقاش وعمقه.

1.5 المبادئ الداعمة للتحليل

على مرّ الدراسة، كان فريق الدراسة مدركًا بشدّة لواقع أنّ موضوع النزعة الأخلاقية في النزاع قد تمّت مقاربته من منظور غربي أوّلًا. ولهذا المنظور جذور في نظرية الحرب العادلة ويعترف بأهميّة القانون الدولي الإنساني في تنظيم السلوك قبل القتال وخلاله.

في حين يعترف فريق الدراسة ويشير إلى أطر عمل أخلاقية أخرى قد تُطبّق على السلوك قبل الحرب أو النزاع المسلح وخلاله (انظر الفصل 2 للمزيد من التفاصيل)، يتمّ تنظيم التحليل في هذه الدراسة ضمن المبادئ التي تشكّل أساس نظرية الحرب العادلة، علمًا أن العديد منها ينعكس أيضًا في القانون الدولي الإنساني. يضمن الرجوع إلى هذه المبادئ كون الدراسة متجذرة في أسس تحليلية متينة وتعكس الالتزامات الأساسية (والمحاسبة) للجيش البريطاني حيال القانون الدولي الإنساني.[12]

سعيًا وراء التماثل، اعتمد فريق الدراسة مجموعة مبادئ الحرب العادلة الموجزة في موسوعة ستانفورد للفلسفة (Stanford Encyclopedia of Philosophy)،[13] وهو مصدر متوفر على شبكة الإنترنت يضم خبراءً في مجالات مختلفة من الفلسفة. يقدّر فريق الدراسة أنّ هذه المبادئ قد تُعرف بأسماء مختلفة و/ أو قد تُدمج مع بعضها في مصادر تتناول نظرية الحرب العادلة. أُخذت مبادئ القانون الدولي الإنساني المشار إليها في هذه الدراسة من الموقع الإلكتروني للجنة الدولية للصليب الأحمر.[14] يلخّص الجدول 1.1 المبادئ الأساس لنظرية الحرب العادلة ويوجز الجدول 1.2 المبادئ الداعمة للقانون الدولي الإنساني.

بالإشارة إلى الجدول 1.1، يشير قانون مسوغات الحرب (*jus ad bellum*) إلى "الظروف التي قد تلجأ الدول بموجبها إلى الحرب أو إلى استخدام القوّة المسلحة بشكل عام".[15] إنّ المكوّنات الأساسية لقانون مسوغات الحرب في نظرية الحرب العادلة هي: حظر استخدام القوّة بين الدول والاستثناءات له (الدفاع عن النفس وتصريح الأمم المتحدة باستخدام القوّة)، المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة عام 1945.[16]

أمّا قانون وقت الحرب (*Jus in bello*) فينظّم سلوك الجهّات المشتركة في نزاع مسلح. ووفقًا للجنة الدولية للصليب الأحمر، فهو مرادف للقانون الدولي الإنساني.[17]

---

12 انظر Future Operating Environment 2035، ص. 6 لالتزام المملكة المتحدة بصون القانون الدولي.

13 Stanford Encyclopedia of Philosophy, "War"

14 اللجنة الدولية للصليب الأحمر. أسس القانون الدولي الإنساني.

15 اللجنة الدولية للصليب الأحمر. ما هو قانون مسوغات الحرب وقانون وقت الحرب.

16 Ibid

17 Ibid

الجدول 1.1 مبادئ نظرية الحرب العادلة[18]

قانون مسوغات الحرب	1.	قضية عادلة- **الدفاع عن النفس والدفاع عن الآخرين وحمايتهم من عدوان وإساءة خطيرة**
	2.	**الملاذ الأخير**- قد تلجأ دولة إلى الحرب فقط إن استنفزت كل البدائل السلمية الممكنة لحلّ النزاع
	3.	**السلطة الملائمة**- يجب أن يؤخذ قرار خوض الحرب من قِبل السلطات الملائمة (تُحدّد عادةً في الدستور) في عملية ملائمة ومصرّح عنها علنًا
	4.	**النيّة الحسنة**- الحرص على وجود قضية عادلة، وليس دافعًا خفيًا
	5.	**فرصة معقولة للنجاح**- قد تلجأ الدول إلى الحرب فقط إن توفر احتمال بأن يؤثر ذلك بشكل قابل للقياس على حلّ النزاع
	6.	**التناسب مع الوسائل المستخدمة**- قبل بدء حرب ما، على الدول تقييم الحسنات المتوقعة الناتجة عنها مقابل السيئات المتوقعة (مثل الإصابات)
قانون وقت الحرب	**1.**	**احترام جميع القو انين الدولية حول حظر الأسلحة**
	2.	**التمييز وحصانة غير المقاتلين**- إنّ استخدام الأسلحة (غير المحظورة) مسموح ضد المقاتلين فقط
	3.	**التناسب**- يُسمح باستخدام قوّة متناسبة مع الغايات المرجوّة فقط
	4.	**حجر صحّي خيري لأسرى الحرب**- لا يشكّل الأشخاص الذين يتوقّفون عن الاشتراك في القتال تهديدًا قاضيًا على الحقوق الأساسية ولا ينبغي معاملتهم معاملة المحاربين النشطين
	5.	**لا وسائل مسيئة بحدّ ذاتها**- تُحظّر الوسائل الشريرة بحدّ ذاتها (مثل الإبادة الجماعية والتطهير العرقي والاغتصاب الجماعي)
	6.	**لا أعمال انتقامية**- تُحظّر الانتهاكات لقانون وقت الحرب ردًّا على انتهاكات قانون وقت الحرب

[18] Stanford Encyclopedia of Philosophy, "War"

الجدول 1.2 مبادئ القانون الدولي الإنساني[19]

1.	**التمييز بين المدنيين والمحاربين، وبين الأهداف المدنية والأهداف العسكرية-** يمكن توجيه الهجمات ضد المقاتلين فقط. لا يجوز توجيه الهجمات ضد المدنيين[20]
2.	**حظر شنّ هجوم ضد العاجزين عن القتال** (أي كل شخص يقع في قبضة الخصم؛ أو أي شخص أعزل بسبب فقدانه الوعي أو تحطم سفينته أو إصابته بالجروح أو المرض؛ أو أي شخص يعبّر بوضوح عن نيّته في الاستسلام)[21]
3.	**حظر إلحاق معاناة غير ضرورية-** يُحظر استخدام أدوات أو طرق قتال تتسبّب بطبيعتها في إصابة غير ضرورية أو معاناة غير ضرورية[22]
4.	**مبدأ الحاجة-** يسمح بتدابير تُعدّ ضرورية في الواقع لتحقيق هدف عسكري مشروع وهي غير محظورة في خلاف ذلك بموجب القانون الدولي الإنساني[23]
5.	**مبدأ التناسب-** يُحظر هجوم قد يُتوقّع أن يتسبّب بخسارة عرضية لأرواح المدنيين أو إصابة المدنيين أو الضرر بالأهداف المدنية أو بمزيج منها، ما قد يكون مفرطًا بالنسبة إلى المنفعة العسكرية المباشرة والملموسة المتوقعة[24]

بالإضافة إلى مبادئ *قانون مسوغات الحرب وقانون وقت الحرب*، ركّز النقاش الأكاديمي الأخير أيضًا على أهمية "*قانون عادل لما بعد الحرب*". استخدم مصطلح *قانون عادل لما بعد الحرب* لأوّل مرّة براين أوراند (Brian Orend) في مقاله بعنوان "العدالة بعد الحرب"[25] عام 2002، وهو يشير إلى العدالة والقانون بعد الحرب والانتقال من النزاع إلى السلام وإعادة الإعمار.

1.6 هيكلية التقرير

يختصر هذا التقرير نتائج الدراسة. ويحتوي على خمسة فصول وثلاثة ملاحق قصيرة. يعرض الشكل 1.3 هيكلية التقرير ويوجز الروابط المنطقية بين الفصول والملاحق.

[19] اللجنة الدولية للصليب الأحمر. أسس القانون الدولي الإنساني.

[20] اللجنة الدولية للصليب الأحمر. القاعدة 1. مبدأ التمييز بين المدنيين والمحاربين.

[21] اللجنة الدولية للصليب الأحمر. القاعدة 47. هجمات ضد أشخاص عاجزين عن القتال.

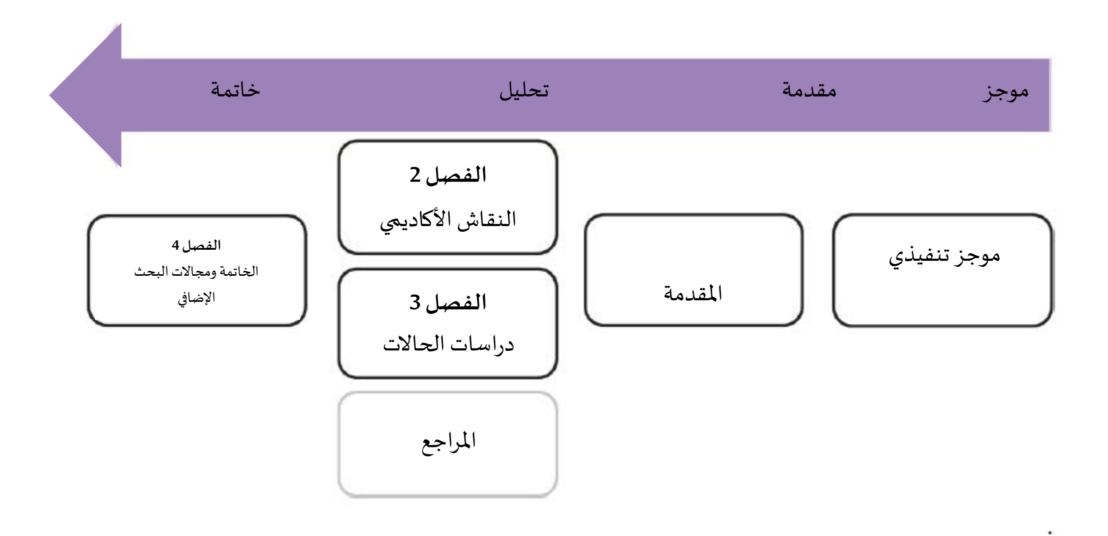
[22] اللجنة الدولية للصليب الأحمر. القاعدة 70. أسلحة قد تتسبّب بطبيعتها بإصابة غير ضرورية أو معاناة غير ضرورية.

[23] اللجنة الدولية للصليب الأحمر. حاجة عسكرية.

[24] اللجنة الدولية للصليب الأحمر. القاعدة 14. التناسب في الهجوم.

[25] Orend (2002).

الشكل 1.3 هيكلية التقرير



2. النقاش الأكاديمي

2.1 البيئة التشغيلية الأخلاقية المستقبلية

يحدد هذا الجزء بعض العوامل المرتبطة بالسياق والتي برزت من خلال النشاط البحثي لفريق الدراسة. غالبًا ما تنتج هذه الاعتبارات عن السيناريوهات الحالية لكن يعتبرها الخبراء قابلة للتطبيق على نزاعات وحروب مستقبلية محتملة تطال المملكة المتحدة. يستند هذا الفصل إلى مواد من مراجعة الدراسات السابقة والمقابلات مع الخبراء والنقاشات في ورشة عمل الخبراء.

2.1.1 عدم وضوح التمييزات بين الحرب والسِلم

يضع عدم وضوح التهديدات الوطنية والخارجية[26] وازدياد الجهات الفاعلة غير الحكومية (NSA) المملكة المتحدة وحلفاءها أمام مواقف قد يصعب فيها التمييز بين السِلم والنزاع والحرب (انظر الفصل 1، للتمييز بين الحرب والنزاع المسلح). غالبًا ما باتت الحروب "غير معلنة" وبات من الصعب رسم حدود ملموسة بين زمن السِلم وزمن الحرب. ويجسّد "هجوم" إلكتروني على بنية تحتية وطنية حساسة هذه المعضلة إذ قد لا يمكن إرجاع الهجوم بسهولة إلى جهة ما أو قد لا يتسبّب بأي أذى جسدي مباشر، إلّا أنّه قد يؤدّي إلى إصابات بسبب انهيار الشبكة الكهربائية وإلحاقها بالتالي آثارًا ثانوية على المستشفيات ومنشآت أخرى. قد تظهر إشكالية عند محاولة تحديد وصول عمل عدائي أو نزاع ما إلى مستوى "هجوم مسلّح" وما إذا كان يتوفر سبب مبرّر للجوء إلى استخدام القوّة.[27]

يمكن اعتبار بعض هذه التطوّرات ظهورًا لما يُعرف بـ"الحرب الهجينة"،[28] بمزيج من طرق القتال التقليدية وغير المتناسقة لتقويض جهود الخصم القتالية.[29] من منظور النزعة الأخلاقية، تستخدم "الحرب الهجينة" "النجاح التكتيكي للحصول على مفاعيل استراتيجية من خلال الاستغلال السريع للفوائد داخل الحقل المعرفي والأخلاقي".[30] وغالبًا ما تشمل "الحرب الهجينة" استخدام التدابير السياسية والاقتصادية والاجتماعية والإنسانية والدبلوماسية والإعلامية، إلى جانب مشاركة السكّان المحلّيين من خلال الدولة أو الجهة الفاعلة غير الحكومية المتورطة في النزاع.[31]

---

[26] Future Operating Environment 2935, p.32

[27] Schmitt (2012)، مقابلة مع ويليام بوثبي (William Boothby)، Tallinn Manual (2013).

[28] يتوفر تعريف متكامل للأفعال داخل "الحرب الهجينة" في Barbu (2015): "تشمل الأفعال الهجينة مجموعة كاملة من أنماط الحروب المختلفة بما في ذلك الأنماط التقليدية أو غير المتناسقة التي تنفّذها القوّات العسكرية الكلاسيكية التي قد تضمّ، في مقاربة قصوى، أعمالًا إرهابية وعنفًا ضدّ الناس وأفعالًا تثير الفوضى العامة. تكون هذه الأنشطة تشغيلية وتكتيكية لتحقيق آثار تآزرية في الأبعاد الجسدية والنفسية للنزاعات".

[29] Munteanu (2015)، Hoffman (2007)، Barbu (2015).

[30] Barbu (2015).

[31] Munteanu (2015).

وهكذا، تتوسّع الاعتبارات الأخلاقية إلى أبعد من اعتبارات العمل القتالي العسكري لتصل إلى اعتبارات ذات طبيعة سياسية أو اقتصادية أو إنسانية، ما يتخطّى مجال هذه الدراسة.

لوجود هذه "المنطقة الرمادية" في النزاع[32] تداعيات عميقة على القانون والنزعة الأخلاقية، بالإضافة إلى مسألة ما ستؤول إليه النهاية المرجوّة للنزاع. إذا لم يشكّل الهجوم "استخدامًا للقوّة" بموجب المادة 2(4) من ميثاق الأمم المتحدة، هل تبقى مبادئ *قانون مسوغات الحرب* قيد التطبيق؟[33] إن لم يشكّل النزاع "حربًا"، هل تبقى مبادئ *"وقت الحرب"* مهمة لتوجيه سلوك من يشاركون في النزاع؟[34] ما هي التدابير البديلة، باستثناء الحرب، التي يجب أخذها بعين الاعتبار بدون أن تؤدي إلى تزايد كبير في خطر التعرض بشكلٍ أكبر إلى أذى مستقبلي أكبر نتيجةً للإنتظار؟ ما هي النتيجة المرجوّة *من بعد هذا النزاع*؟ هل هي العدالة؟ هل هو السِلم؟

ما من أجوبة بسيطة على هذه الأسئلة ويخوض الأكاديميون والمحامون والحكومات الغربية نقاشات موسّعة محاولين تحديد إطار العمل القانوني الملائم (مثل القانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي المحلي والقانون الدولي لحقوق الإنسان) ليحدّد سلوكهم في هذه المجالات "الرمادية". بالإضافة إلى ذلك، وبما أنّ النزاع ديناميكي، تتطوّر الاعتبارات القانونية والأخلاقية هي أيضًا. ومع تطوّر النزاع بمرور الوقت، تقع على عاتق صنّاع القرارات مهمّة إعادة تقييم الوضع بشكل مستمرّ.[35] عليهم التفكير في ما إذا كان هناك مقاربات بديلة للوضع الحالي مفضّلة من وجهة نظر قانونية وأخلاقية (حتّى إن كان اللجوء الأولي للقوّة قانونيًا في ظل مبادئ *قانون مسوغات الحرب*).

2.1.2 الغموض الأخلاقي المتأصل في الحروب والنزاعات

إضافة إلى الغموض الذي يحيط بإطار العمل القانوني الملائم في وضع معيّن، يبرز غموض دائم حول السلوك الصحيح أخلاقيًا. يُعتبر ذلك موضع نقاش مطوّل يتخطّى مجال هذه الدراسة ويغطّي اعتبارات مرتبطة ببيئة القتال والوضع والصحّة العقلية وأمور أخرى. في سياق هذه الدراسة، يشكّل هذا الجزء تذكيرًا بأهميّة صنع القرار الأخلاقي الفردي بدلًا من أن يكون مصدرًا للتحليل المتكامل للتشاور الأخلاقي الفردي خلال الحرب.

بات تحديد ما إذا كان سلوك ما صائبًا أخلاقيًا أكثر صعوبة في "ضباب الحرب" حيث تكون المعلومات غير كاملة ويُعتبر التقييم الدقيق للتداعيات أمرًا صعبًا جدًّا.[36] يصبح من الصعب تحديد تداعيات المبادئ الأخلاقية خلال الحروب التي قد تضمّ عددًا كبيرًا من العوامل.[37] عند صنع القرار الأخلاقي في سياق الحرب والنزاع المسلح، كما في مجالات أخرى مثل مكافحة الإرهاب والرعاية الصحية، على الفرد القيام بمفاضلات بين القِيَم

[32] نوقش هذا المصطلح في ورشة عمل الخبراء.

[33] Whetham (2016).

[34] Ibid.

[35] مقابلة مع إيال بنفينيستي (Eyal Benvenisti).

[36] Morkevicius (2013)، Cornish (2002, 2007, 2013).

[37] مقابلة مع جيف مكماهان (Jeff McMahan)، انظر أيضًا Cornish (2002, 2007).

الأخلاقية مثل الحياة والصحة والحفاظ على الثقافة وأمور أخرى.[38] وكما في مجالات أخرى من الأخلاقيات المطبقة، تتطلّب القرارات الأخلاقية في الحرب والنزاع المسلح تشاورًا خاصًا بالسياق.[39]

وكما يظهر الجزء 2.2.4 بتفصيل أكبر، ثمة إجماع في الدراسات السابقة التي تمت مراجعتها لأهداف هذه الدراسة ووسط الذين تمّت مقابلتهم بأنّ سياق الطرق الجديدة لخوض الحرب لا يعني أنّ المبادئ الأخلاقية التقليدية لنظرية الحرب العادلة (JWT) والقانون الدولي الإنساني لم تعد تنطبق.[40] لكن، لا يمكن تقييم حكم القائد أو الجندي بشكل صحيح إلا بأثر رجعي (سابق) بالرجوع إلى القانون الدولي الإنساني أو مجموعة أوسع من المبادئ الأخلاقية.[41] بالتالي، توكل إلى صانع القرار (القائد الاستراتيجي أو التشغيلي أو التكتيكي إلى جانب الجندي الفرد) في أي وضع كان مهمّة التمييز والتقدير لدى اختيار مجرى الإجراءات.[42] يوافق معظم الخبراء الذين تمّت استشارتهم في هذه الدراسة على أنّ الوكالة الأخلاقية تكمن في الفرد، القائد مثل الجندي الفرد.[43] إنّ هذه الجهّات الفاعلة التي تشترك بنفسها في القتال هي التي تكون في الموقع الأفضل للحرص على أنّ الخطوة المتخذة تتماشى مع المبادئ القانونية والأخلاقية لنظرية الحرب العادلة والقانون الدولي الإنساني.[44] وتدعم هذا الجهد قيادة قوية على المستوى الأخلاقي الاستراتيجي والتشغيلي وقواعد اشتباك (ROE) تتيح تشاورًا أخلاقيًا فرديًا ضمن الاختصاص القانوني (ويُسمح للقادة على المستوى التكتيكي بتحسين قواعد الاشتباك فقط لجعلها تقييدية أكثر، لا أقل).[45]

يوافق معظم الخبراء الذين تمّت استشارتهم والمشار إليهم في هذه الدراسة على أنّ التشاور الأخلاقي وصنع القرار الاحترازي في وضع شبيه بالنزاع أو الحرب يعد أمرًا معقّدًا. فهو يستلزم ضميرًا أخلاقيًا مطّلعًا والقدرة على التفكير بشكل أخلاقي.[46] كما يتّفق معظم الخبراء على أنّ التشاور الأخلاقي ممكن لدى البشر فقط.[47] فكما يظهر في دراسة الحالة في الفصل 3 حول الأنظمة الذاتية، يقدم هذا الرأي جدلًا مضادًا قويًا لوجهة النظر التي تفيد بأنّه قد يكون ممكنًا برمجة " النزعة الأخلاقية" و/ أو "القانونية" في آلة ذاتية. واستنادًا إلى معلومات من خبراء تمّت مقابلتهم، يمكن تطوير القدرة على التفكير أخلاقيًا من خلال تأسيس وتدريب ملائمَين[48] ويمكن تسهيلها من خلال التركيز على الفضائل في سياق المهنة العسكرية.[49] وكما أشار أحد الخبراء، "ليس من المهم اختيار النقاط الأخلاقية بل تطبيق التفكير الكامن".[50]

---

[38] Reding (2014).

[39] Ibid.

[40] على سبيل المثال: Lucas (2013a,b, 2014)، Eberle (2013)، O'Connell (2011, 2012, 2015)، Jastram (2011)، تناظروا أيضًا في مقابلات مع جيف مكماهان وهيلين فراو (Helen Frowe) وماري إيلن أوكونل (Mary Ellen O'Connell) ونايجل بيغار (Nigel Biggar).

[41] مقابلة مع إيال بنفينيستي. من المهم الإشارة إلى أنّه عند إجراء تقييم بعد انتهاء العملية لقرار الجندي بالتصرّف، تُعتبر المعلومات التي كانت متوفرة لديها/ لديه عند التصرّف ذات صلة أخلاقية وقانونية (وليس أي معلومات جديدة تمّ الحصول عليها بعد الهجوم).

[42] Cornish (2002 and 2007).

[43] على سبيل المثال، مقابلات مع جيف مكماهان، وهيلين فراو ، ودون هوارد (Don Howard)، وجاكي شيلر (Jackie Schiller)، وأنطوني لانغ (Anthony Lang).

[44] Cornish (2002).

[45] مقابلة مع جاكي شيلر .

[46] وصف مفصّل في (2013) Morkevicius؛ مبرز أيضًا في نقاشات ورشة العمل.

[47] Morkevicius (2013)، Lucas (2013b)، مبرز في مقابلة مع إيال بنفينيستي ونقاشات ورشة العمل.

[48] على سبيل المثال، مقابلة مع هيلين فراو ودون هوارد .

[49] Myers (1997) (للاطلاع على مقالة تدّعي العكس، انظر (Toner (2006)).

[50] مقابلة مع سير ديفيد أوماند (Sir David Omand).

2.1.3 أهمية التصوّرات العامة

كما يُشار في كتاب *البيئة التشغيلية المستقبلية 2035 (Future Operating Environment 2035)*، من المرجّح أن يؤثّر ردّ فعل العامة وموقفهم حيال العمليات العسكرية على استعداد الحكومات لنشر القوّات في المستقبل.[51] ومن المرجّح أن ينتج عن نموّ تكنولوجيات المراقبة مثل الكاميرات المركبة على الجسم وانتشار المعلومات على وسائل التواصل الإجتماعي تدقيقًا خارجيًا أكبر للأفعال العسكرية والفردية خلال القتال.[52] وقد تخفّض التكنولوجيات الذاتية بقدرة استهدافها الدقيقة من المواقف المتحفظة تجاه الحرب[53] لكنّها قد تجعل، في الوقت عينه، الناس حسّاسين أكثر حيال الإصابات المدنية.[54] عندما يواجه الرأي العام تهديدات أكثر "غير مباشرة" للأمن والمصالح والازدهار مثل التهديد الإلكتروني للنظام المصرفي الوطني، من الأرجح أن تختلف الآراء حول تبرير الردّ العسكري.[55]

تؤثّر التصوّرات العامة على الاعتبارات الأخلاقية بالنسبة إلى كلّ من *قانون مسوغات الحرب وقانون وقت الحرب*. فقد تضغط المعارضة العامة للحرب على الحكومات للتفكير بردود بديلة يغيب عنها العمل العسكري. أمّا التأييد العام، من جهة أخرى، فقد يعزّز سردية الحرب العادلة. تظهر البحوث القائمة على الاستقصاءات أنّه حتّى لو انخفضت المواقف المتحفظة العامة تجاه الحرب (من خلال استخدام المركبات المقاتلة غير المأهولة مثلًا)، يُعتبر هذا التأثير أقل أهمية من دور تبرير السياسات ككل للجوء إلى استخدام القوّة.[56]

يبرز دور التصوّرات العامة بشكل خاص في النقاش حول النزعة الأخلاقية لأنظمة الأسلحة الذاتية الفتّاكة (انظر الفصل 3 للمزيد من التفاصيل) وحول تفسير شرط مارتنز (Martens Clause) في هذا السياق.[57] ظهر الشرط المعروف بشرط مارتنز أوّلًا في ديباجة اتفاقية لاهاي الثانية عام 1899 ويركّز على أهمية الأخذ بعين الاعتبار الضمير العام لدى تحديد النظام الملائم لحكم استخدام أسلحة جديدة. وقد جاء ما يلي:

> "وإلى أن يحين استصدار مدونة كاملة لقوانين الحرب، ترى الأطراف السامية المتعاقدة أنه من المناسب أن تعلن أنه في الحالات غير المشمولة في الأحكام التي اعتمدتها، يظل السكان المتحاربون تحت حماية وسلطان مبادئ قانون الأمم، كما جاءت من التقاليد التي استقرّ عليها الحال بين الشعوب المتمدنة وقوانين الإنسانية ومقتضيات *الضمير العام*".[58]

تلزم المادة 36 من البروتوكول الإضافي لاتفاقيات جنيف المبرمة في 12 آب (أغسطس) 1949 والمتعلق بحماية ضحايا النزاعات الدولية المسلحة، جنيف، 8 حزيران (يونيو) 1977 (البروتوكول الإضافي الأوّل) كل الدول المتعاقدة بإخضاع كل الأسلحة الجديدة (بما فيها غير الفتاكة) إلى المراجعة

[51] Future Operating Environment 2035، ص. 7

[52] Ibid. ، ص. 42، موضوع نقاشات ورشة عمل أيضًا.

[53] Walsh, Schultzke (2015), O'Connell (2011)

[54] Walsh (2015a, b)

[55] Future Operating Environment 2035، ص. 7

[56] Walsh, Schultzke (2015)

[57] Lin (2015)

[58] اللجنة الدولية للصليب الأحمر. شرط مارتنز وقوانين النزاع المسلح. تركيز الكتّاب.

القانونية.[59] وبدون هذه المراجعة وبدون مجموعة قوانين مطوّرة لحكم استخدام الأسلحة الجديدة (كالأسلحة الذاتية الفتّاكة والفضاء الإلكتروني)، واستنادًا إلى شرط مارتنز، على المقاتلين وغير المقاتلين البقاء في ظل نظام حماية يغذّيه الضمير العام. مثلًا وفي سبيل الإيضاح، قد تكون الإشارة إلى "الضمير العام" إجماعًا ناشئًا وسط الخبراء وعامة الشعب على متطلبات "تحكّم بشري هادف" يكون مشتركًا في عمليات الأنظمة شبه الذاتية.[60] وبالتالي، يستطيع الحسّ الأخلاقي الموجود في "الضمير العام" التأثير على التشاورات القانونية والحكومية حول استخدام تكنولوجيات جديدة في النزاع والحرب.

2.1.4 تقدير وجهات النظر غير الغربية

كما أشير في المقدمة، بحثت هذه الدراسة واستخدمت في تحليلها مبادئ أخلاقية تنتج عن نظرية الحرب العادلة في الحضارة اليونانية والرومانية القديمتَين والمسيحية والعقائد المبدئية للقانون الدولي الإنساني وإطار عمل الأخلاقيات الفضيلة. وبالرغم من وجود نقاط شبه بين نظرية الحرب العادلة المسيحية وحوكمة الحرب في الإسلام، تبرز أيضًا نقاط اختلاف أساسية[61] يتخطّى البحث فيها مجال هذه الدراسة. وعلى نحو مماثل، بالرغم من أنّ ميثاق الأمم المتحدة واتفاقيات جنيف قد اتفق عليها من قبل ممثلين لجميع الديانات والثقافات والأمم الأساسية بعد الحرب العالمية الثانية، ما يعني أنّ هذه القواعد هي ملزمة عالميًا،[62] تختار بعض الدول ألا تلتزم بالقانون أو أن تفسّر القانون بطريقة لم يتوخاها في الأساس الموقّعون على الاتفاقيات المذكورة أعلاه.[63] وفي حين لا يعني هذا أنّ مبادئ القانون الدولي الإنساني هي ملزمة أكثر أو أقلّ بالنسبة لدول مختلفة، قد يختلف التزام الدول بها أو تفسيرها لها عن الذي يعتمده الجيش البريطاني والحكومة البريطانية.

والأهم من ذلك أن الجهات الفاعلة غير الحكومية لا تخضع بشكل عام إلى القانون الدولي وليست بالتالي مجبرة على الالتزام بمبادئ القانون الدولي الإنساني. وتعتمد بعض الجهات الفاعلة غير الحكومية المشتركة في نزاعات حالية ومستقبلية محتملة ما يمكن تسميته بـ"النزعة الأخلاقية القبلية" التي تتمحور حول حماية الذات ضد الآخر والردّ بالمثل.[64] وتركّز وجهة نظر أخرى على أن يشترك الخصوم المتورطون في حروب اليوم والغدّ في وضع "مصائد أخلاقية" لتكون بمثابة مصدر لقوّتهم.[65] توضع هذه "المصائد" لحثّ المملكة المتحدة وحلفائها على التصرّف بطريقة تقوّض القِيَم الجوهرية والمبادئ الأخلاقية التي يدافع عنها "الغرب".[66] وقد أشار أحد الأشخاص الذين تمّت مقابلتهم إلى أنّه، في الأساس، ثمة "عدم تناسق أخلاقي" تكون فيه الجيوش الغربية المحترفة ملزمة بشدة بقيود القانون الدولي الإنساني، في حين لا يُحاسب معارضوهم (غالبًا جهات فاعلة غير حكومية) بالمعايير

---

[59] اللجنة الدولية للصليب الأحمر. مراجعة الأسلحة وفقًا للمادة 36 من البروتوكول الإضافي الأوّل.

[60] معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح (2015)

[61] Kelsay (1990).

[62] O’Connell (2015).

[63] Ibid. مفصّلة في مناقشات ورشة العمل.

[64] مقابلة مع ديفيد رونفلت (David Ronfeldt).

[65] Frost (2012)، يفصّلها الكاتب خلال مناقشات ورشة العمل.

[66] Ibid.

ذاتها.[67] غير أنّ أي تقييم بنّاء لعدم التناسق، وللعلاقة بين مبادئ نظرية الحرب العادلة والقانون الدولي الإنساني وأطر العمل الأخلاقية المعتمدة في "الغرب"، يستلزم جهدًا بحثيًا متفانيًا.

2.2 النقاش المرتبط بالنزعة الأخلاقية في النزاعات المستقبلية

يكمن أحد الأهداف الأساسية لهذه الدراسة في رسم مشهد النقاش الأكاديمي في ما يتعلق بالنزعة الأخلاقية والنزاع الذي يغطي مجالات متداخلة. يوفر هذا الجزء لمحة عامة عن هذا النقاش، موجزًا مجالات التقارب والتباعد. كما يوجز مجموعة من مجالات البحث الأساسية ويلتقط التنوّع في وجهات النظر حول تطبيق أطر العمل الأخلاقية الموجودة للنزاعات الحالية والمستقبلية. يكمّل الفصل 4 هذا الفصل من ناحية أنّه يحدّد الثغرات في البحث والمعرفة ويقترح مجالات للبحث الإضافي.

2.2.1 الأسئلة الأساسية

إنّ النقاش الأكاديمي المرتبط بالنزعة الأخلاقية والنزاعات المستقبلية هو نقاش واسع النطاق وحيّ ويشمل وجهات نظر متنوّعة. وقد شهدت السنوات العشر إلى اثنتي عشرة الأخيرة توافقًا في التفكير حول أخلاقيات الحرب بما يتجاوز تخصص الفلسفة الأخلاقية، ليصل إلى القانون والدراسات الدينية والعلوم السياسية. ويُظهر البحث الذي أجراه فريق الدراسة أنّ غالبية الخبراء يعملون إمّا ضمن إطار عمل نظرية الحرب العادلة أو القانون الدولي الإنساني أو كليهما (اللذان يُعتبران مكمّلان ومعززان لبعضهما البعض). وبشكل عام، كان هناك زيادة في الاطلاع حول المسؤولية الأخلاقية للفرد باعتباره جهة أخلاقية فاعلة، وذلك لمقارنة التحاليل التي تعتبر الدولة "الجهة الأخلاقية الفاعلة" الأساسية في الحرب واستكمالها. وتتشابه إلى حدٍ كبير الأسئلة الأساسية التي يشترك فيها الأكاديميون في هذا المجال، غير أنّ الأجوبة التي يقدمونها تختلف بشكل كبير. واستنادًا إلى الدراسات والمقابلات، يشير تحليل فريق الدراسة إلى أنّ هذه الأسئلة قد برزت باعتبارها أكثر أهمية بالنسبة إلى النزعة الأخلاقية والنزاعات المستقبلية:

- إلى أي حدّ تُعتبر أطر العمل الأخلاقية الموجودة (مثل نظرية الحرب العادلة والقانون الدولي الإنساني) قابلة للتطبيق على الطرق الجديدة لخوض الحروب؟
- ما هي التسويات (إن وُجدت) اللازمة للتعريفات القانونية لـ"نزاع مسلح" و"قضية عادلة" و"أذى" لتعكس بشكل أكثر دقة التطوّرات التكنولوجية الجديدة؟
- ما هو إطار العمل الأخلاقي والقانوني الملائم لتفسير حالات من العمل العدائي غير الحركي والذي تترتّب عليه تداعيات غير جسدية؟ ما هو إطار العمل الملائم، إن وُجد، للردّ على مثل هذا العمل؟

[67] مقابلة مع نايجل بيغار .

- ما هي التداعيات الأخلاقية المرتبطة بالخصائص الكامنة للتكنولوجيات الجديدة بحدّ ذاتها وما هي التداعيات الأخلاقية لاستخدامها؟
- كيف يمكن تقييد خيارات الردّ بالأخذ مع الأخذ الاعتبار المخاطر المرتبطة بالطرق الجديدة لشنّ الحروب؟ فمثلًا ما هي التداعيات التي قد تترتب على ردّ معيّن على تصعيد للنزاع؟

بالإضافة إلى هذه الأسئلة العامة، وكما ذُكر في الجزء 2.1.1، تبرز أسئلة قانونية عدّة نتيجةً لغموض التمييز بين "الحرب" و"السِلم"، وهي التالية:

- إن لم يشكّل الهجوم "استخدامًا للقوّة" بموجب المادة 2(4) من ميثاق الأمم المتحدة، هل تُطبّق مبادئ *قانون مسوغات الحرب*؟[68]
- إنّ لم يشكّل النزاع "حربًا"، هل تكون *مبادئ وقت الحرب* ذات صلة لتوجيه سلوك المشاركين في النزاع؟[69]
- ما هي التدابير البديلة، باستثناء الحرب، التي يجب التفكير بها بدون الزيادة بشكل ملحوظ من خطر التعرض بشكلٍ أكبر إلى أذى مستقبلي أكبر نتيجةً للانتظار؟
- ما هي النتيجة المرغوبة *ما بعد* هذا النزاع؟ هل هي العدالة؟ هل هو السِلم؟

2.2.2 *دور عامل المجالات المتداخلة في التفكير حول النزعة الأخلاقية في النزاع*

في البداية، كان هدف هذه الدراسة التركيز على الاعتبارات الأخلاقية المرتبطة بما يمكن تسميته "النزاع الذي يغطي مجالات متداخلة". خلال إجراء البحث بات واضحًا أنّ الاعتبارات المتعلقة بأسئلة أخلاقية صعبة مرتبطة بالنزاعات والحروب المستقبلية لا تتأثر بشكل كبير بعنصر المجالات المتداخلة من النزاع، بل يبقى أي تقييم للنزعة القانونية أو النزعة الأخلاقية المرتبطة بالحروب وفقًا على المعايير التالية: هل يُعتبر استخدام القوّة قانونيًا، أي هل يُعتبر استخدام القوّة ردًّا للدفاع عن النفس ضدّ "هجوم مسلّح" (كما هو منصوص في المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة)؟ بعبارة أخرى، هل يتوافق اللجوء إلى استخدام القوّة مع مبادئ نظرية الحرب العادلة (المدرجة في الجدول 1.1)؟ إن كان استخدام القوّة قانونيًا وأخلاقيًا، لا يؤثّر خيار الأسلحة أو المجالات بحدّ ذاته، ضمن قيود القانون الدولي الإنساني، على الحكم الأخلاقي.[70]

في المناقشات مع فريق الدراسة، أشار خبراء عدّة إلى أنّه بالنسبة للاعتبارات المتعلقة بالنزعة الأخلاقية، يكون التمييز بين الآثار الحركية وغير الحركية مفيدًا أكثر من منظور "المجالات المتداخلة" إذ يرصد التمييز بين الأذى الجسدي وغير الجسدي.[71] بالإضافة إلى اعتبارات *قانون مسوغات الحرب*، يسهّل هذا التمييز التفكير في بعض الأسئلة الأخلاقية المتعلقة بسلوك *وقت الحرب*، لا سيّما في ما يتعلّق بمبادئ التناسب والتمييز. إنّ الحالة الأكثر وضوحًا هنا هو استخدام المجال الإلكتروني لغايات عسكرية والاعتبارات الأخلاقية المطروحة المرتبطة بـ"الأذى" الملحق وبما يشكّل ردًّا "متناسبًا" (حركي أو غير حركي). تتمّ دراسة هذه الأسئلة في الفصل 3.

---

68 Whetham (2016)

69 Ibid.

70 مقابلات مع ويليام بوثبي وجيف مكماهان.

71 محادثات ورشة العمل.

استنادًا إلى مراجعة الدراسات السابقة، أشار فريق الدراسة إلى أنّ الغالبية الكبرى من الكتّاب الأكاديميين يتطرّقون إلى الأسئلة حول النزعة الأخلاقية في النزاعات المستقبلية بالإشارة إلى تكنولوجيات معيّنة تبرز أصلًا أو من المرجّح أن تُستخدم بشكل كبير في المستقبل. وبالرغم من أنّ مصطلحات "تكنولوجيات ناشئة" أو "أسلحة جديدة" أو "طرق جديدة للقتال" تشمل مجموعة واسعة من التكنولوجيات وأسلحة معيّنة،[72] تمحورت غالبية مصادر الدراسات ونقاشات المقابلات حول مجالَين: (1) الفضاء الإلكتروني و(2) الأنظمة الذاتية. وفي حين قد يكون هذا نتيجة تحيز خفي في بحث الدراسات، قد يكون أيضًا دليلًا على أنّ هاتَين التكنولوجيتين تطرحان معضلات أخلاقية مهمة وهما بالتالي مثالان في غالبية البحوث حول موضوع النزعة الأخلاقية والنزاعات المستقبلية.

كما يشير الخبراء، تبرز الاعتبارات الأخلاقية نتيجةً للخصائص الكامنة لتكنولوجيا ما وفي ما يتصل باستخدام معيّن لها.[73] وبالتالي يبدو أنّ التفكير في النزاعات المستقبلية عبر عدسة التكنولوجيات الناشئة هو طريقة أخرى مفيدة لتقييم المعضلات الأخلاقية التي تشكّلها طرق القتال الجديدة. يأخذ الفصل 3 هذه المقاربة مقيّمًا التحدّيات الأخلاقية التي يطرحها مجالان تكنولوجيان جديدان: (1) الفضاء الإلكتروني و(2) الأنظمة الذاتية.

2.2.3 تنوّع التفسيرات القانونية

قد يبدو معيار الطابع القانوني الأوّل لاستخدام القوّة مباشرًا نسبيًا. غير أنّ بروز التكنولوجيات الجديدة التي قد تُستخدم في النزاعات الحالية والمستقبلية، مثل الفضاء الإلكتروني والأنظمة الذاتية والأسلحة غير الفتّاكة وأسلحة الطاقة الموجهة وتقنية النانو وغيرها، يطرح العديد من التناقضات لمعنى مصطلحات "الهجوم المسلح" و"الأذى" ومبدأ "القضية العادلة". وفي ما يخص الفضاء الإلكتروني مثلًا، لا يذكر كلّ من قانون المعاهدات والقانون الدولي العرفي تعريفًا محددًا (هذا إن وُجد) لـ"الهجوم المسلّح".[74] وبما أنّه من المرجح أن تكون تداعيات أي "هجوم" إلكتروني أقل فتكًا وأذى جسدي من هجوم حركي تقليدي، يتم تحدي معنى "الأذى" الذي يشير تقليديًا إلى التداعيات العنيفة لهجوم مثل أذى جسدي وخسارة حياة بشرية.[75]

تمّ إحراز بعض التقدّم في تطوير "قانون غير ملزم"[76] حول الحرب الإلكترونية على شكل دليل تالين (Tallinn Manual) الذي يوجز مجموعة من القواعد التي ترتكز على إجماع مجموعة من خبراء القانون الدوليين وتبرز من القانون الدولي العرفي.[77] فكّر العديد من الخبراء في أنواع المعايير التي قد تستلزم تحليلًا *لقانون وقت الحرب*،[78] غير أنّ الاختلاف حول معنى مصطلح "هجوم مسلّح" وقابلية تطبيقه على الفضاء الإلكتروني يبقى قائمًا.

---

[72] خلال ورشة عمل الخبراء، حدّد الخبراء التكنولوجيات المستقبلية الأساسية التالية التي ستُستخدم في النزاعات والحروب: الذكاء الاصطناعي (AI) (الذكاء الاصطناعي المستخدم بطريقة فتّاكة)، الطاقة الموجهة، الاستنساخ، الأدوية، التقدمات في التكنولوجيات الطبية البيولوجية، فيروسات الحاسوب، النظام العالمي لتحديد المواقع، وسائل التواصل الاجتماعي، إنترنت الأشياء، الفضاء، الحروب الكيميائية، تقنية النانو، الأسلحة البيولوجية، طائرات بدون طيار، أسلحة غير فتّاكة.

[73] مناقشات ورشة العمل.

[74] Schmitt (2012)، Tallinn Manual (2013)، مفصّل في مقابلة مع ويليام بوثبي.

[75] مناقشات ورشة العمل.

[76] "القانون غير الملزم" هو "قواعد سلوك ليس لها، بالمبدأ، قوّة قانونية ملزمة لكن قد يكون لها آثار عملية" (المصدر: Snyder 1993 مذكور في(2001) Cini).

[77] Tallinn Manual (2013).

[78] Lucas (2013a, 2014)، Bethlehem QC مذكور في Jastram (2011)، Allhoff (2014).

بالإضافة إلى ذلك، يرى بعض الخبراء أنّ الإنترنت لم يُخترع ليكون أرض معركة.[79] فيرى البعض أنّه يجب اعتبار معظم الأنشطة العدائية المسهّلة في الفضاء الإلكتروني نشاطًا إجراميًا ويجب أن تُعالج بحسب القانون الجنائي (المحلي والدولي).[80] قد يشكّل النشاط الإلكتروني مثل الرفض المباشر للخدمة أو التجسس الإلكتروني أو تشويش النظام العالمي لتحديد المواقع عملًا قسريًا لكنّه غالبًا ما يفشل في أن يُعتبر عملًا من أعمال الحرب.[81] تقع معظم الأنشطة الإلكترونية في مجال التجسس والتخريب، وتُعتبر مدمّرة جسديًا بشكل أقلّ من طرق الحرب التقليدية، لكنّها قد تتسبّب بأذى (غير جسدي) كبير.[82] وارتكازًا إلى هذا الرأي، وفي ظل معظم الظروف، لا يُطبّق القانون الدولي الإنساني ردًّا على عملية إلكترونية. بعبارة أخرى، في حال عدم القدرة على تحديد "هجوم" إلكتروني باعتباره "هجومًا مسلّحًا"، وحدها التدابير باستثناء الحرب، كالعقوبات الدبلوماسية أو الدعاوى الجنائية مثلًا، قد تشكّل ردًّا ملائمًا.

2.2.4 قابلية تطبيق أطر العمل الأخلاقية الموجودة

بوجود بعض الاستثناءات القليلة البارزة،[83] يرى معظم مصادر الدراسات والخبراء في هذه الدراسة أنّ أطر العمل الأخلاقية الموجودة المرتكزة على نظرية الحرب العادلة والقانون الدولي الإنساني والأخلاقيات الفضيلة قابلة للتطبيق بشكل واسع على ما قد يكون طرق مستقبلية للقتال. وفي حين أنّهم قد يوافقون على أنّه لا حاجة إلى شطب كل شيء والبدء من الصفر أو أنّ لا صلة لأطر العمل الأخلاقية الموجودة بالحروب الحالية والمستقبلية، تقع وجهات نظرهم، بطبيعة الحال، ضمن طيف. يرى بعض الخبراء أنّ عناصر من أطر العمل الأخلاقية الموجودة تستلزم تجديدًا في حين تتطلّب بعض المبادئ إعادة تفسير في ضوء التطوّرات الجديدة مثل الحرب الإلكترونية والأنظمة الذاتية.[84] ويرى خبراء قد يوصف موقفهم بـ"نظرية حرب عادلة تعديلية" أنّ مبادئ نظرية الحرب العادلة الموجودة تحتاج إلى التفسير في ما يتعلّق بالسلوك الأخلاقي الفردي والمسؤولية الأخلاقية.[85] ولا يزال آخرون يشدّدون على الطابع العالمي للمبادئ الأخلاقية لنظرية الحرب العادلة المؤسسة للقانون الدولي الإنساني ويعتبرون أنّه لا حاجة لمبادئ جديدة أو لتجديد كبير لهذا الإطار.[86] وبدلًا من ذلك، فإنهم يرون أنّ ما هو مطلوب هو تركيز متجدد على النوايا الأصلية وراء القانون الذي يحكم استخدام القوّة والتي كانت نوايا القادة السياسيين بعد الحرب العالمية الثانية الذين سعوا إلى تأسيس نظام يحمي سِلمًا طويل الأمد.[87]

وفي حين يشير البحث الذي أجرته هذه الدراسة إلى أنّ أطر العمل الأخلاقية الموجودة لا تزال مفيدة بشكل كبير لدى دراسة الطرق المستقبلية للنزاعات والحروب، برز اتجاهان منفصلان وجديدان متعلقان بالنزعة الأخلاقية في النزاعات المستقبلية. وقد انعكسا في الغالب في المناقشات التي

---

[79] O'Connell (2012).

[80] Ibid., Reed (2015).

[81] Schmitt (2012)؛ Tallinn Manual (2013)، Allhoff (2014)، Henschke (2014)، مفصّل في مقابلة مع أنطوني لانغ .

[82] مقابلة مع آدم هنشكي (Adam Henschke).

[83] على سبيل المثال (2010) Dipert هو الأبرز، و(1999) Arquilla إلى حدّ ما.

[84] على سبيل المثال: باتريك لين (Patrick Lin)، آدم هينشكي ، إدوارد باريت (Edward Barrett)، جورج لوكاس (George Lucas)، مايكل شميت (Michael Schmitt)، ديفيد ويتهام (David Whetham). انظر المراجع للاطلاع على لائحة بالأعمال ذات الصلة.

[85] على سبيل المثال: جيف مكماهان، هيلين فراو ، تتخذ فاليري موركيفيسيوس (Valerie Morkevicius) موقفًا مماثلًا.

[86] على سبيل المثال: ماري إيلن أوكونل ، إيستر ريد (Esther Reed). انظر المراجع للاطلاع على لائحة بالأعمال ذات الصلة.

[87] Ibid.

عقدت في ورشة عمل الخبراء. أوّلًا، قد لا تطرح التكنولوجيات الجديدة بالضرورة مسائل أخلاقية "جديدة"، إلّا أنّها تميل إلى الكشف عن مشاكل أخلاقية موجودة بطريقة أكثر وضوحًا.[88] فيعتبر بعض الخبراء أن المعضلات الأخلاقية المرتبطة باستخدام أنظمة الأسلحة الذاتية الفتّاكة على سبيل المثال لا تختلف من ناحية معيّنة عن تلك المرتبطة بـ"الجنود مغسولي الأدمغة" الذين هم أقل قدرة على التفكير الأخلاقي المستقلّ لكنّهم "مبرمجين" لاتباع الأوامر، سواء كانت أخلاقية أم لا.[89] غير أنّه وخلافًا لهذه الحجة، تجدر الإشارة إلى أنّ الجنود، بالرغم من أنّهم "مغسولو الأدمغة"، إلّا أنّهم يبقون بشرًا بقدرة فطرية على التفكير أخلاقيًا. غير أنّ الأنظمة الذاتية ليست بشرًا ولا تتمتّع بـ"بوصلة أخلاقية" فطرية. وثانيًا، تزيد الطريقة التي تُستخدم فيها التكنولوجيات في القتال، لا سيّما في حالة حدوث مثل هذا الاستخدام للمرّة الأولى، مسؤولية المستخدم الأخلاقية، إذ قد يؤسس خياره اتجاهًا نحو المزيد من السلوك التصعيدي المحتمل.[90]

حتّى إن كان هناك اتفاق من حيث المبدأ على قابلية تطبيق مبادئ نظرية الحرب العادلة على النزاعات الحالية والمستقبلية، تفيض المنشورات الأكاديمية بالتفسيرات المختلفة لهذه المبادئ. تطوّرت النظرية على مرّ القرون واتخذ الأكاديميون والممارسون مقاربات مختلفة لدى تفسيرها. فمن جهة، يبرز تفسير قانوني مرتكز أكثر على القواعد يحدد أطر النزعة الأخلاقية كما توجهها القواعد والتوجيهات والقوانين. ومن جهة أخرى، يمكن تطبيق مبادئ نظرية الحرب العادلة بشكل مفتٍ بقضايا الضمير، بحيث تكون نقطة الانطلاق فردًا يشترك في التفكير الأخلاقي العملي على أساس كل حالة على انفراد، متخطيًا القانون والتوجيهات.[91] إنّ دمج هاتَين المقاربتَين هو "حلّ" طبيعي عمليًا ويعتقد خبراء عدّة تمّت استشارتهم في هذه الدراسة أنّ الدمج يمكّن تفكير الأفراد بشكل أخلاقي، لا سيّما في مواقف معقّدة في الحروب والنزاعات.[92] وكما تمّت الإشارة في الفقرة 2.2.1، يتطلّب التفكير الأخلاقي الفعّال تشكيلًا لضمير أخلاقي.[93] ويرى بعض الخبراء أنّه، وبزيادة استخدام الأنظمة الذاتية والموجّهة عن بُعد، والمراقبة الإعلامية الدائمة و"الإدارة التفصيلية" العامة للقتال، إلى جانب اعتماد مقاربة ترتكز على القواعد بشكل عام حيال صنع القرار، قد تصبح قدرة الأفراد على الحكم وأخذ القرار مقيّدة وقد تنخفض قدرتهم على التشاور على أساس مقاربة الإفتاء بقضايا الضمير حيال نظرية الحرب العادلة.[94] ورأى بعض الخبراء أنّ استخدام الأنظمة الموجهة عن بُعد وتلك الذاتية قد تقود إلى "تخفيض المهارة الأخلاقية" لدى الجنود البشر، أي فقدان القدرة على إصدار أحكام أخلاقية،[95] بالرغم من أنّ آخرين رأوا أنّه يبدو أن الاستخدام العملي للطائرات الموجهة عن بُعد يشير إلى مستوى عالٍ من التشاور الأخلاقي وسط الجنود، بالإضافة إلى اشتراك أكبر للمستشارين القانونيين.[96] تجدون تفصيلًا إضافيًا لهذه المسائل في الفصل 3.

---

[88] مناقشات ورشة العمل.

[89] .Ibid

[90] .Ibid

[91] .Rengger (2002)

[92] على سبيل المثال: بول كورنيش (Paul Cornish)، مجهول، جيف مكماهان ، هيلين فراو .

[93] Morkevicius (2013). قد يُعتبر "الضمير" مرادفًا لـ"الروح" (مصطلح مستخدم في النقاش التقليدي حول نظرية الحرب العادلة).

[94] Cornish (2002)، Vallor (2013).

[95] .Vallor (2013)

[96] مناقشات ورشة العمل.

2.3 تأثير التطوّرات العسكرية الجديدة على المبادئ الأخلاقية

أوجز الجزئَين السابقين السياق العام وطبيعة النقاش الأكاديمي المحيط بمسألة النزعة الأخلاقية وطرق القتال الجديدة. ويدور التحليل في هذا الجزء حول المبادئ الأساسية لنظرية الحرب العادلة والقانون الدولي الإنساني، مركّزًا بشكل خاص على هذه المبادئ التي يبدو أنّها "تخضع للضغط" أكثر لدى التفكير بتكنولوجيات جديدة وطرق جديدة لخوض الحروب. يقدم الفصل 3 تحليلًا أكثر تفصيلًا حول كيفية تأثّر هذه المبادئ بتكنولوجيتين جديدتَين: (1) الفضاء الإلكتروني و(2) الأنظمة الذاتية.

2.3.1 الأفعال في "الحروب غير العادلة"

يكمن أحد أسس القانون الدولي الإنساني الرئيسية في التمييز بين "المقاتلين" و"غير المقاتلين".[97] ولهذا التمييز تبعات أساسية لمعاملة الأشخاص المشتركين في النزاع أو المتأثّرين به. بشكل عام، تُمنح المعاملة نفسها للمقاتلين وغير المقاتلين من جهّتَي النزاع بغض النظر عمّا إذا كانوا متورّطين بشكل فاعل أو غير فاعل في حرب "غير عادلة"، أي حرب لا تتوافق مع معيار *مسوغات الحرب* لـ"حرب عادلة" (انظر الجدول 1.1). من وجهة نظر "تعديلية" لنظرية الحرب العادلة، قد يجعل الأفراد الذين كانت لهم حرية اختيار المشاركة في "حرب غير عادلة" تتسبّب بأذى غير مبرّر للأبرياء أنفسهم عرضة للأذى بغض النظر عمّا إذا كانوا يُعتبرون "غير محاربين" بموجب القانون الدولي الإنساني.[98] ونتيجةً لذلك، وانطلاقًا من هذا الرأي، إن كافة الأفعال المُنفذة في إطار "الحرب غير العادلة" هذا قد تُعتبر غير مبررة أخلاقيًا. فعلى سبيل المثال، لنأخذ قرصانًا مدنيًا متخصصًا في الاتصالات الدولية يعمل بشكل سرّي باسم دولة ما عندما يقوم بسلسلة من هجمات حجب الخدمات الموزعة على بنية تحتية وطنية حسّاسة تابعة لدولة أخرى لا تشترك (بعد) في نزاع بين الدول (لذا قد لا يُعتبر القرصان "مشاركًا مباشرًا في العداوات" بموجب القانون الدولي الإنساني). قد يجعل هذا القرصان نفسه، استنادًا إلى وجهة النظر "التعديلية" لنظرية الحرب العادلة عرضة للأذى إذا تسبّب هجومه بأذى خطير للمدنيين الأبرياء.

غير أنّه ومن وجهة نظر عملية، فإنّ معرفة ما إذا كانت حرب ما "عادلة" أم لا هو أمر صعب وعلى الجنود في أرض القتال الاتكال على حكم القيادة السياسية والعسكرية. ونظرًا للغموض المتأصل في الحروب (انظر الجزء 2.1.2)، تبقى المعلومات غير المكتملة والتشاور الأخلاقي غير الكافي، بالإضافة إلى التمييز القانوني بين "المقاتلين" و"غير المقاتلين"، عوامل مفيدة وإن لم تشكل مبدأ لا تشوبه شائبة لتوجيه العمل في حرب ونزاع مسلّح.

2.3.2 "الالتزام" الأخلاقي للتخفيف من "الخطر" في الحروب

طرحت بعض التكنولوجيات الجديدة التي بدأت تُستخدم أو من الأرجح أن تُستخدم أكثر في النزاعات المستقبلية، مثل الأنظمة الموجّهة عن بُعد وتلك الذاتية والفضاء الإلكتروني، سؤالًا حول وجود التزام أخلاقي للتخفيف من الخطر الذي تواجهه القوّات الخاصة من خلال تكنولوجيا ما تساعد على الحيلولة دون وقوع إصابات أو تفادي ذلك بالكامل. إنّ الذين يجادلون بقوّة لصالح مثل هذا الالتزام الأخلاقي يتّكلون على ما يمكن تسميته

---

[97] اللجنة الدولية للصليب الأحمر. القاعدة 1. مبدأ التمييز بين المدنيين والمقاتلين.

[98] مقابلات مع جيف مكماهان وهيلين فراو .

"مبدأ الخطر غير الضروري".[99] يؤكّد المبدأ أنّه: "بمحاولة تحقيق بعض الأهداف الجيدة بموضوعية، على الأشخاص، *مع بقاء الأشياء الأخرى على حالها*،[100] اختيار الطرق التي لا تنتهك مطالب العدالة أو تجعل العالم أسوأ مما كان عليه أو تستلزم خطرًا أكبر من اللازم لتحقيق الهدف الجيد".[101] تكتسب هذه الحجة أهمية أكبر في ما يتعلّق بمركبات القتال ذاتية القيادة والأسلحة الذاتية بشكل متزايد. وهي ترتكز على تفسير مبدأ تطبيق ردّ يتناسب مع الطرق المستخدمة وشرط توفر فرصة نجاح معقولة في ظل مبادئ *مسوغات الحرب* المرتبطة بنظرية الحرب العادلة. بالإضافة إلى ذلك، يمكن الاستشهاد بمبدأ التمييز: فبالإضافة إلى تخفيف الخطر على القوّات الخاصة بدولة ما، يرى البعض أنّ الأسلحة الذاتية بالكامل بشكل خاص قد تستطيع الاستهداف بطريقة تمييزية أكثر، ما يخفف بالتالي من الإصابات المدنية.[102] إن تمّت برمجة مثل هذه الأسلحة لتتماشى بالكامل مع القانون الدولي الإنساني، سيزيد تعزيز حجة "الالتزام الأخلاقي" لاستخدام الأسلحة الذاتية بدلًا من أي أسلحة أخرى.[103]

تظهر ثلاث نقاط جدال أساسية مضادة للادعاءات المذكورة آنفًا. أوّلًا، في حين لم يدّعِ أيّ من الخبراء الذين تمّت استشارتهم في هذه الدراسة أنّ هناك "التزامًا" أخلاقيًا لنشر قوّات برّية على الأرض (على شكل مقاتلين موجودين فعليًا) يمكن القول إنّ استخدام الأسلحة ذاتية القيادة والذاتية قد يحطّ من قيمة الفضائل الحربية (لا سيّما الشجاعة)[104] وقد يُعتبر "أقلّ شرفًا".[105] كما تظهر بعض الأدلّة أنّ استخدام المركبات البرّية ذاتية القيادة قد يخفّض حدود استخدام القوّة، كما قد يخفّض الحدود التي يلجأ وفقها صنّاع القرار إلى القوّة من خلال المركبات البرّية ذاتية القيادة مثلًا (إذ أنّهم لن يضحّوا بجنودهم) ما يُعتبر منافيًا للحظر العام على استخدام القوّة في ميثاق الأمم المتحدة.[106] ونظرًا للتأثير السلبي المحتمل على الفضائل والأدلّة على التبعات غير المقصودة للطائرات المقاتلة بدون طيّار، من الصعب القول إنّ استخدامها يعتبر "ملزمًا" أخلاقيًا.

ثانيًا، وكما يظهر في منشور لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح (UNIDIR) حول *تسليح تكنولوجيات ذاتية بشكل متزايد في البيئة البحرية: جسّ النبض (The Weaponization of Increasingly Autonomous Technologies in the Maritime Environment: Testing the Waters)*، يرى بعض الخبراء أنّه إن تمكّن نظام ذاتي مستقبلي من العمل بطريقة متوافقة مع القانون الدولي الإنساني، تبقى متطلبات شرط مارتنز لدراسة وجهة النظر ضمن "الضمير العام" قائمة. إنّ بعض المسائل التي تندرج ضمن "الضمير العام" هي أسئلة على غرار "هل من المقبول أن يُقتل إنسان، حتّى إن شكّل هدفًا عسكريًا مشروعًا، على يد "رجل آلي" في ظل غياب النية البشرية؟" و"ما هي التبعات على كرامة الإنسان؟".[107] طالما يبقى هذان السؤالان بدون أجوبة، من الصعب المحاججة لصالح "التزام أخلاقي" لاستخدام تكنولوجيات ذاتية في القتال.[108]

---

[99] Stawser (2010) مذكور في Galliott (2012).

[100] "مع بقاء الأوضاع على ما هي عليه".

[101] Stawser (2010) مذكور في Galliott (2012).

[102] معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح (2015).

[103] معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح (2015).

[104] Kirkpatrick (2015) ذاكرًا Sparrow (2013) باعتباره الكاتب الوحيد (إلى جانبه) الذي خاض مسألة العلاقة بين الفضائل الحربية و"الطائرات بدون طيّار". غير أنّه من الجدير الإشارة إلى أنّ Kirkpatrick (2015) يرى بشكل صريح أنّ الفضائل الحربية تُطبّق على استخدام "الطائرات بدون طيّار".

[105] مناقشات في ورشة العمل.

[106] O'Connell (2011)؛ Walsh, Schultzke (2015)؛ مفصّل في مقابلة مع ماري إيلن أوكونل .

[107] معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح (2015).

[108] Ibid.

وأخيرًا، على الأمدين القصير والمتوسط، من المهم التذكّر أنّه، عمليًا، ليست التكنولوجيا الذاتية كافية لحساب التناسب والأضرار التبعية بشكل دقيق، وبالتالي لا يمكن اعتبارها متوافقة بالكامل مع القانون الدولي الإنساني.[109] "إنّ الطريقة الوحيدة (حاليًا) ليكون استخدام مثل هذا النظام قانونيًا هو حصر مجال بحثه وأوقات بحثه للأهداف بمكان يخلو من المدنيين والأهداف المدنية والإرث التاريخي أو الثقافي وأغراض أو أشخاص مؤهّلين للتمتع بحماية خاصة بموجب القانون".[110] يوافق خبراء عدّة على أنّ مستوى التطوّر الحالي هو بعيد عن تحقيق نظام ذاتي كامل قادر على إجراء تشاور أخلاقي لتلبية متطلبات القانون الدولي الإنساني.[111] في هذه المرحلة وللمستقبل القريب، واستنادًا إلى الدراسات وآراء الخبراء الذين تمّت استشارتهم في هذه الدراسة، من غير المترابط القول إنّه ثمة "التزام أخلاقي" لاستخدام أسلحة ذاتية.

2.3.3 *اعتبارات حول "التباين" في النزاعات*

كُتب الكثير حول موضوع "الحروب المتباينة" لا سيّما خلال العقدَين الأخيرَين، فقد اقتضت "الحروب" والنزاعات "المتباينة" إجراء تحليلات من وجهات نظر استراتيجية وأخلاقية على حدّ سواء. إنّ الأسئلة الأخلاقية التي تمّت مناقشتها في الدراسات السابقة المنقحة لتحقيق أهداف هذه الدراسة هي: (1) ما إذا كان التباين يشكّل بحدّ ذاته وبمفرده مشكلة أخلاقية في الحروب؟ و(2) ما إذا كان التباين غير أخلاقي بالأصل؟ يتمّ التفكير بهذَين السؤالَين عادةً في ما يخص مركبات القتال ذاتية القيادة والأنظمة الذاتية لكنّهما يُطبّقان أيضًا على القدرات الإلكترونية الهجومية (والدفاعية)، إلى جانب التكنولوجيات الجديدة. يرتكز ما يُعرف بـ"اعتراض التباين"[112] على حجة أنّ استخدام القدرات التكنولوجية المتفوقة ضد خصم لا يمتلكها (أو حتى متكافئ عن بُعد) يجعل القتال "غير منصف بطبيعته" وبالتالي غير عادل.[113] في مثل هذا الشكل ممن أشكال القتال، واتباعًا لهذه الطريقة في التفكير، يرتكز الخطر بشكل غير متناسب على القوّة[114] التي تفتقر إلى القدرات التكنولوجية ومن غير المعقول أن تشكّل مثل هذه الحرب ردًّا متناسبًا مع الطرق المستخدمة. وبالرغم من أنّه لم يكن عالم أخلاق عسكرية، كتب كلاوزفيتز (Clausewitz) عن حالة تباين جذري (عادةً بعد تكبّد قوّة ما خسارة عسكرية قبل انتهاء الحرب) بحيث لا تبقى "الحرب" "حربًا" بل تصبح "إدارة" وتعمل القوّة المنتصرة بدون أن يواجهها أي خطر تقريبًا.[115] وقد علّق أحد الذين تمّت مقابلتهم في هذه الدراسة قائلًا إنّ الخطر الموجود في الحروب هو جزء من الطابع الأخلاقي للحرب: إن غاب، تتغيّر طبيعة الحرب.[116]

---

[109] مقابلة مع ويليام بوثبي، طرح حججًا أيضًا خلال مناقشات ورشة العمل، أفكار مفصّلة في Lin (2008).

[110] مقابلة مع ويليام بوثبي.

[111] مقابلة مع ويليام بوثبي، طرح حجج أيضًا خلال مناقشات ورشة العمل، أفكار مفصّلة في Lin (2008).

[112] Galliott (2012)

[113] Galliott (2012)

[114] Ibid.

[115] Clausewitz (منشور في الأصل عام 1832).

[116] مجهول.

غير أنّه بطريقة ما، يمكن القول إنّ كل النزاعات متباينة فليس أنّه هناك تكافؤ في الوسائل والقدرات المستخدمة في القتال.[117] يرى العديد من الأشخاص الذين تمّت مقابلتهم لاستشارتهم في هذه الدراسة أنّ تباين الوسائل بحدّ ذاتها وبمفردها لا يشكّل مشكلة أخلاقية.[118] وبالإضافة إلى ذلك، قد ينتج عن الإصرار على التكافؤ في النزاع إطالة المعاناة الإنسانية إذ قد يقود إلى التحصينات بدلًا من الحلّ السريع.[119] ما يهمّ من وجهة نظر أخلاقية هو ما إذا كان الطرف الذي يستخدم وسائل أكثر تطورًا من الناحية التكنولوجية يفعل ذلك في سبيل قضية عادلة وبطريقة متناسبة وتمييزية. ويقترح بعض الخبراء أنّ الخصم الذي يفتقر إلى وسائل تكنولوجية وقضية عادلة يجعل نفسه عرضة للأذى وقد يظهر التزام أخلاقي لاستخدام أسلحة أكثر تطوّرًا تقنيًا إذا ثبت أنّها تقلل من الخطر على المقاتلين من الجهة الفاعلة التي تتمتّع بقضية عادلة.[120]

2.3.4 تناسب الردّ

يرتبط بالسؤال حول التبعات الأخلاقية للتباين في القدرات السؤال حول ما يشكّل ردًّا متناسبًا، لا سيّما في حالات متعلقة بالهجمات غير الحركية الصادرة عن دولة أخرى. ينطبق هذا على الهجمات الإلكترونية بشكل خاص. وتتمثل المرحلة الأولى في الإجابة على هذا السؤال بتحديد ما إذا كان "الهجوم" يشكّل "هجومًا مسلّحًا" وما إذا كان بالتالي يستلزم اللجوء إلى القانون الدولي الإنساني.[121] وكما هو موجز آنفًا (الجزء 2.1.1)، لا يخضع الوضع للقانون الدولي الإنساني باستثناء وضع "هجوم مسلّح"، وعلى الجواب المسموح به أن يكون متماشيًا مع القانون الجنائي وقانون حقوق الإنسان الدولي.[122]

يرى العديد من الخبراء أنّه إن حدّدت الدولة وقوع "هجوم مسلّح" وكانت قادرة على إرجاعه إلى جهة حكومية أو جهة غير حكومية، قد يتّخذ الردّ شكلًا إمّا حركيًا أو غير حركي طالما يتمّ استيفاء المعايير القانونية للتناسب وأنّ مثل هذا الردّ يشكّل ملاذًا أخيرًا، أي أنه تمّ استنفاذ جميع الخيارات الأخرى.[123] في الأساس، واستنادًا إلى هذا الرأي، قد يتّخذ الردّ العسكري أحد هذَين الشكلَين طالما يتمّ استيفاء متطلبات *قانون مسوغات الحرب*.

غير أنّه في حال حدوث هجوم إلكتروني، يفترض التشاور الأخلاقي درجة خاصة من الخطورة. ففي حين قد يتسبّب الهجوم الإلكتروني بضرر كبير، وبآثار ثانوية، وقد يتسبّب حتّى بضرر فتّاك، يبرز تحدٍّ أخلاقي يرتبط بمسألة متى يصبح هذا الضرر كبيرًا بما يكفي ليستلزم ردًّا؟[124] كما أنّه إذا اتخذ الردّ شكلًا حركيًا، ما هي السابقة التي يحدّدها ذلك بالنسبة للتصرف المستقبلي؟[125] وتبعًا لذلك، ما هي التداعيات التي قد يتسبّب بها هذا الردّ على تصعيد النزاع المحتمل؟

---

[117] تعليق من ورشة العمل.

[118] على سبيل المثال، مقابلات مع جيف مكماهان ، هيلين فراو ، ماري إيلين أوكونل ، نايجل بيغار ، ديفيد رونفلت .

[119] مناقشات من ورشة العمل.

[120] مقابلات مع جيف مكماهان وهيلين فراو .

[121] Schmitt (2012)، Tallinn Manual (2013)، Bethlehem QC مذكور في Jastram (2011)، تمّت مناقشة الموضوع أيضًا في مقابلة مع ويليام بوثبي.

[122] Bethlehem QC مذكور في Jastram (2011)، مفصّل في مقابلة مع السير ديفيد أوماند ومقابلة مع ماري إيلين أوكونل .

[123] Lucas (2013a)، Allhoff (2014).

[124] Allhoff (2014)، تمّ التطرق إلى هذه النقطة أيضًا في مقابلة مع السير ديفيد أوماند .

[125] تمّ التطرّق لهذه النقطة خلال مناقشات ورشة العمل.

من الناحية النظرية، لا يمثّل الرد الحركي، بحدّ ذاته، على هجوم غير حركي تناقضات أخلاقية لمبادئ الملاذ الأخير أو التناسب. غير أنّه من الناحية العملية تدعو الحاجة إلى تشاور قانوني وأخلاقي مكثّف لتحديد ما إذا كان الهجوم يُعتبر "هجومًا مسلّحًا" وما إذا كانت الردود البديلة ممكنة لتحقيق النتيجة المرجوّة. كما أنّه من المهمّ التفكير باحتمال التصعيد والأخذ بعين الاعتبار أي أذى يمكن أن يخلقه ردّ مضاد متباين ومن المحتمل أن يكون غير قانوني (مثل من خلال استخدام أسلحة نووية أو من خلال ردّ حركي ساحق).[126] وأخيرًا، على الحكومة أن تأخذ بعين الاعتبار أيضًا أهميّة تشكيل سابقة تترافق، بحدّ ذاتها، مع مسؤولية أخلاقية خاصة.

2.4 النتائج الأساسية

يوفّر هذا الجزء موجزًا بالنتائج الأساسية من خلال تحليل النقاش الأكاديمي حول موضوع الأخلاقية والنزاع الذي يغطي مجالات متداخلة. يشكل التحليل الذي تمّ تقديمه آنفًا في هذا الفصل ركيزة ومصدر دعم لكل من هذه النتائج.

1. يخلق الغموض المحيط بالتمييز بين السِلم والنزاع والحرب "منطقة رمادية" يستلزم فيها التطبيق الملائم للمبادئ القانونية والأخلاقية تشاورًا حذرًا ومتواصلًا، بما في ذلك إعادة النظر الدورية في السؤال حول توفر بدائل أخرى (عسكرية/غير عسكرية) للوضع الراهن.
2. نظرًا لنطاق الشك الذي تخلفه الحرب، يُعتبر التشاور الأخلاقي صعبًا وممارسة التحقّظ أمرًا أساسيًا. ثمة تقارب في التفكير الأكاديمي يركّز على المسؤولية الأخلاقية للفرد (سواء في القيادة أو الفعل القتالي المباشر). ويُعدّ تطوير قدرة الأفراد على تطبيق تفكير أخلاقي عملي أساسيًا للحرص على توافق القرارات المتخذة ضمن سياق النزاع مع مبادئ نظرية الحرب العادلة والقانون الدولي الإنساني. يمكن تسهيل تطوير التفكير الأخلاقي العملي من خلال التدريب والتعليم والقيادة الرشيدة والسماح للأفراد بتطبيق تفكير أخلاقي دون تدخّل خارجي غير ضروري.
3. في عالم وسائل التواصل الاجتماعي والسرعة الفائقة في تبادل المعلومات، قد تعمل التصوّرات العامة بمثابة إشارة على "الضمير العام" وقد يكون لها أثر إيجابي أو سلبي على استعداد الحكومة لاستخدام القوّة وكذلك على الطريقة التي تُستخدم بها القوّة. وعلى هذا النحو، تستطيع هذه الوسائل أن تغيّر بشكل ملحوظ تقييمات *قانون مسوغات الحرب وقانون وقت الحرب* لنزاع معيّن.
4. بالاعتراف أن جميع الأطراف الموقّعة على اتفاقيات جنيف وغيرها من أدوات القانون الدولي الإنساني هي ملزمة بها، يجب الإشارة إلى أنّ الجهة الفاعلة غير الحكومية وبعض الجهات الفاعلة الحكومية لا تلتزم (بالكامل) بهذه المبادئ وتطبّق بدلًا من ذلك إطار عمل أخلاقيًا مختلف على قراراتها العسكرية. أجريت هذه الدراسة من وجهة نظر غربية وتمّ تشاور المسائل الأخلاقية بالرجوع إلى نظرية الحرب العادلة والقانون الدولي الإنساني. يجب تفسير كل النتائج والتحليلات في هذه الدراسة على ضوء هذا التحذير.

[126] مقابلات مع جيف مكماهان وهيلين فراو.

5. يتفق الخبراء عامةً على أنّ التركيز على طابع "المجالات المتداخلة" من النزاع مفيد بشكل أقل للتشاور حول المسائل الأخلاقية بالمقارنة مع التركيز على آثار (الحركية مقابل غير الحركية) العملية العسكرية أو التركيز على التكنولوجيات (كل من استخدامها وخصائصها الكامنة).

6. يظهر النقاش الأكاديمي تنوّعًا كبيرًا في التفسيرات القانونية لـ"هجوم مسلّح"، إلى جانب التطبيق الملائم للقانون الدولي على مواقف مختلفة تتسبّب بأذى جسدي أو غير جسدي. المجال الأكثر جدلًا هنا هو الفضاء الإلكتروني.

7. يعتقد غالبية الخبراء المشتركين في هذه الدراسة أنّ أطر العمل الأخلاقية والمبادئ القائمة تنطبق على أشكال الحروب الحالية والمستقبلية، وإن أيّد البعض تفسيرًا جديدًا للمبادئ الموجودة، في حين يرى آخرون أنّ هذه المبادئ مُصانة.

8. تعتقد المقاربة "التعديلية" لنظرية الحرب العادلة أنّ التمييز القانوني بين المقاتلين وغير المقاتلين قد لا يأخذ بعين الاعتبار النوايا الأخلاقية للأفراد المشتركين في النزاع. واستنادًا إلى هذا الرأي، حتّى "غير المقاتلين" قد يجعلون أنفسهم عرضة للأذى إذا دلّت أفعالهم على دعمهم لـ"حرب غير عادلة" وتسبّبت بأذى كبير. استنادًا إلى هذا المنطق، يمكن المطالبة بتطوير فهم أدقّ لـ"غير المحاربين".

9. يرى بعض الخبراء أنّ استخدام الأسلحة التي تخفّض خطر الإصابات وتكون أكثر قدرة على التمييز هو "التزام أخلاقي". يمكن طرح حجج قوية مضادة ضد هذا الرأي، لا سيّما في ما يتعلّق باستخدام الطائرات المقاتلة بدون طيار التي يثير استعمالها عددًا من التحدّيات الأخلاقية.

10. يشير البحث إلى وجود إجماع بين الأكاديميين الذين تمّت استشارتهم في هذه الدراسة على أنّ التباين في النزاع لا يطرح، بحدّ ذاته، مشاكل أخلاقية. لا تنتج المخاوف العملية التي أثارها استخدام طائرات مقاتلة بدون طيار عن الميزة التكنولوجية المتباينة بل عن استخدام هذه الطائرات ضد الخصوم والمدنيين غير المشتركين في النزاع المسلّح.

11. ثمة اتفاق نظري عام على أنّ الهجوم غير الحركي، وعند التحقق من أنّه يشكّل "هجومًا مسلّحًا"، قد يستحقّ ردًّا حركيًا. غير أنّه على أرض الواقع، قد تُعتبر التدابير التي تستثني الحرب ملائمة أكثر. كما قد تستلزم أي حالة مماثلة النظر فيها على ضوء تشكيلها سابقة والمسؤولية الأخلاقية الناتجة عن ذلك.

3. دراسات الحالة

3.1 التعليل

يتناول هذا الفصل النقاش الأكاديمي المحيط بمجالَين تكنولوجيين: الفضاء الإلكتروني والأنظمة الذاتية. وهو يوفّر توليفًا للتفكير الحالي حول الاعتبارات الأخلاقية المرتبطة بهذه القدرات ويحدّد المسائل التي برزت، سواء خلال مراجعة الدراسات السابقة أو عبر التواصل مع خبراء الدراسة، على أنّها معقّدة كثيرًا من الناحية الأخلاقية.

يهدف شمل دراسات الحالة إلى استعراض الاعتبارات الأخلاقية "العملية" المرتبطة بتكنولوجيات معيّنة، إلى جانب بحث العناصر الأكثر تجريدًا من النقاش. ومن خلال البحث في الطرق التي تعارض فيها تكنولوجيات معيّنة أطر العمل الأخلاقية الحالية ومدارس الرأي، من الممكن استمداد رؤى قد لا تكون جليّة من خلال دراسة النقاش الأخلاقي الأوسع وحسب.

إنّ اختيار هاتَين التكنولوجيتين المحددتَين باعتبارهما "دراستَي حالة" لا يعني ضمنيًا أنّهما تطرحان المزيد من التحدّيات الصعبة أو تحديات أكثر صعوبة من المجالات التكنولوجية الأخرى. تمّ اختيار هذَين المجالَين بشكل رئيسي لأنّهما حصلا على التغطية الأكبر في المصادر التي درسها فريق الدراسة.

3.2 الفضاء الإلكتروني

3.2.1 السياق

قد يتمّ تحديد الفضاء الإلكتروني باعتباره مجالًا عالميًا داخل بيئة المعلومات المؤلفة من شبكة مترابطة من بُنى تكنولوجيا المعلومات التحتية، بما في ذلك الإنترنت وشبكات الاتصالات وأنظمة الكمبيوتر والمعالجات والمتحكّمات المدمجة.[127] قد يُعرَّف الهجوم الإلكتروني بالعملية الإلكترونية، سواء كانت هجومية أو دفاعية، يُتوقّع بشكل معقول أن تتسبّب بإصابة أشخاص أو وفاتهم أو إلحاق الضرر أو الدمار بأهداف (فعلية أو افتراضية).[128] غير أنّه وكما أُشير في الجزء 2.2.3، يُعدّ تحديد ما إذا كان "هجوم" إلكتروني يشكّل "هجومًا مسلّحًا" موضع نقاش متواصل ومثير للخلاف.

[127] منشور مشترك 02-1 (2008)، DoD Dictionary of Military Terms.

[128] Tallinn Manual, (2013).

يُعتبر الفضاء الإلكتروني موضع تناقضات، فهو فضاء وبالتالي يشبه مجالات أخرى مثيرة للخلاف كالبيئات البرّية والبحرية. كما أنّه فضاء مختلف عن الفضاءات الأخرى، إذ يشكل مجالًا جديدًا من الأغراض والكيانات بخصائص فعلية وافتراضية،[129] ما يجعله مغايرًا عن المجالات الأخرى. وبالتالي، يجب تقدير الفضاء الإلكتروني بحسناته الخاصة،[130] لا سيّما بزيادة عسكرة الفضاء الإلكتروني، إذ بدأت الدول في طرح "القوّة الإلكترونية" في النظام الدولي.[131]

يعتبر البعض "الحرب الإلكترونية" الشكل الأوّل الأساسي الجديد للحرب منذ تطوير الأسلحة النووية. وبالتالي، يظهر حاليًا فراغ في السياسات في ظل غياب نقاش مطّلع أو مفتوح أو عام أو سياسي حول ماهية السياسة الأخلاقية لاستخدام الأسلحة الإلكترونية.[132] أُطلق على الفضاء الإلكتروني اسم "الغرب المتوحش الخارج عن القانون" الذي "يجوز فيه كل شيء".[133] وقد دفع هذا بعض العلماء إلى حثّ دول على وضع سابقة إيجابية من خلال تأسيس علاقات ومقاربات مفيدة بشكل متبادل حول السلوك في الفضاء الإلكتروني.[134] وقد رأى آخرون أنّ الحرب الإلكترونية ليست قابلة لتنظيم المواثيق الدولية وأنّ الفترات الطويلة من الحروب الإلكترونية متعددة الأطراف ومنخفضة المستوى مرجحة إلى أن يتمّ السعي إلى توازن اللعبة النظرية.[135] بعبارة أخرى، لن يتم اكتشاف استراتيجيات تكون أخلاقية وفعّالة في وقف الأذى الشامل الملحق بجميع الأطراف على المدى البعيد إلا من خلال تطبيق مبادئ نظرية اللعبة.[136]

يمكن التمييز بين عدد من العوامل السياقية ضمن النقاش حول النزعة الأخلاقية المتعلقة بالفضاء الإلكتروني:

- **يساهم الفضاء الإلكتروني في غموض التمييز بين الحرب والسِلم.** تخلق طبيعة المجال الإلكتروني غموضًا في ما يتعلّق بالأفعال التي تشكّل نزاعًا ما (خلافًا للجرم أو الأنشطة الهجومية أو التهديدية الأخرى) في الفضاء الإلكتروني وبالتالي بأنواع الأفعال التي تُعتبر ملائمة أخلاقيًا بوصفها ردًّا (بما أنّ هذه الأفعال تكون وفقًا على ما إذا كان إطار عمل أخلاقي ينطبق على النزاع أو إنفاذ القانون).
- **لا يتوافق الفضاء الإلكتروني بشكل دقيق مع أسس القانون الدولي الرئيسية.** إنّ أحد الأسئلة الأخلاقية التي تتمّ مواجهتها في النقاش هو ما إذا كان الهجوم الإلكتروني يستطيع تشكيل "هجوم مسلّح" بموجب المواد 2.4 و39 و51 من ميثاق الأمم المتحدة، مؤسسًا بالتالي *سببًا للحرب*[137] ومشرّعًا ردًّا حركيًا أو غير حركي. تستطيع العمليات الإلكترونية أن تتسبّب في عواقب وخيمة لكنّها لا تتوافق بشكل دقيق مع فكرة هجوم "مسلّح" بالمعنى الحركي، ما يثير السؤال التالي: متى يصبح الضرر الذي يسبّبه هجوم إلكتروني كبيرًا بما يكفي لضمان ردّ

---

[129] Barrett (2013).

[130] Libicki (2009).

[131] Nye (2010). يوفّر ناي (Nye) التعريف التالي للقوّة الإلكترونية: "القدرة على استخدام الفضاء الإلكتروني لخلق مزايا وأحداث تأثيرية في بيئات عملية أخرى وعبر أدوات القوّة. يمكن استخدام القوّة الإلكترونية للتوصل إلى نتائج مفضّلة داخل الفضاء الإلكتروني أو يمكن أن تستخدم الأدوات الإلكترونية للتوصل إلى نتائج مفضلة في مجالات أخرى خارج الفضاء الإلكتروني".

[132] Dipert (2010).

[133] Cornish (2010).

[134] Ibid.

[135] Dipert (2010).

[136] Ibid إنّ نظرية اللعبة هي فرع من فروع الرياضيات معني بالقرارات الاستراتيجية في حالات تنافسية حيث ترتكز نتيجة اختيار المشارك العمل على خيارات المشاركين الآخرين. يمكن تطبيق نظرية اللعبة على القرارات الاستراتيجية في الأعمال والاقتصاد والحروب من بين أمور أخرى.

[137] الترجمة العربية للعبارة اللاتينية *casus belli*.

حركي؟[138] تتفق مصادر مختلفة مع وجهة نظر شميت (Schmitt)، ضمن إطار روح القانون، بأنّه يمكن تفسير الهجوم المسلّح في السياق الإلكتروني باعتباره هجومًا يشمل أي أفعال تخلق نتائج مماثلة لتلك التي تسبّبت بها الأفعال الحركية المتوقعة في الأصل من مصطلح "هجوم مسلّح".[139] لم تفكّر غالبية مجموعة الخبراء العالمية المشتركة في صياغة دليل تالين في أنّ مصطلح "مسلّح" يستلزم بالضرورة استخدام "الأسلحة": اعتبروا أنّ العامل الأساسي هو ما إذا كانت آثار الهجوم الإلكتروني قابلة للمقارنة مع تلك الناتجة عن هجوم حركي. وتعتقد وجهة نظر معارضة لهذا التصوّر للفضاء الإلكتروني أنّه ليس للقانون الدولي الإنساني التطبيق الأوّلي على النشاط الإلكتروني، بل تخضع هذه الأنشطة للقانون الدولي الذي يحكم النشاط الاقتصادي والاتصالات.[140] وانطلاقًا من هذا الرأي، تُعتبر "الهجمات" الإلكترونية أعمالًا إجرامية في المقام الأوّل تتمّ معالجتها بموجب نظام العقوبات والتدابير المضادة والدعاوى الجنائية ولا يتمّ الردّ عليها بطريقة عسكرية.[141]

- **إذا تمّ تأكيد وقوع "هجوم" إلكتروني، يمكن للردّ أن يكون حركيًا أو غير حركي.** لدى تأكيد وقوع "هجوم" إلكتروني "مسلّح"، قد يكون الردّ الملائم، سواء كان حركيًا أو غير حركي، مبرّرًا أخلاقيًا. غير أنّه وكما تمّت الإشارة في الفصل 2 (الجزء 2.3.4)، من المهمّ التفكير في التبعات العملية المحتملة لردّ حركي على هجوم غير حركي قد يضم تصعيدًا للنزاع وانعكاسات على التصوّرات العامة والدعم العام لأفعال الحكومة.
- **لا يزال الفضاء الإلكتروني جديدًا بما يكفي لدرجة أنّ استخدامه الهجومي أو الدفاعي قد يشكّل سابقة ثابتة.** على غرار أي قدرة جديدة، يمثّل الاستخدام الأوّل أو المبكر للقدرة، أو الردّ عليها، خيارًا مهمًّا أخلاقيًا لأنّه قد يؤسس سابقة لاستخدامها المستقبلي. دعمت بعض المصادر تعليق استخدام الفضاء الإلكتروني إلى حين تأسيس إطار عمل ملائم للتطبيق الأخلاقي للأثر الإلكتروني.[142] وقد يحول هذا دون تأسيس سوابق "متهوّرة" خطرة قد تطرح مشاكل كبرى في النهاية. غير أنّه تمّ الاعتراف بأنّ تطوير إطار عمل مماثل يستلزم إرادة سياسية أكبر من تلك التي يُعتقد أنّها متوفرة، نظرًا لصعوبة المهمة الكامنة.[143]
- **يناقض الفضاء الإلكتروني الاعتبارات الزمنية والمكانية ويشمل عددًا كبيرًا من الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية، ما يطرح تحدٍّ لاحتكار الدولة لاستخدام القوّة.** يشكّل الفضاء الإلكتروني تخلّيًا عن أشكال النزاع التقليدية في مجالَين مختلفَين. أوّلًا، يقلّل الفضاء الإلكتروني من الوقت المتوفّر لصنع القرار. ويُعتبر هذا واضحًا في كل من أشكال النزاع التقليدية التي ترتكز اليوم على أنظمة المعلومات وفي النزاع الإلكتروني. قد يتوفر وقت أقلّ للتفكير في البُعد الأخلاقي للخيارات المتوفّرة وقد تدعو الحاجة إلى برمجة مسبقة لبعض القرارات. كما أنّ الطبيعة شبه الآنية للفضاء الإلكتروني قد تقوّض التمييزات بين *قانون مسوغات الحرب ووقت الحرب* وبعد الحرب إذ يمكن بدء نزاع إلكتروني وإنهاؤه في غضون أجزاء من الثانية. وثانيًا، ينهار الفضاء الإلكتروني ويتخطى فكرة المسافة المادية التي تُعتبر قيدًا مهمًا في إجراء النزاع في جميع المجالات الأخرى. كما يخلق مناطق وأهداف نزاع جديدة محتملة بما يشمل منشآت

---

[138] مقابلة مع نايجل بيغار .

[139] Schmitt (2012).

[140] O'Connell (2012).

[141] Ibid.، ذُكر أيضًا من قِبل أحد الحضور في ورشة العمل.

[142] أحد الحضور في ورشة العمل.

[143] مناقشات في ورشة العمل.

وجهات عاملة إلكترونية، إلى جانب مؤسسات خاصة.[144] وبما أنّ "الأسلحة" الإلكترونية قد تُنشر بدون علم الدولة أو موافقتها، فقد يمثل ذلك تحديًا لاحتكار الدولة لاستخدام القوّة.

- **قد يخفّض الفضاء الإلكتروني حدود *قانون مسوغات الحرب* وقد يغيّر إعتبارات *ما بعد الحرب*.** كما هو مفصّل أدناه، قد تؤدي المستويات الأدنى نسبيًا من الأذى الملحق، و"السهولة" النسبية في نشر الأسلحة الإلكترونية، والتحدّيات التي يطرحها إسناد الأذى إلى خفض عزم الحكومة على استخدام القوّة.[145] وبالتالي، يمكن الاعتبار أنّ مبادئ *قانون مسوغات الحرب* تستحقّ تفسيرًا مصقولًا أو حتّى مختلفًا تمامًا. بالإضافة إلى ذلك، يرى البعض أنّ انعكاسية "الهجوم" الإلكتروني قد تجعل إعادة البناء *بعد الحرب* أسهل بكثير مقارنةً بهجوم حركي.[146] وتعتقد حجة مضادة لهذا الرأي أنّ الأدلّة تظهر كم من السهل خروج مثل هذا "الهجوم" عن السيطرة.[147] وبالتالي، قد يصعب تحديد الأهداف المتعرضة لهجوم، وكذلك درجة الضرر الملحق، ما يجعل من المستحيل "عكس" الضرر بأي طريقة موجّهة.[148]

3.2.2 التحدّيات التي يطرحها النزاع الإلكتروني على المبادئ الأخلاقية

يبدو أنّ النزاع في الفضاء الإلكتروني يتحدّى، أو على الأقل يعقّد، عددًا من المبادئ الرئيسية لأطر العمل الأخلاقية الموجودة. وعلى وجه الخصوص، لا يسمح الفضاء الإلكتروني بتطبيق مباشر لمبادئ القضية العادلة والتناسب والسلطة الشرعية والملاذ الأخير والتمييز والنية الحسنة.

تستكشف المصفوفة التالية بإيجاز التحدّيات التي يطرحها النزاع الإلكتروني على المبادئ الأخلاقية. يمكن إيجاد وصف أكثر تفصيلًا لهذه التحدّيات في ما يلي.

الجدول 3.1. طرق يتحدّى بها الفضاء الإلكتروني المبادئ الأخلاقية

المبادئ	التحدّيات المطروحة
القضية العادلة	هل يشكّل الهجوم الإلكتروني "هجومًا مسلّحًا"؟ هل يمكن تحديد هوية منفّذ الهجوم الأساسي بشكل موثوق؟
السلطة الشرعية	بما أنّه يمكن تنفيذ العمليات الإلكترونية على يد العديد من الجهّات الفاعلة، هل تخضع فكرة احتكار الدولة لاستخدام القوّة للتدقيق؟

[144] مقابلة مع أنطوني لانغ.
[145] Arquilla (1999).
[146] Lin (2012).
[147] Ibid.
[148] Ibid.

النية الحسنة	هل يمكن تحديد أو إثبات الدوافع الكامنة وراء هجوم إلكتروني؟
الحاجة/ الملاذ الأخير	هل يمثّل الفضاء الإلكتروني "خيارًا سهلًا"، مخفّضًا حدود استخدام القوّة على صنّاع السياسات؟ هل يمكن أن يحول هجوم إلكتروني وقائي دون التسبّب بأذى أفظع لاحقًا وما قد تكون التبعات الأخلاقية؟
احتمال النجاح	إلى أي مدى يمكن التنبؤ بنتائج هجوم ما؟ هل يمكن الحدّ من آثاره المدمرة؟ ما هو ردّ الخصم المحتمل؟
التناسب	ما هو الردّ المتناسب على هجوم وكيف يمكن تحديد ذلك (نظرًا للصعوبة المرتبطة بتحديد حجم الأذى المُلحق)؟
التمييز	نظرًا لاحتمال حدوث آثار متعاقبة وتبعات غير مقصودة، هل يستطيع الفضاء الإلكتروني أن يكون يومًا تمييزيًا بالفعل؟ هل يعارض الفضاء الإلكتروني التعريف/التعريفات الحالية لـ"غير المقاتل" مع ظهور تبعات على حصانة غير المقاتل؟

القضية العادلة

يُعتبر وجود قضية عادلة لخوض الحرب ركيزة أساسية لنظرية الحرب العادلة، فقد يجعل غياب القضية العادلة كل الأفعال التالية في الحرب غير أخلاقية. يعتبر دليل تالين أنّ الدولة التي تشكّل هدف عملية إلكترونية ترتفع إلى مستوى هجوم مسلّح قد تمارس حقّها الكامن للدفاع عن النفس.[149] وكما تمّ الاستكشاف آنفًا، تُعتبر مسألة ما إذا كان الهجوم الإلكتروني يشكّل "هجومًا مسلّحًا" (أو يتسبب بأذى متناسب) مسألة محورية بالنسبة إلى وجود قضية عادلة أم لا، وما إذا كان يمكن بالتالي تبرير اللجوء إلى القوّة. اقترح بعض الخبراء أنّ يتمّ اعتماد فهم أكثر دقة لـ"هجوم" بحيث يُحتمل وصف العمليات الإلكترونية التي تتسبّب بنتائج خطيرة مؤذية مثل الآثار الاقتصادية الحادّة أو التعطيل الشديد للوظائف المجتمعية بـ"الهجوم المسلّح" حتّى إنّ لم ينتج عنها موت أو إصابة أو ضرر أو دمار.[150]

يجادل بعض المعلّقين أنّه لا يجوز الإعلان عن الحد الذي يصبح عنده الهجوم "هجومًا مسلّحًا"، مبرهنين على أنّه وليكون الردع فعّالًا، على الخصم ألا يتمتّع بتقدير واضح حول مكان وجود الحدود.[151] ويفترض آخرون أنّه بدون وجود فهم مشترك لمكان الحدود، لا يمكن تأسيس رادع موثوق به.[152]

تظهر مشكلة إضافية لتحديد القضية العادلة في النزاع الإلكتروني، وهي مسألة تحديد المصدر. ترتكز مبادئ القضية العادلة، بجزء منها، على وجود فاعل قابل للتحديد بسهولة من المبرّر الدخول في نزاع ضدّه. والجانب الأساسي من العمليات الإلكترونية هو أنّها غالبًا ما توفّر إنكارًا محتملًا، ما يجعل من تحديد الجهّات الفاعلة والعملاء المذنبين بشكل أكيد مهمّة صعبة.[153] في العديد من الحالات، تستطيع الدول الادعاء بشكل معقول

[149] Tallinn Manual (2013).

[150] Scmitt (2012).

[151] Lucas (2013a).

[152] Mazo (2011).

[153] Arquilla (1999).

أنّه يمكن أن تكون أنّ الهجمات قد شُنت من أراضيها لكن بدون موافقة الحكومة. يطرح هذا مشكلة. فإنّ تعثّر تحديد هوية منفّذ الهجوم الأساسي بشكل موثوق، تكون حجة ذلك أنّه من غير المقبول أخلاقيًا الردّ من خلال مهاجمة مصدر الهجوم المشكوك فيه.

يُطرح هنا سؤال حول ما إذا كان الردّ على هجوم إلكتروني حيث تبقى هوية المنفّذ موضع شكّ مبرّرًا أخلاقيًا. إذا لزم الحصول على إثباتات حاسمة، قد يتسبّب الوقت المستغرق للحصول عليها بتأخير، ما قد يضعف بدوره الفائدة التشغيلية أو إحتمال نجاح أي ردّ، ما يشكّل اعتبارًا أخلاقيًا بحدّ ذاته.[154] إن لم يكن هناك حاجة إلى أدلّة حاسمة، من المرجّح أن تكون "حدود التأكّد" خاصة بكل حالة وأن تكون وفقًا ليس على أدلّة الذنب فحسب، بل على العواقب المحتملة وسلسلة تصعيد الردّ أيضًا (أو عدم الردّ). يعتقد بعض الخبراء أنّه يمكن التطرّق إلى تحدّي تحديد المصدر بطريقة مشابهة للنزاع التقليدي، من خلال التهديد باعتبار الدولة المشتبه بها لإيواء الجهّة الفاعلة "متواطئة" ما لم تعمل على معالجة السلوك الإجرامي داخل حدودها.[155]

النية الحسنة

لتحقق "النية الحسنة"، يجب أن يخدم اللجوء إلى القوّة قضية عادلة وأن تغيب عنه أي دوافع سيّئة. إنّ وجود قضية عادلة لخوض الحرب هو، بحدّ ذاته، غير كافٍ لأنّه يجب أن يكون الدافع أو النية وراء اللجوء إلى الحرب مبرّرًا أخلاقيًا. من غير المسموح أخلاقيًا، في ظل نظرية الحرب العادلة التقليدية، الاشتراك في نزاع لدوافع مشوبة مثل المكاسب الإقليمية أو للانتقام، حتّى وإن كان القضية عادلة.[156] بالإضافة إلى القضية العادلة، وللتمتّع بالنية الحسنة، يجب ألا يتخطّى نشاط النزاع ذلك المطلوب لإثبات صحة القضية العادلة ويجب أن يُنفّذ بطريقة من الأرجح أن تسفر عن "سلام عادل ودائم".

تُجمع مصادر عدّة على أنّ استخدام العمليات الإلكترونية مقبولٌ شرط أن يكون بشكل أساسي بدافع نية التسبب في أذى متناسب للبنية التحتية العسكرية (وليست المدنية) أو الحطّ من قدرة الخصم على تنفيذ عمليات هجومية مدمّرة.[157] ولا يكون مقبولًا إن كان الهدف إلحاق الأذى بالمدنيين أو تدمير البنية التحتية المدنية (بدلًا من حدوث ذلك باعتباره نتيجةً غير مقصودة).[158] إن أمكن إثبات "قضية عادلة"، قد يسمح استخدام العمليات الإلكترونية غير الحركية الدقيقة بتبرير القضية شرط التسبّب بأقل قدر من الخسارة في الأرواح أو الضرر المادي.[159] ونتيجةً للآثار المؤذية المحدودة لـ"هجوم" إلكتروني، قد تصبح الأسلحة الإلكترونية جاذبية باعتبارها وسيلة لممارسة عمليات وقائية أو حتّى عمليات عسكرية احترازية.[160] تدّعي هذه الحجة أنّ الاستخدام الاحترازي للأسلحة الإلكترونية قد يخفف من احتمال الأذى في المستقبل، من خلال تعطيل قدرة حركية أو إبطاء انتشار أسلحة الدمار الشامل مثلًا.[161] ويتمّ ذكر دراسة حالة Stuxnet (التي استُخدمت فيها دودة حاسوب خبيثة لتخريب برنامج التخصيب النووي

[154] مناقشات من ورشة العمل.

[155] Lucas (2013a).

[156] Burkhardt (2013).

[157] Lucas (2013a)، Arquilla (1999).

[158] Lucas (2013a).

[159] Arquilla (1999)، Lucas (2013a).

[160] Arquilla (1999).

[161] Ibid.

الإيراني) لدعم هذا الادعاء بما أنّه نتج عن العملية الإلكترونية تأخيرًا كبيرًا في التخصيب النووي الإيراني.[162] غير أنّه وردًا على هذه الحجة، يجب التذكّر أنّ العمليات "الاحترازية" هي عمليات غير قانونية بموجب القانون الدولي الإنساني ويُسمح بالعمليات الوقائية فقط في ظل ظروف محدودة جدًّا، بما في ذلك هجوم وشيك.[163]

الملاذ الأخير

يطرح الفضاء الإلكتروني تحدّيًا لمبدأ "الملاذ الأخير"، وهو المفهوم القائل إنّ الاشتراك في النزاع يجب أن يتم من باب الحاجة المطلقة وحسب، مع استنفاد جميع البدائل الأخرى المنطقية وعندما يهدّد تأخير إضافي بجعل الوضع أسوأ.[164] وبما أنّ العمليات الإلكترونية قد تتسبّب في تعطيل واسع النطاق لكن بدمار قليل نسبيًا، قد تُعتبر خيارًا أسهل وأقل تدميرًا لمعالجة الأذى المُلحق أو المقصود.[165] وعمّا إذا يمكن المحاججة أنّ استخدامها قد يُعتبر "ملاذًا أخيرًا" في ظل مبادئ الحرب العادلة، فيعتمد ذلك بشكل أساسي على ما إذا كان "الهجوم الإلكتروني" يُعتبر "هجومًا مسلّحًا" وبالتالي ما إذا كان استخدام القوّة هو الردّ الأخلاقي الصائب (انظر الجزء 3.2.1). وكما أُشير آنفًا، من الأرجح أن تجعل صعوبة تحديد أي إطار عمل من القانون الدولي يُطبّق على نشاط إلكتروني معيّن المحاججة أنّ الردّ العسكري هو خيار "الملاذ الأخير" مسألة في غاية الصعوبة. قبل اللجوء إلى استخدام القوّة العسكرية، يجب استكشاف جميع الخيارات الأخرى المتوفرة بموجب القانون الجنائي الدولي للردّ على نشاط مؤذٍ منفّذ ضد الدولة المتأثرة.

من منظور الهجوم الإلكتروني، يبدو مبدأ "الملاذ الأخير" مقوّضًا بشكل أساسي للأسباب الموجزة في الجزء السابق، أي توفر "سهولة" أكبر للاستخدام نظرًا للضرر المحدود وارتفاع احتمال استخدام الفضاء الإلكتروني بطريقة احترازية بنية الوقاية من "أذى أكبر".[166]

التناسب

يطرح الفضاء الإلكتروني عددًا من التحدّيات لمبدأ التناسب الذي يُعتبر بطبيعته مبدأً مرنًا صعبًا لا يمكن تطبيقه بسهولة.[167] ويظهر البحث الذي أُجري في هذه الدراسة أنّه من الصعب تحديد ما يشكّل ردًّا متناسبًا على هجوم إلكتروني.[168] وكما هو الحال بالنسبة للمبادئ الأخرى التي تمّ تحليلها في هذا الفصل، يبقى تحديد ما يشكّل "ردًّا" متناسبًا وقفًا، بشكل كبير، على تعريف "الأذى" الذي سبّبه الهجوم الأساسي وتقييمه (انظر الجزء 3.2.1 لمزيد من التفصيل)، علمًا أن التحديد الكمّي قد يكون صعبًا بحدّ ذاته. وفي حين قد تكون الآثار المباشرة لهجوم إلكتروني ملحوظة، في بعض الأحيان، غالبًا ما يستلزم تحديد الآثار الثانوية وعلى المستوى الثالث وقتًا أطول أو يصعب تحديد مسبباتها. قد تكون الآثار ملموسة (مثل عدد

---

[162] Lindsay (2013).

[163] مقابلة مع ماري إيلين أوكونل . مناقشة أوسع حول اندراج أخلاقية الوقاية والاحتراز خارج حدود هذه الدراسة.

[164] Lucas (2013a).

[165] Arquilla (1999).

[166] Ibid.

[167] مقابلة مع نايجل بيغار .

[168] مناقشات ومقابلات من ورشة العمل.

الوفيات المباشرة/غير المباشرة، آثار مادية مباشرة/غير مباشرة) أو غير ملموسة (مثل الآثار النفسية).[169] كما تُعتبر مسألة تحديد ما إذا كانت الآثار المتعاقبة متوقعة ومقصودة من قِبل الخصم مثيرة للجدل أيضًا.

لدى التفكير في خيارات الردّ، يبدو النقاش متجزّئًا. فعند السعي إلى تحديد نوع الردّ الذي قد يكون متناسبًا، تقترح مصادر عدّة أنّ العامل الحاسم هو العنف الناتج عن الهجوم الأساسي وليس طبيعة الهجوم التكنولوجية.[170] وبالتالي، قد يكون مستوى التعطيل العالي لدولة صناعية حديثة خطيرًا لدرجة أنّ تطبيق القوّة الحركية الفتّاكة في الردّ قد يكون متناسبًا،[171] حتّى عندما لا يتسبّب الهجوم الأساسي بأي آثار فتّاكة مباشرة.

في ظل مثل هذه الظروف، يبدو أنّه ليس للدولة المُهاجَمة أي التزام أخلاقي لتقييد نفسها بردّ "بالمثل" (انظر الجزء 2.3.4).[172] بعبارة أخرى، ليس من الصحيح أنّ الردّ الوحيد المتناسب على هجوم إلكتروني هو هجوم إلكتروني مضاد. بالفعل، فنظرًا للعجز الكامن عن فهم الأذى المحتمل بكامله الذي قد يسبّبه هجوم إلكتروني، قد يكون الردّ بالمثل شديد الخطورة، ما يزيد من احتمال التورّط في حرب إلكترونية تصعيدية واحدة بواحدة مع الخصم. يوفّر دليل تالين التوجيه التالي: " يُحظر الهجوم الإلكتروني الذي يُتوقّع أن يتسبّب في خسارة عرضية لأرواح المدنيين أو إصابة المدنيين أو الضرر بالأهداف المدنية أو في مزيج منها، ما قد يكون مفرطًا بالنسبة إلى المنفعة العسكرية الملموسة والمباشرة التي تمّ توقّعها". غير أنّه عمليًا لا يمكن معرفة فعالية العديد من الهجمات الإلكترونية ونطاقها مسبقًا، لا سيّما إن لم تُستخدم قط من قبل.[173]

يجب أن تكمن سلسلة التصعيد المحتملة في قلب اعتبارات التناسب. وتشمل الأسئلة المطروحة ما يلي: هل قد يُشجّع عدم الردّ على هجمات مستقبلية؟ هل يستطيع الردّ الحازم إزالة التهديد المستقبلي من قِبل الخصم وردع المهاجمين الآخرين المحتملين؟ هل يثير الردّ الحازم تصعيدًا للنزاع الأشمل؟ لجميع هذه الأسئلة اعتبارات أخلاقية بسبب الالتزام بالتخفيف من الأذى غير الضروري الكامن في نظرية الحرب العادلة والقانون الدولي. إذا زاد خطر الأذى غير الضروري، من خلال الردّ أو عدم الردّ، يجب أن يؤخذ هذا بعين الاعتبار أيضًا في التشاورات حول الردّ. يخلص بعض الاستراتيجيين إلى أنّ الردود الإلكترونية المتناسبة مستحيلة لأنّ السيطرة على التصعيد في هذا المجال هو أمر في غاية الصعوبة.[174]

التمييز

تفرض أطر العمل الأخلاقية التقليدية على الحرب أن تكون تمييزية بطبيعتها، مميّزة بين الأهداف المشروعة وغير المقاتلين. ويتردّد صدى هذا في القانون غير الملزم العائد إلى الفضاء الإلكتروني. ينصّ دليل تالين على أنّه يُحظّر استخدام وسائل أو منهجيات من الحرب الإلكترونية لا تكون تمييزية بطبيعتها، أي إن عجز توجيهها نحو هدف عسكري محدّد أو كانت محدودة بآثارها على النحو الذي يقتضيه قانون النزاع المسلّح.[175] غير أنّه وفي حين قد ينوي أولئك الذين ينفّذون عملية إلكترونية أن يكونوا تمييزين في آثارها، قد ينتج عن طبيعة المجال الإلكتروني المترابطة تبعات غير

---

[169] مناقشات من ورشة العمل.

[170] مقابلة مع ويليام بوثبي.

[171] مقابلات وورشة عمل.

[172] Lucas (2013a)، Allhoff (2014).

[173] Henschke (2014).

[174] Mazo (2011).

[175] Tallinn Manual (2013).

مقصودة يتأثّر بها المدنيون والبنى التحتية غير العسكرية. قد ينتشر الهجوم الإلكتروني إلى أبعد ممّا هو متوقّع أو تمّ التخطيط له، مسبّبًا آثارًا متعاقبة تطال الذين لا يشكّلون أهدافًا مشروعة في النزاع.

قد يضعف الفضاء الإلكتروني قاعدة أنّه يجب عدم اعتبار المدنيين أهداف حرب جائزة. وبحسب التعريفات القانونية في اتفاقية جنيف وبروتوكولاتها الإضافية، قد يُعتبر المدنيون المشاركون مباشرةً في التقاتل أهداف حرب مشروعة. قد يجد العاملون في المجال التكنولوجي وآخرون ناشطون في الفضاء الإلكتروني (سواء كانوا متورطين بشكل مباشر في العمليات الإلكترونية باسم سلطة سياسية شرعية أم لا) أنفسهم مستهدفين بشكل متزايد في الهجمات العدوة والهجمات المضادة.[176]

وفي حين قد يكون لبعض الهجمات الإلكترونية درجة من الانعكاسية، لن تكون هذه هي الحال دائمًا. وبالتالي يجب النظر في المرحلة المباشرة ما *بعد الحرب* في المراحل الأوّلية من التخطيط لعملية إلكترونية (انظر الجزء 3.2.1 لمزيد من التفصيل).

تحدّيات لمبادئ أخرى

بحسب نظرية الحرب العادلة، تكون السلطات السياسية داخل الأنظمة السياسية المعترف بها هي الجهّات الفاعلة الوحيدة التي تتمتّع بالسلطة الشرعية لممارسة استخدام القوّة. في المقابل، "تملك" مثل هذه السلطات السياسية أدوات العنف (الأصول البرّية والجوّية والبحرية والفضائية). يعقّد الفضاء الإلكتروني هذا المبدأ: فخلافًا للأصول العسكرية التقليدية، يكون الفضاء الإلكتروني مشاعًا عالميًا ولا يملكه أحد وهو مُتاح للجميع بدءًا من الوكالات الحكومية وصولًا إلى الجهّات الفاعلة غير الحكومية فالأفراد.[177]

في ظل نظرية الحرب العادلة، يُعتبر احتمال نجاح معقول ضروريًا إذا أرادت الحرب أن تكون عادلة. بعبارة أخرى، يجب أن تُعتبر المنافع المتوفرة من خلال الاشتراك في النزاع قابلة للتحقيق، ما يُوازن على الأقل بعض المعاناة المفروضة.[178] في النزاع الإلكتروني، قد يصعب تحديد النجاح نفسه. كما أنّ نطاق الشك المحيط بآثار الدرجة الثانية والثالثة للعمليات الإلكترونية (المتفاقمة بالنقص المحتمل للوضوح) قد تجعل من احتمال تمييز النجاح أمرًا أصعب مما هو عليه في أشكال النزاع أو الحرب التقليدية.

3.3 الأنظمة الذاتية

3.3.1 السياق

إلى جانب الفضاء الإلكتروني، كانت التطوّرات في مجال الروبوتات العسكرية عرضة أيضًا لنقاش واسع وحيّ وسط كل من الاستراتيجيين وعلماء الأخلاق العسكريين، مع تشكيل الأنظمة الذاتية اليوم "منصّة الأسلحة التقليدية الأكثر جدلًا في محفظة القوّات المسلّحة البريطانية".[179]

---

[176] Henschke (2014).

[177] O'Connell (2012)، Reed (2015).

[178] Harbour (2011).

[179] Birmingham Policy Commission (2014).

وقد خلق انتشار التكنولوجيات الذاتية إلحاحًا جديدًا وبعدًا عمليًا لمناقشات نظرية طويلة الأمد حول أخلاقية الآلات والذكاء الاصطناعي (AI). وبحسب المكتب الأمريكي لمساءلة الحكومة (US Government Accountability Office)، تضاعف عدد الدول التي تشغّل طائرات بدون طيّار (UAVs) في الفترة الممتدة بين 2004 و2012،[180] وتشير وزارة الدفاع البريطانية أنّ جيوش حوالي 80 دولة تملك اليوم قدرة ذاتية القيادة للاستخبارات والمراقبة واكتشاف الهدف والاستطلاع (ISTAR)، إلى جانب عشرات الأنظمة المسلّحة المشغلة.[181] برًا، تُستخدم الأنظمة ذاتية القيادة منذ زمن طويل لأهداف تفكيك القنابل (EOD)، مع نشر الأنظمة المسلّحة لحراسة الحدود والمنشآت العسكرية في إسرائيل وروسيا وكوريا الجنوبية. كما يقوم عدد من الدول، بما فيها المملكة المتحدة، باستثمارات كبرى أيضًا في تطوير الأنظمة الذاتية البحرية واختبارها، مع نشر البحرية الأمريكية مركباتها الغواصة الأولى ذاتية القيادة (UUVs) من غواصة الهجوم من فئة فيرجينيا (*Virginia-class*) عام 2015.[182]

لهدف هذه الدراسة، يدلّ مصطلح "الأنظمة الذاتية" على مجموعة واسعة من القدرات، بدءًا من الأنظمة "الموجهة عن بُعد" التي تعتمد على التحكّم البشري، مرورًا بالأنظمة "الآلية" القادرة على تنفيذ عدد محدود من المهام بدون التدخّل البشري، وصولًا إلى "الأنظمة الذاتية بالكامل" المجهّزة للعمل بدون توجيه بشري لفترات طويلة من الزمن. قد تعمل هذه الأنظمة في المجالات البرّية أو الجوّية أو البحرية أو الفضائية أو الإلكترونية، ويكون التركيز على قدرة البرنامج على التشاور الأخلاقي والوكالة الأخلاقية الكائنية، وليس على مكوّنات الكمبيوتر أو المنصّة نفسها.

تشمل الأسئلة البارزة المهمّة:

- هل تستطيع آلة أو هل يجدر بها أن تكون قادرة يومًا على التشاور الأخلاقي (من وجهة نظر أخلاقية وليست تكنولوجية)؟
- ما هي درجة التحكّم البشري المطلوبة أو المرجوّة؟ من المسؤول عن الأفعال التي تنفّذها الأنظمة الذاتية (بما في ذلك الأعطال أو الضرر التبعي أو جرائم الحرب)؟
- هل تُعتبر النزعة الأخلاقية أمرًا يمكن برمجته أو يجب تعلّمه؟ ماذا عن القانونية؟
- هل تُعدّ أطر العمل الأخلاقية والقانونية الموجودة ملائمة أو تدعو الحاجة إلى محظورات وقواعد جديدة؟ هل يجب تطبيق المعايير نفسها على الآلات كما على البشر أو هل يجب تطبيق معايير أعلى للآلات؟
- كيف يمكن استخدام الآلات بالشكل الأفضل لتخطي القيود الأخلاقية للمحاربين البشر؟

أثارت هذه المواضيع مجموعة واسعة من الأجوبة. وكما هو الحال في الفضاء الإلكتروني، ينقسم الخبراء حول ما إذا كانت الأنظمة الذاتية تمثّل استمراريةً أو تطوّرًا أو ثورةً في الأخلاقيات العسكرية. ويتم عرض هذا التنوّع في وجهات النظر في الجزء 3.3.2 أدناه.

هناك عدد من العوامل السياقية المهمة لدى التفكير في هذه المسألة:

- **ليست العلاقة بين مستويات الذاتية والإباحة الأخلاقية خطية وهي معقدة.** تركّز معظم المعارضة القوية للأنظمة ذاتية القيادة على نظم الأسلحة الذاتية الفتاكة (LAWS) القادرة على العمل والقتل بدون توجيه بشري. تجعل مثل هذه الأنظمة، بقدرتها المتطوّرة

[180] US GAO (2012).
[181] Brooke-Holland (2013).
[182] Osborn (2015).

على التفكير المستقلّ (الأخلاقي أو غيره) الأسئلة حول أخلاقية الآلة بديهية. غير أنّ الدراسات والمقابلات قد أشارت أيضًا أنّه من الخاطئ استنتاج علاقة خطيّة بسيطة بين الدرجة الذاتية لنظام معيّن وإمكانية قبوله الأخلاقية. وبالرغم من أنّ زيادة ذاتية نظام ما تتسبّب بمخاوف متزايدة حول غياب الإشراف البشري ومسألة الوكالة الأخلاقية، فإنّها تقلّل من تأثير الخطأ أو الإرهاق أو الانفعال البشري التي قد تقوّض كلّها صنع القرار الأخلاقي. لا يستطيع جندي آلي الشعور بالغضب أو اللهفة أو الرغبة في الانتقام، ولا يستطيع تجربة الحرمان من النوم أو الصدمة النفسية. بالإضافة إلى ذلك، وكما تتمّ الإشارة في ما يلي، قد تكون الأنظمة الذاتية بالكامل أكثر فعالية على أرض المعركة في سياقات معيّنة، فتزيد بالتالي من "احتمال النجاح" الذي تتمّ مناقشته في نظرية الحرب العادلة. لذلك، هناك منافع ومخاطر أخلاقية مرتبطة بكل من الأنظمة الذاتية بمستوى منخفض (يدوية بشكل كبير) وبمستوى عالٍ (آلية بشكل كبير)، في حين قد تتأثّر الأنظمة ذات المستوى المتوسط بعيوب كل من قابلية الخطأ البشري وعدم مرونة الآلة.

- **تطرح النقاشات حول الوكالة الأخلاقية الذاتية أسئلة حول المسؤول عن خيارات الآلة و أفعالها وأخطائها.** كما يشير لوكاس (Lucas) (2013)، يثير استخدام الأنظمة الذاتية أسئلة أساسية حول سلسلة المسؤولية البشرية حيال تشاورات الآلة الأخلاقية. ويثير هذا قضايا حول مسؤولية المنتج والإهمال الجنائي، ما يعني أنّ المصمّمين والمبرمجين والمصدّرين لأي تكنولوجيا مماثلة قد يكونون مسؤولين عن جرائم حرب ارتُكبت بفعل عطل الآلة أو خللها أو تصميمها الرديء.[183] يشير تقرير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح (UNIDIR) إلى ضرورة الحكم على مستوى الامتثال التقني المسموح به أخلاقيًا في نظام ذاتي فتّاك من حيث معدّل الخطأ أو الفشل المعروف. يركّز هذا النقاش حول سلسلة الوكالة الأخلاقية والمسؤولية عن الآلات على واقع أنّ الناخبين وصنّاع السياسات ومختلف الصناعات وغيرهم مشتركون أيضًا في صياغة التشاورات الأخلاقية (وإخفاقات) الجنود البشريين.[184]
- **إنّ محاولة اختصار النزعة الأخلاقية بخوارزمية هو تمرين له تبعات على نقاش الحرب العادلة الأشمل.** كما يلحظ موركيفيسيوس (Morkevicius) (2013)، إنّ عملية مناقشة احتمالات الأنظمة الذاتية التي تتمتّع بالقدرة على التشاور الأخلاقي قد تلقي بالتركيز على قضايا أوسع عالقة في ما يخص نظرية الحرب العادلة والقانون الدولي الإنساني: "إنّ تطوير روبوتات عسكرية ذاتية بالكامل هو أمر مرغوب بشكل مضاعف، فالعملية التقنية لـ"تعليم" الروبوتات الأخلاقيات قد ينظّم أخيرًا تفكير الحرب العادلة، في حين قد تلتزم الروبوتات بقواعد الاشتراك حتّى في ظل أكثر الحالات صعوبة من الناحية العاطفية".[185] لكن تبرز حجج مضادة تقول إنه لا يُفترض بأخلاقية الحرب أن تُنظّم وترتكز على القواعد، بل أن تستقي قدرتها ومنفعتها من كونها "تقليدًا حيًّا".[186]
- **إنّ المعيار الأخلاقي الذي يجب أن تخضع له الأنظمة الذاتية هو موضع نقاش.** بالنسبة إلى بعض الخبراء، إنّ التركيز على مسألة قدرة الآلة على التشاور الأخلاقي هو تخميني للغاية أو "مسألة زائفة" يُراد منها صرف الانتباه عن مخاوف أكثر مباشرة. يقترح آركن (Arkin) (2007) مثلًا أنّه بدلًا من محاولة "دمج" التشاور الأخلاقي بكامله "بشكل جميل" في الآلات، على كل من التقنيين وعلماء الأخلاق التركيز بدلًا من ذلك على أهداف قابلة للتحقيق بشكلٍ أكبر.[187] وكما يرى لوكاس (Lucas) (2013)، "لا نريد ولا نحتاج إلى أن تكون أنظمتنا

---

[183] Lucas (2013b).

[184] Lin (2015).

[185] Morkevicius (2013).

[186] مجهول.

[187] Arkin (2007).

ذاتية القيادة أخلاقية، ناهيك عن كونها أكثر أخلاقية أو إنسانية من العملاء البشر. نريدها وحسب أن تكون آمنة وموثوقة لتحقق أهدافها المبرمجة بدون خطأ أو حادث، وأن يتمّ تصميم هذه البرمجة لتتطابق مع القانون الدولي ذي الصلة (مثل القانون الدولي الإنساني) وقواعد اشتراك معيّنة".[188] يفترض هذا أنّه قد يتم تحديد الالتزام القانوني بشكل أدقّ وقد يسهل بالتالي تشفيره أكثر من أخلاقية أكثر مراعاة للسياق وأكثر إفتاءً بقضايا الضمير.

- **قد يشكّل نشر أنظمة ذاتية بالكامل سابقة أشمل أو معيارًا أخلاقيًا.** بالرغم من انتشار الأنظمة الموجهة عن بُعد بشكل واسع واستخدامها المكثّف في أرض المعارك، من الأرجح أن يضطلع النشر المستقبلي للأنظمة الذاتية بالكامل بدور مهمّ في تشكيل المعايير الأوسع لاستخدام التكنولوجيا. لذلك، ناقشت مجموعات المجتمع المدني مثل "الحملة لوقف الروبوتات القاتلة" (Campaign to Stop Killer Robots) أو الهيئات الدولية مثل اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة (United Nations (UN) Convention on Certain Conventional Weapons) احتمال الوقف الاختياري لتطوير مثل هذه الأنظمة إلى حين فهم تبعاتها الأخلاقية والاستراتيجية والسياسية بشكل كامل. بالنسبة لانتشار التكنولوجيات الذاتية، أشار كروستون (Crosston) (2014) إلى فائدة وضع المعتمدين الأوائل للتكنولوجيات الذاتية (مثل الولايات المتحدة والمملكة المتحدة) نموذجًا للاستخدام المسؤول قبل أن تحقق دول أخرى المساواة التكنولوجية نفسها.[189]

3.3.2 *التحدّيات التي تطرحها الأنظمة الذاتية على المبادئ الأخلاقية*

يبدو أنّ النزاعات التي تتضمن الأنظمة الذاتية تناقض، أو تعقّد على الأقلّ، عددًا من المبادئ الأساسية لأطر العمل الأخلاقية الموجودة. تستكشف المصفوفة التالية بإيجاز التحدّيات التي تطرحها الأنظمة الذاتية على المبادئ الأخلاقية. يمكن إيجاد وصف أكثر تفصيلًا لبعض هذه التحدّيات في ما يلي:

الجدول 3.2 الطرق التي تناقض فيها الأنظمة الذاتية المبادئ الأخلاقية

المبادئ	التحدّيات المطروحة
القضية العادلة	كانت الأنظمة الذاتية مرادفًا في السنوات الأخيرة لانتهاكات السيادة ولعمليات القتل المستهدف. ما هو "الهجوم المسلّح" أو *سبب الحرب* بالنسبة إلى الأنظمة الذاتية؟ من المسؤول عن فظائع الآلة؟
السلطة الشرعية	كيف يجب تحديد "التحكّم البشري الهادف" بالنسبة إلى الذاتية؟ ما هي السلطة المستقلة التي يجب أن تتمتّع بها آلة ما؟ هل تشوّش الذاتية التفرقة بين المقاتل وغير المقاتل؟

[188] .Lucas (2013b)

[189] .Crosston (2014)

النية الحسنة	هل تستطيع آلة ما أن تتمتّع بالنية أو الوكالة الأخلاقية؟ هل يترتّب على استخدام الأنظمة الذاتية خسارة للفضائل الحربية؟
الحاجة/ الملاذ الأخير	هل تخفّض الأنظمة الذاتية أو ترفع الحد أمام صنّاع السياسات لاستخدام القوّة؟ ما هي التداعيات لتصوّرات شرعية الحرب؟
احتمال النجاح	هل للقادة التزام أخلاقي باستخدام الأنظمة الذاتية للحيلولة دون الخسائر الصديقة والمدنية؟ هل يطرح ذلك خطر رد فعل استراتيجي عنيف؟
التناسب	هل يشكّل التباين والمسافة مشاكل أخلاقية؟ هل تستطيع آلة التصرّف دفاعًا عن النفس؟ هل يستطيع نظام ذاتي استخدام قوّة فتّاكة متوافقة مع مبادئ التناسب والكرامة الإنسانية؟
التمييز	هل تستطيع الأنظمة الذاتية أن تكون تمييزة بشكل كافٍ للسماح بوكالة أخلاقية مستقلّة؟ هل هي أكثر ملاءمة في مجالات معيّنة؟

القضية العادلة

غالبًا ما تكون مناقشة النزعة الأخلاقية للأنظمة الذاتية بالنسبة إلى "القضية العادلة" مخلوطة بنقاشات أوسع حول شرعية القتل المستهدف أو الإعدام الخارج عن القانون. يزداد تعقيد النقاش المعقد بالفعل حول القدرة أو مرغوبية التشاور الأخلاقي في الأنظمة الذاتية بفعل دورها الأخير في عمليات مثيرة للجدل (لا سيّما من قِبل الولايات المتحدة) لاستهداف جهّات فاعلة غير حكومية باعتبارها جزءًا مما يُعرف بالحرب على الإرهاب. وتطرح هذه العمليات أسئلة مرتبطة بسيادة دول هشة، ومقبولية دول تستهدف مواطنيها في الخارج، ومكان الهيئات غير العسكرية (مثل وكالة الاستخبارات المركزية) في تشغيل أنظمة ذاتية القيادة، وخطر الإصابات المدنية، والدور الأوسع للقوّة العسكرية في مكافحة الإرهاب، وذلك خلافًا لتطبيق القانون أو النماذج الأخرى. وكما يشير ماير (Mayer) (2015)، كان تركيز معظم الجدل العام والنقاش الأكاديمي "بشكل أساسي على القرارات المرتبطة بالسياسات المتعلقة بكيفية استخدام المنصّة وليس على الخصائص الكامنة للتكنولوجيا بحدّ ذاتها. لقد عكّر دمج استخدام الطائرات المسلّحة بدون طيّار بتكتيك القتل المستهدف النقاش المهمّ بشأن التأثير الاستراتيجي والاجتماعي لطائرات قتال الجيل التالي بدون طيّار (UCAV) وذاتية الآلة بدلًا من إيضاحه، بالرغم من أنّ هذا الدمج نابع عن حسن النيّة".[190]

تشير دراسة الأنظمة الذاتية خارج سياق السياسة الأخير إلى قدر أقل من الصعوبات الكامنة في ما يتعلّق بفكرة "القضية العادلة". فبقدر ما تعتمد الذاتية على المجال الإلكتروني، تمثّل الأنظمة ذاتية القيادة فرصًا جديدة للهجوم غير الفتّاك أو غير الحركي الذي قد يقوّض التعريفات التقليدية

[190] Mayer (2015).

لـ"الهجوم المسلّح" أو "الأذى" المستخدم لتبرير الحرب الدفاعية. وبالرغم من أنّه من المستبعد أن تكون الأنظمة الذاتية جزئيًا أو الأنظمة الموجّهة عن بُعد عرضة للحظر الدولي، قد يُعدّ استخدام الأنظمة الذاتية بالكامل *"ضارًا بحدّ ذاته"* [191] في المستقبل، تمامًا كما استخدام الأسلحة الكيميائية أو البيولوجية. وإذا كان الأمر كذلك، قد يمثّل هذا فئة جديدة من *أسباب الحرب* بالنسبة إلى دول تسعى للدفاع عن القواعد الدولية أو الحيلولة دون وقوع جرائم حرب أو مكافحة الانتشار. وكما أُشير سابقًا، تبرز أيضًا قضايا عالقة حول مسألة مسؤولية أفعال الأنظمة الذاتية التي تلحق دمارًا أو إصابات غير مرغوب بها من خلال الخطأ الآلي. فإذا اقتنت دولة ما نظامًا من دولة أخرى ونفّذ النظام عن طريق الخطأ ضربة ضد تلك الدولة الأخرى، أي دولة (إن وُجدت) تكون عرضة لضربة انتقامية؟

السلطة الشرعية

يطرح استخدام الأنظمة الذاتية مجموعة واسعة من الأسئلة حول العلاقة بين السلطة البشرية وتلك الآلية. وحتى في سياق أنظمة موجّهة عن بُعد يتمّ تشغيلها بالقليل من الذاتية أو بغياب الذاتية، يؤكّد النقاد أنّ الاتكال المتزايد على الوسائل التكنولوجية قد يؤثّر على التفكير البشري أو يحجبه أو ينزع الأحاسيس منه. فحتّى تصميم الخوارزميات الأساسية وافتراضاتها وخصوصياتها التي تجمع البيانات وتحلّلها لمدّها إلى الطيّارين قد تضيف "السياسات التكنولوجية" الخاصة بها التي تحدّد الطريقة التي يتشكّل بها صنع القرار الأخلاقي.[192] وبشكل مقلق، قد تكون روابط البيانات مغشوشة (أي مزوّرة أو ملفقة) أو تتعرّض للقرصنة.[193] أمّا من الناحية الأكثر إيجابية، وعلى وجه الخلاف، قد يحسّن إقران البشر بالأنظمة الذاتية التي ستراقب كل عمل من اعمالهم وتسجّله الامتثال البشري للقانون الدولي الإنساني، بالرغم من أنّ آثار هذه المراقبة على تماسك الوحدة ومعنوياتها قد تكون مرغوبة بشكلٍ أقل.[194]

بالنسبة إلى الأنظمة الذاتية بالكامل، لا تزال المخاوف كثيرة: هل تستطيع الآلة التمتّع يومًا بسلطة القتل؟ إذا كانت تتمتع بهذه السلطة، فهل يؤدّي ذلك منطقيًا إلى تمتّعها بالسلطة أيضًا لبدء حرب برمّتها باعتبارها عميلًا لسياسة الدولة؟ نظرًا لهذه المخاوف، توحّد النقاش الأخير حول فكرة "التحكّم البشري الهادف"، وهو مفهوم برز باعتباره موضوعًا أساسيًا في اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة في أيار (مايو) 2014. وكما يرى هورويتز (Horowitz) وشار (Scharre) (2015)، "هناك مسألة [معيّنة] تحرّك التركيز على التحكّم البشري الهادف وهي الخوف من "فجوة المحاسبة" المحتملة". وللتطرّق لهذه المسألة، يدعو الخبراء إلى إبقاء الإنسان "على اطلاع" والحرص على تدرّب هؤلاء المشغلين البشريين بشكل ملائم والحصول على المعلومات الكافية لاتخاذ قرارات قانونية أخلاقية وإجراء اختبارات دقيقة للأنظمة الذاتية لضمان أنّها قابلة للتحكّم ولا تشكّل خطرًا غير مقبول.[195] وتصبح المسائل من هذا النوع أكثر تعقيدًا حتّى مع انتشار الآلات وازدياد تبنّيها وتطويرها من قِبل جهّات فاعلة غير حكومية. بالفعل فباستخدامها بحدّها الأقصى المنطقي، قد تصبح هذه الآلات بدورها في المستقبل فئة جديدة من الجهّات الفاعلة القانونية (مثلما تتمتّع المؤسسات بالشخصية القانونية)، ما يزيد من تعقيد اعتبار الوكالة الأخلاقية والقانونية في الطريق نحو الحرب.

[191] الترجمة العربية للعبارة اللاتينية *mala in se*.

[192] Introna (2004).

[193] على سبيل المثال Blair (2011).

[194] Lin وBekey وAbney (2008).

[195] Howard وScharre (2015).

تبرز مخاوف مرتبطة حول التوازن بين السلطة البشرية وتلك الآلية، ما قد يؤثّر ليس على أخلاقية صنع القرار فحسب، بل على تماسك الجماعة وسلاسل القيادة أيضًا. يفترض لين (Lin) (2015) أنّ الحالات المعقدة قد تبرز في السياق المستقبلي للجمع بين البشري والآلي حيث تقرّر آلة، على سبيل المثال، أن ترفض أمرًا شرعيًا مخالفًا صادرًا عن قائد بشري لأنّها تعتبر الأمر غير متوافق مع قواعد الاشتباك (ROE). "كيف يجب أن يسير الوضع: هل يجب أن نرضخ للإنسان الآلي الذي قد يتمتّع بوعي أكبر للموقف أم للضابط الذي يصدر أمرًا شرعيًا (وفق أفضل معرفته)؟"[196] وبالإضافة إلى ذلك، لا يتضح بشكلٍ فوري من قد يكون مسؤولًا عن الأحداث والتبعات غير المقصودة التي تنتج عن رفض الآلة إلى الانصياع.

ومن المهم الإشارة أيضًا إلى أنّ بروز الأنظمة الذاتية لا يثير أسئلة حول العلاقة بين السلطة البشرية وتلك الآلية فحسب، بل تعقّد أيضًا العلاقة بين البشر أنفسهم. فكما يشير غاليوت (Galliot)، ارتبط استخدام الطائرات بدون طيّار في العديد من الدول بـ"إسناد" السلطة اليومية للحروب إلى مدنيين توظّفهم الدولة أو متعاقدين خاصين.[197] لدى إخراج الطيّارين أو موظفي الدعم للطائرة بدون طيّار من أرض المعركة، تمسي الحاجة أقلّ إلحاحًا لاستحضارهم من المؤسسات العسكرية. في هذا الإطار، يحذّر نقاد التكنولوجيات الذاتية من أن يساهم استخدامها في إضعاف التمييز التقليدي بين المقاتل وغير المقاتل، وبين العسكري والمدني، وبين الجهة الفاعلة العامة وتلك الخاصة. قد يجعل هذا الموظفين المدنيين المشتركين في تصميم الأنظمة الذاتية أو بنائها أو تشغيلها أهدافًا شرعية محتملة نظرًا لمسؤوليتهم الأخلاقية (على الأقل جزئيًا) تجاه أفعال الآلة وتجاوزاتها. تصل حجة مرتبطة إلى الاستنتاج نفسه من جانب مختلف من الذاتية. فعلى وجه الخصوص، يرى البعض أنّ واقع إزالة الذاتية للجنود البشر من الخطر لا يترك أمام الخصوم سوى خيار الاتجاه نحو الإرهاب أو الهجمات الاستراتيجية ضدّ السكّان المدنيين باعتباره وسيلة لإلحاق أضرار بشرية وسياسية من المستحيل تحقيقها بشكلٍ بخر على أرض المعركة.

النية الحسنة

يشير مؤيدو النزعة الأخلاقية في الأنظمة الذاتية أنّ الآلة، إذا تمّت برمجتها بشكل ملائم، لا تستطيع الانحراف عن الأهداف المعلنة لنزاع ما، وبما أنّه ليس لديها مصلحة خاصة لنفسها، لا تستطيع إفساد "قضية عادلة" أو الانحراف عنها والسعي وراء أي شيء غير "النية الحسنة".

غير أن النقّاد يعلقون قائلين إن "النية الحسنة" هي قيمة إيجابية، وليس مجرّد غياب للنوايا الخبيثة أو غير العادلة، وأنّ هذه القدرة على التعمّد تفترض نوعًا من "الروح" أو "الضمير" أو الوكالة الأخلاقية. إلى جانب النقاش حول قدرة الآلة على امتلاك النية الحسنة (أو أي نية أخرى)، تظهر مخاوف أكبر حول تداعيات هذه التكنولوجيا على الفضيلة والأخلاقية البشرية. وكما تمّ الإيجاز في الجزء 2.2.4، يرى عدد من الخبراء أنّ الاستخدام المتزايد للأنظمة الذاتية، إلى جانب ما يرتبط به من انتقال إلى مقاربة لصنع القرار تستند إلى القواعد، قد يقيّد فرص الفرد على الإفتاء بقضايا الضمير في النقاش الأخلاقي وقد يؤدّي إلى "تدهور" أوسع "للمهارة الأخلاقية".[198] وبالتأكيد قد يقلل انتشار التكنولوجيات الذاتية من دور الفضائل الأخرى التي كانت تقليديًا أساسية بالنسبة إلى ثقافة المحارب، شأن مفهومَي "الشجاعة" أو "الشرف". غير أنّ بعض الخبراء الذين تمّت استشارتهم في هذه الدراسة يشيرون إلى أنّه لا يجوز التعامل مع هذه الفضائل بدون انتقادها، ففي الماضي، روّجت بعض الثقافات العسكرية لسعي باطل نحو المجد (مثل شهامة القرون الوسطى) أو سعت وراء الانتحار والوحشية (مثل الإمبراطورية اليابانية) أو تماجت في القتل باسم مفاهيم مثل الشجاعة.

---

[196] Lin وBekey وAbney (2008).

[197] Galliott (2015).

[198] Vallor (2013).

وفي المقابل، ليست الآلات قادرة على سفك الدماء والغضب والخوف، وليس لها دوافع للاغتصاب أو النهب أو القتل، ولا تتملّكها أحاسيس الكره أو الصدمة التي قد تدفع أقلية صغيرة من الجنود البشر إلى ارتكاب انتهاكات أو فظائع على أرض المعركة. وبالتالي، يُحتمل برمجة النية الحسنة (أو، على الأقلّ، غياب النية الخبيثة) في الأنظمة الذاتية لضمان طاعتها الكاملة لقواعد الاشتباك.

الملاذ الأخير

ثمة نقاش مهم حول تداعيات الأنظمة الذاتية بالنسبة لمفهوم "الملاذ الأخير". فيرى غاليوت (Galliott) (2015) أنّ التباين الحادّ للنزاعات الأخيرة التي تشمل طائرات بدون طيّار، والذي عادةً ما يكون ضد جهات فاعلة غير حكومية فقيرة تكنولوجيًا في دول هشة، يعني أنّه نادرًا ما مثّل الاستخدام التاريخي لهذه التكنولوجيات "الملاذ الأخير" هذا إن لم نقل أبدًا. ويقلق نقاد آخرون من أنّ إبعاد البشر عن أرض المعركة قد يقود صنّاع السياسات إلى اللجوء بسرعة أكبر إلى استخدام القوّة قبل الأدوات غير العسكرية.[199]

غير أنّ الأدلّة التجريبية لهذا الافتراض تشير إلى نتائج مختلطة. بحث والش (Walsh) وشولز (Schulze) (2015) في بيانات استطلاع لـ3000 مدني للإظهار أنّ الدعم العام لاستخدام القوّة يزيد عند توفر أنظمة ذاتية القيادة. غير أنّهما وجدا أنّ أهداف السياسات (مثل مكافحة الإرهاب أو التدخل الإنساني أو الدعم لحليف) وعوامل ديمغرافية أخرى (مثل الجنس) بقيت هي المحددات الأكبر للسلوكيات العامة. وبالتالي، في حين "أنّ الانتقادات للطائرات بدون طيّار تكون على حق في لفت الانتباه إلى خطر هذه الطائرات في تقليل المحظورات ضد الحرب... تجعل الطائرات بدون طيّار اعتبارات قانون *مسوغات الحرب* الأخرى مهمّة أكثر من أي وقت مضى".[200] وبشكل موازٍ، يبدو أنّ تركيز القادة السياسيين والخطاب العام على الذخائر الدقيقة والذاتية يجعل الرأي العام غير متسامح بشكل متزايد حيال الخسائر في الأرواح المدنية، لكن قد يتمّ تقبّل هذا الضرر الجانبي بشكلٍ طوعي أكبر عندما يكون الجنود البشر في خطر.[201]

احتمال النجاح

بالرغم من أنّ انتشار الأنظمة الذاتية في السنوات الأخيرة قد حرّكته الجدوى التشغيلية والتكتيكية، لا تنفصل مسألة الفعالية العسكرية عن التشاور الأخلاقي. توجب اتفاقيات نظرية الحرب العادلة أنّ تكون هناك احتمالية معقولة للنجاح لتبرير الأفعال وإلّا يخاطر القادة العسكريون بفشل مهمّتهم أو الضرر الجانبي أو التداعيات غير المقصودة.

من المؤكد أنّ الأنظمة الذاتية توفّر مجموعة واسعة من المزايا بالمقارنة مع الأنظمة البشرية، ما قد يعزّز احتمال نجاح العمليات. أمّا على المستوى الاستراتيجي، فهي تخفّف من نسب الإصابات وقد تطوّل بالتالي الدعم الشعبي والسياسي لأهداف النزاع، في حين أنّه على المستوى التكتيكي تكون منافع الذاتية جلية بشكل خاص في مهمّات تُعتبر "مملّة أو قذرة أو خطرة أو صعبة أو مختلفة".[202] بعد تحرّرها من قيود القدرة البشرية، توفّر الأنظمة الذاتية مستويات عالية من المثابرة. فيستطيع نظام Zephyr ذاتي التشغيل الذي اقتنته مؤخرًا وزارة الدفاع البريطانية الطيران بشكل

[199] مقابلة مع أنطوني لانغ.
[200] Walsh و Schulze (2015).
[201] Walsh (2015b).
[202] The Economist (2011).

متواصل لمدة 336 ساعة عاملًا بأمان من هجوم محتمل على علو 60 ألف قدم.[203] إلّا أنّ الذاتية لا تقتصر على بعثات المراقبة الطويلة فحسب. فبدون طيّار بشري، تكون الطائرات بدون طيّار التي هي في طور التطوير حاليًا حرّة لشمل التصاميم المتقدمة المحسّنة للمناورات بقوة تسارع عالية[204] أو يصعب ملاحظتها. وبشكل بديل، يركّز آخرون على منصّات رخيصة تُطرح بعد الاستعمال أو تكتيكات "الحشد" المرتبطة بالشبكة لإرباك دفاعات العدوّ. وخلافًا للمركبات البشرية، يمكن نشر هذه الأنظمة بسرعة بـ"أثر مخلَّف" لوجستي محدود أو قد تُترك نائمة وغير مكتشفة في منطقة نزاع محتملة لتشغيلها في مرحلة لاحقة، ما يخفّض بشكل جذري أوقات التعبئة. والجدير بالذكر أيضًا أنّ الأنظمة الذاتية تستطيع العمل في مناطق متنازع عليها أو محظورة بدون تشكيلها خطرًا على الحياة البشرية، بما في ذلك بيئات ملوّثة بالمواد الكيميائية أو البيولوجية أو الشعاعية أو بيئات أخرى قاسية كالفضاء.

في هذا السياق، يرى عدد من الخبراء أنّ لدى الجيوش التزام أخلاقي بنشر أنظمة ذاتية ليس لمجرّد التقليل من الخسارة البشرية المباشرة فحسب بل لضمان نجاح العملية على المدى الطويل أيضًا.[205] غير أنّه من المهمّ الإشارة إلى أنّ نشر الأنظمة ذاتية القيادة قد يثير، نظرًا لمدلولاتها المثيرة للجدل، آراء سلبية من مجموعات الخصوم أو السكّان المحليين أو الناخبين المحليين. يذكر النقاد استخدام ضربات الطائرات بدون طيّار باعتبارها رمزًا في الدعاية المعادية للغرب أو يشيرون أنّه قد يتمّ اعتبار مثل هذه التكتيكات حربًا بدون شرف أو شجاعة أو إنسانية. كما أنّ عددًا من الدراسات قد أشار إلى آثار صحية ونفسية صعبة على السكّان الذين "يعيشون تحت الطائرات بدون طيّار"، مشيرين إلى أنّ شعور المدنيين بالعيش بينما تحوم آلة فوق رؤوسهم ترى كل شيء لكن لا تُرى، تحمل "مراقبة جماعية" وسيف مسلّط دائم،[206] قد يسبّب المحنة والاضطراب على نطاق واسع دافعًا المدنيين إلى معارضة حرب كانت من الممكن أن تكون عادلة في ظرف آخر. غير أنّ لجنة سياسات برمنغهام (Birmingham Policy Commission) قد وجدت أنّ هناك حاجة لإجراء المزيد من الدراسات التجريبية لتقييم ردود فعل مختلف الجماهير تجاه الأنظمة ذاتية القيادة.[207]

التناسب

تُعتبر مسألة "التناسب" أساسية بالنسبة إلى النقاش حول النزعة الأخلاقية للأنظمة الذاتية. وكما أُشير في الجزء 3.3.1، غالبًا ما يتمحور النقاش بشأن الذاتية حول الطبيعة الحديثة لاستخدام التكنولوجيا، وذلك خلافًا لخصائصها الحقيقية أو التجريدية. وكما يشير فروست (Frost)، تمّ نشر الطائرات بدون طيّار بشكل أساسي حتّى يومنا هذا من قِبل الحكومات الغربية التي تتمتّع بموارد اقتصادية وتقنية وعسكرية كبرى، وقد دعمت عمليات اختيارية ضدّ خصوم صغار غير حكوميين لا يشكّلون تهديدًا وجوديًا.[208] بالإضافة إلى ذلك، يخشى بعض الخبراء من أن تقود المسافة المعنية في استخدام الأنظمة الذاتية (سواء بين الطيّار والمنصّة أو بين المنصّة وهدفها) إلى انعدام الشعور وعدم الاشتراك الأخلاقيين. وكما يرى كوكر (Coker) (2001) من فإن محاولات جعل الحروب غير دموية ومؤمنة صحيًا وإنسانية من خلال استخدام هذه الأنواع من التكنولوجيات قد

---

[203] Quick (2014).

[204] مناورات ذات كميات كبرى من قوّة جي (أي جاذبية)، غالبًا ما تُربط بالقتال الجوّي.

[205] Strawser (2010) مذكور في Galliott (2012).

[206] Foucault (1975).

[207] لجنة سياسات برمنغهام (2014).

[208] Frost (2015)، Galliott (2015).

تقود إلى وحشية أكبر، إذ يتمّ إبعاد الجندي البشري عن أرض المعركة وتُقوّض ثقافة المحارب وتصبح جدلية الاستراتيجية ذات الاتجاهين مجرّد إدارة للعنف.[209]

غير أنّ المنظرين الاستراتيجيين يرون أن جميع النزاعات تكون متباينة بطبيعتها، كما أنّ المسافة قد شكّلت منذ وقتٍ طويل سمة من سمات النزاع (انظر أيضًا الجزء 2.3.3 للمناقشات حول التباين). وكما يشير كروستون (Crosston) (2014)، فإنّ رامي السهام أو المِدفعي أو الطيّار يؤدي عمله بعيدًا عن العنف الذي يتسبب فيه، وينطبق هذا بشكل خاص على صنّاع القرار الكبار الذين كان إشرافهم القريب الخاص على القتال في ذروته خلال عهد نابليون. بالفعل، فبالرغم من أنّ القوّات البرّية تقاتل بشكل متزايد في "حرب بين الناس"، تعني التطوّرات الكبرى في الدروع وحماية القوّة أنّ الجنود يستطيعون تقاسم القرب الجغرافي مع الخصم لكنّهم يعملون وهو معرضون لقابلية تأثّر محدودة بالهجوم.[210] لا يُعتبر هذا إشكالية أخلاقية، فللدول تبرير صائب (سواء على الصعيد الأخلاقي أو التشغيلي) في جميع المحاولات المعقولة لخفض خطر خسارة الأرواح الصديقة.[211]

ومن الجدير بالذكر أيضًا أنّ الأنظمة الذاتية تحرّر المشغّلين من معظم الفوضى والانفعال و"ضباب الحرب"، مسهّلة عملية صنع القرار التي قد تكون حسّاسة ومُلزمة أخلاقيًا بشكل أكبر وليس بشكل أقلّ. يلحظ المدافعون عن الطائرات الموجّهة عن بُعد (RPAS)، على سبيل المثال، أنّ طيّاري الطائرات بدون طيّار قد يمضون ساعات في استكشاف موقع هدف ما والاستماع إلى محادثات أفراد والتعرّف على تحرّكاتهم وتطوير فهم وثيق لأنماط حياتهم. بالإضافة إلى ذلك، يبقى المستشارون القانونيون ومحللو الاستخبارات متوفّرين لإثراء أي قرار بالضرب ولتأمين التدقيق، بينما يدرك الطيّارون أنّ أي قرار وكلّ القرارات تحتاج إلى التبرير في المحكمة بعد الواقعة. وبالتالي، قد يدعم صنع القرار عن بُعد حكمًا عقلانيًا واستراتيجيًا أكثر لـ"تناسب" أي استخدام للقوّة.

وتركّز انتقادات أخرى للأنظمة الذاتية ليس على أنماط معيّنة لاستخدامها (مثل عمليات القتل المستهدفة) بل على الخصائص الكامنة للتكنولوجيا. والجدير بالذكر هنا مفهومان وهما "الكرامة الإنسانية" و"الضمير العام" كما هو موضح في شرط مارتنز في اتفاقية لاهاي. ويرى مؤيّدو حظر أو وقف استخدام نظم الأسلحة الذاتية الفتاكة (LAWS) أنّ القتل بدون تدخّل الإنسان ينتهك كرامة الإنسان الأساسية، معترضين أنّ الآلة لا تستطيع أن تبرهن أبدًا وبحق على "محاسبة ومعالجة واحترام".[212] غير أنّه وعلى الصعيد التقني، قد تقدم الدقّة التي توفّرها الآلات في الواقع فرصًا للحد من امتداد القتل أو فوضويته أو ألمه، ضاربةً الأهداف بقدر أكبر من الدقة من مطلق النار البشري ومتفاديةً الإصابات المفرطة أو المعاناة غير الضرورية.[213] كما يحذّر لين (Lin) (2015) من أنّ الحجج التي تفيد بأنّ الأنظمة الذاتية "ضارة بحدّ ذاتها" قد ترتكز بشكل أساسي على الشعور الفطري أو على أوصاف شبيهة بالإنسان غير ملائمة للآلات. يناقض النقاد ذلك قائلين إنّ هذا الشعور الفطري قد يكون، حتّى إن كان غير منطقي، كافيًا لتحفيز الحاجة إلى إعادة تقييم قانونية الأنظمة الذاتية، مشيرين إلى أن مثل هذه الأسلحة تثير النفور على نطاق واسع ويجب بالتالي أن يتمّ حظرها باسم "الضمير العام".

---

[209] Coker (2001).

[210] Smith (2005).

[211] مقابلات مع جيف مكماهان وهيلين فراو .

[212] Lin (2015).

[213] Ibid.

تتكرر مشكلة التناسب أيضًا في نقاشات حول معضلات الإفتاء بقضايا الضمير المرتبطة ببرمجة النزعة الأخلاقية في الآلة. إذا تعرّض نظام ذاتي بالكامل إلى هجوم ما، على سبيل المثال، ما هو الردّ المتناسب في ظل القانون الدولي الإنساني؟ هل يحق للآلة الدفاع عن النفس بغياب النفس؟ ومن الناحية الأخرى من التطرّف المنطقي، إذا تمّ تخطّي الحواجز التكنولوجية التي تعترض الذاتية الكاملة وتمكّنت الآلة من تحقيق وكالة أخلاقية كانتية، يثير هذا مجموعة من القضايا الجديدة، بحيث قد يرفض النظام بشكل مبرّر الأوامر التي تضعه في خطر أو قد ينقلب حتّى على صانعيه لضمان بقائه لدى محاولة وقف التشغيل.

التمييز

تُعتبر مسألة قدرة الآلة على التمييز الملائم مسألة رئيسية أيضًا عند مناقشة المشروعية الأخلاقية للأنظمة الذاتية. وهنا، من المهم التمييز بين النقاشات المرتبطة لكن المختلفة حول الأنظمة الموجهة عن بُعد وتلك الذاتية بالكامل. في ما يتعلّق بالأنظمة الموجهة، يشير النقاد إلى أنّ الضربات "الدقيقة" المفترضة للطائرات بدون طيّار المسلحة قد كانت مسؤولة عن إصابات مدنية وأضرار جانبية كثيرة في السنوات الأخيرة. غير أنّه مقابل ذلك، يرى خبراء آخرون أنّ الأنظمة المستمرة الموجّهة عن بُعد توفّر الوقت والمكان اللذَين يتمّ فيهما القيام بخيارات أخلاقية أكثر اطلاعًا وتمييزًا.[214]

بالنسبة للمسألة الأصعب وهي الأنظمة الذاتية الكاملة، يجادل نقاد هذه التكنولوجيا أنّ النزعة الأخلاقية تعتبر سياقية بشكلٍ كبير وتتعلق جدًا بالإفتاء بقضايا الضمير، وبالتالي لا يمكن أبدًا برمجتها بمستوى مرضٍ في آلة ذاتية. لذلك، تتمّ المحاججة أنّ هذه الأنظمة لا تستطيع أبدًا أن تأمل بأن تكون تمييزية بما يكفي لتتمتّع بوكالة أخلاقية كاملة. غير أنّ هذا يفترض مقاربة تنازلية (مثل برمجة الأخلاقية في آلة باعتبارها رمزًا) ومقاربة تصاعدية أكثر استكشافية (تعلّم الآلة) قد تمكّن الأنظمة الذاتية في المستقبل من "تعلّم" النزعة الأخلاقية بشكل مفتٍ بقضايا الضمير، عاكسةً تطوّر الفهم الأخلاقي لدى الإنسان.[215]

إذا بقي هذا الاحتمال بعيدًا في الوقت الحالي، تقترح الدراسات والأشخاص الذين تمّت مقابلتهم إذًا أن يصبح استخدام الأنظمة عالية الذاتية جائزًا في بعض المجالات أكثر من أخرى بوصفه تدبيرًا مؤقتًا لضمان استخدامها الآمن. وكما تشير دراسة معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح (UNIDIR)، "اقترح خبراء أنّه من الأرجح أن تظهر الأسلحة الذاتية بالكامل أوّلًا في بيئة بحرية "غير فوضوية" نسبيًا. حيث يكون عدد المؤشرات التي تحسبها الآلة محدودًا بشكل نسبي وحيث ينخفض عدد المدنيين المعرضين للخطر والذي يمثل أضرارًا جانبية.[216] في هذا الإطار البسيط نسبيًا، تستطيع الحقول المعلنة دوليًا للغواصات الذاتية العمل والردّ بدون تعليمات بشرية على بصمات صوتية تتطابق مع سفن العدو العسكرية المعروفة، يمكن وقف تشغيل هذا الحقل بكل بساطة عندما تتوقّف الأعمال القتالية.[217] بوجود الضمانات الملائمة للحماية ضد عطل في النظام (على سبيل المثال، عمليات مراقبة بشرية على التشغيل/وقف التشغيل) قد يجعل انتشار قدرات منع الولوج وحظر المنطقة (A2AD) مثل أنظمة الدفاع المضادة للسفن وأنظمة الدفاع الجوية، الأنظمة الذاتية بالكامل أساسية للقتال البحري والفضائي والجوّي. وفي المقابل، من الأرجح أن يتبيّن أنّ بعثات المجال البرّي والدعم الجوّي القريب أكثر صعوبة نظرًا لارتفاع خطورة الأضرار الجانبية على المدنيين.

[214] مقابلة مع نايجل بيغار.

[215] Lin, Bekey and Abney (2008)

[216] معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح (UNIDIR) (2015).

[217] مقابلة مع السير ديفيد أوماند.

4. النتائج الأساسية

4.1 المشهد الأكاديمي

تشير هذه الدراسة الموجزة للمشهد الأكاديمي المرتبط بالنزعة الأخلاقية في النزاعات إلى وجود نقاش حيّ واسع النطاق حول مواضيع مثل:

- قابلية التطبيق المستمرة لأطر العمل الأخلاقية الموجودة في سياق تشغيلي متطوّر
- قيود النظام القانوني الدولي وقصوره في النزاعات الحالية والمستقبلية
- دور الدولة والفرد باعتبارهما جهّات أخلاقية فاعلة
- الاعتبارات الأخلاقية الناتجة عن الاستخدام المتزايد للتكنولوجيات الجديدة في النزاعات.

يتّسم هذا العمل بشكل كبير بتركيزه إمّا على إطار عمل أخلاقي معيّن (مثل نظرية الحرب العادلة) أو على مجال تكنولوجي معيّن (مثل أخلاقية النزاع الإلكتروني). ومع ذلك، يتجاوز عدد من المصادر هذه الفئات، آخذًا بعين الاعتبار إطار عمل أخلاقي ومجال تكنولوجي بالتوازي. وقد تنوّعت الدراسات في تخصصاتها، فكان العديد من المصادر عامًا جدًّا بطبيعته. وخلافًا لذلك، كانت بعض المصادر ذا طبيعة عامة جدًا. وكما هو متوقّع، وبما أنّ هذه الدراسة قد اقتصرت على المصادر الأكاديمية، مالت لهجة العمل إلى أن تكون نظرية وليس تجريبية. في عيّنة الدراسات المحددة دعمًا لهذا العمل، كان الفضاء الإلكتروني والأنظمة الذاتية المجالَين التكنولوجيين اللذَين حصلا على الاهتمام الأكبر، مع ذكر تكنولوجيات أخرى مثل تقنية النانو والهندسة البيولوجية والقدرات غير الفتاكة التي حصلت على القليل من التحليل المفصّل نسبيًا.

4.1.1 أسئلة البحث الرئيسية

كما هو مبين في الفصول السابقة، يثير موضوع النزعة الأخلاقية والنزاعات المستقبلية لدى الأكاديميين والممارسين مجموعة من الأسئلة المختلفة. في المربّعات من 1 إلى 4، تمّ جمع هذه الأسئلة لتوفير لمحة عامة وتمّ تقسيمها بحسب مجالات موضوعية ذات صلة. إنّ الهدف من جمع هذه الأسئلة في مكان واحد هو المساعدة على تحديد الأسئلة البحثية المستقبلية التي قد يكون من المفيد متابعتها.

المربّع 1. أسئلة بحثية مرتبطة ببيئة العمل الأخلاقية المستقبلية

- هل لا تزال أطر العمل الأخلاقية التقليدية ذات صلة بالطرق الجديدة لخوض النزاعات والحروب؟
- ما هي التحدّيات الأخلاقية الأكثر صعوبة التي يواجهها صنّاع القرار في ما يتعلّق بنزاعات الغد؟
- كيف ستكون بيئة العمل الأخلاقية المستقبلية بالنسبة إلى المملكة المتحدة وحلفائها؟

المربّع 2. أسئلة بحثية مرتبطة بتطبيق أطر العمل القانونية والأخلاقية الموجودة

تطبيق أطر العمل القانونية والأخلاقية الموجودة
• إلى أي مدى تُعتبر أطر العمل الأخلاقية الموجودة (مثل نظرية الحرب العادلة والقانون الدولي الإنساني) قابلة للتطبيق على الطرق الجديدة لخوض الحروب؟ • ما هي التسويات (إن وُجدت) اللازمة للتعريفات القانونية لـ"النزاع المسلّح" و"القضية العادلة" و"الأذى" للأخذ بعين الاعتبار التطوّرات التكنولوجية الجديدة؟ • ما هو إطار العمل الأخلاقي والقانوني الملائم لتعليل حالات من العمل العدائي غير الحركي ليس لها عواقب مادية؟ ما هو إطار العمل الملائم، إن وُجد، للردّ على مثل هذا العمل؟ • ما هي التداعيات الأخلاقية المرتبطة بالخصائص الكامنة للتكنولوجيات الجديدة بحدّ ذاتها وما هي التداعيات الأخلاقية الناتجة عن استخدامها؟ • كيف يمكن تقييد خيارات الردّ نظرًا للأخطار المرتبطة بالطرق الجديدة لخوض الحروب؟

المربّع 3. أسئلة بحثية مرتبطة بعدم التمييز بين "الحرب" و"السِلم"

التمييز الغامض بين "الحرب" والسِلم"
• إن لم يكن الهجوم يشكّل "استخدامًا للقوّة" بموجب المادة 2(4) من ميثاق الأمم المتحدة، هل لا زال من الممكن تطبيق قانون *مسوغات الحرب*؟ • إن لم يكن النزاع يشكّل "حربًا"، هل تُعتبر مبادئ قانون *وقت الحرب* مهمة لتوجيه سلوك أولئك الذين يشاركون في النزاع؟ • ما هي التدابير البديلة التي يجب أخذها بعين الاعتبار بدون زيادة خطر التحوّل إلى هدف أكثر عرضة لأذى مستقبلي أكبر نتيجةً للانتظار؟ • ما هي النتيجة المرجوّة *بعد انتهاء* هذا النزاع؟ هل هي العدالة؟ هل هو السِلم؟

المربّع 4. أسئلة بحثية مرتبطة بدراستَي حالة الفضاء الإلكتروني والأنظمة الذاتية

دراسة حالة الفضاء الإلكتروني
• هل يشكّل هجوم إلكتروني "هجومًا مسلّحًا"؟ هل يمكن تحديد هوية منفّذ الهجوم الأساسي بشكل موثوق؟ هل يمكن تحديد الدوافع الكامنة وراء هجوم إلكتروني أو إثباتها؟ • بما أنّ العمليات الإلكترونية يمكن أن تُنفّذ على يد العديد من الجهّات الفاعلة، هل تخضع فكرة احتكار الدولة لاستخدام القوّة للتدقيق؟ • هل يمثّل الفضاء الإلكتروني "خيارًا سهلًا"، مخفّضًا حدود استخدام القوّة أمام صنّاع السياسات؟ هل قد يحول هجوم إلكتروني وقائي دون التسبّب بأذى أفظع لاحقًا وما قد تكون التبعات الأخلاقية؟

- إلى أي حدّ يمكن التنبّؤ بنتائج هجوم ما؟ هل يمكن الحدّ من الآثار الضارة؟ ما هو ردّ الخصم المحتمل؟
- كيف قد يكون الردّ المتناسب على هجوم ما وكيف يمكن تحديد ذلك (نظرًا للصعوبة المرتبطة بتحديد حجم الضرر الملحق)؟
- نظرًا لاحتمال الآثار المتعاقبة والتبعات غير المقصودة، هل يستطيع الفضاء الإلكتروني أن يكون يومًا تمييزيًا بالفعل؟ هل يعارض الفضاء الإلكتروني التعريف/التعريفات الحالية لـ"غير مقاتل" مع ظهور تبعات لحصانة غير المقاتل؟

دراسة حالة الأنظمة الذاتية

- ما هو "الهجوم المسلّح" أو *سبب الحرب* بالنسبة إلى الأنظمة الذاتية؟ من المسؤول عن فظائع الآلة؟
- كيف يجب تحديد "التحكّم البشري الهادف" بالنسبة إلى الذاتية؟ ما هي السلطة المستقلة التي يجب أن تتمتّع بها آلة ما؟ هل تشوّش الذاتية التفرقة بين المقاتل وغير المقاتل؟
- هل تستطيع آلة ما أن تتمتّع بالنية أو الوكالة الأخلاقية؟ هل يترتّب على استخدام الأنظمة الذاتية خسارة للفضائل الحربية؟
- هل تخفّض الأنظمة الذاتية أو ترفع الحد أمام صنّاع السياسات لاستخدام القوّة؟ ما هي التداعيات على تصوّرات شرعية الحرب؟
- هل للقادة التزام أخلاقي باستخدام الأنظمة الذاتية للحيلولة دون الخسائر الصديقة والمدنية؟ هل يطرح ذلك خطر رد فعل استراتيجي عنيف؟
- هل يشكّل التباين والمسافة مشاكل أخلاقية؟ هل تستطيع الآلة التصرّف دفاعًا عن النفس؟ هل يستطيع نظام ذاتي استخدام قوّة فتّاكة متوافقة مع مبادئ التناسب والكرامة الإنسانية؟
- هل تستطيع الأنظمة الذاتية أن تكون تميزة بشكل كافٍ للسماح بوكالة أخلاقية مستقلّة؟ هل هي أكثر ملاءمة في مجالات معيّنة؟

4.1.2 *مجالات تستحق الاستكشاف*

تحدّد هذه الدراسة عددًا من المجالات يُعتقد أنها تحتاج إلى المزيد من التحليل والاستكشاف:

- اعتبر العديد من الخبراء الذين تمّت استشارتهم خلال هذه الدراسة أنّ أطر العمل القانونية الموجودة (وأخلاقيتها الداعمة) لا تزال تواجه التدقيق على ضوء تغيّر طابع النزاع، لكنّها قد تحتاج إلى أن تُفسّر بشكل مختلف أو إلى أن توسّع أكثر لتأخذ بعين الاعتبار القواعد التشغيلية الجديدة. قد يكون من المفيد القيام بمعاينة أكثر تفصيلًا لـ"المجالات الرمادية" في القانون الدولي، لاسيّما تلك المتعلقة بالتحدّيات التي تطرحها تكنولوجيات معيّنة أمام القانون الدولي. قد يكون مثل هذا التحليل أساسيًا في تحديد مجالات تتّسم بالتوتّر أو النقص أو الالتباس ويمكن أن يحسّن التغيير أو التوسّع فيها قابلية تطبيق القانون في العمليات الحالية والمستقبلية. تشمل الأمثلة توسّع المعايير المرتبطة بـ"الهجوم المسلّح" وتعديل مفهوم "الأذى" وصياغة متينة *للعدل بعد الحرب*.

- بحثت معظم الدراسات السابقة في الأهمية المتزايدة للفرد باعتباره جهة فاعلة أساسية (بدلًا من الدولة) في السلوك الأخلاقي. قد يفيد تطوير اعتبار أكثر عملية وقابل للتطبيق بشكلٍ أفضل لما يعني هذا المفهوم، وما قد يعني، في الحروب المستقبلية. قد يكون للابتعاد قليلًا عن النزعة الأخلاقية التي ترتكز على الدولة تداعيات على التجنيد والتدريب والقيادة والتحكم وأنظمة الدعم للمحاربين.
- تبدو مجموعة الأعمال موجّهة بشكل كبير نحو التداعيات الأخلاقية لمجالَي تكنولوجيا الفضاء الإلكتروني والأنظمة الذاتية، وقد يُفيد توسيع تركيزها ليشمل مجالات اهتمام تكنولوجية تتخطى المجالَين المدروسَين هنا. وقد تشمل الأمثلة أسلحة الطاقة الموجّهة أو القدرات غير الفتاكة أو علم الأحياء الاصطناعي. ندرك أنّ حجم الدراسات التي تمّ الحصول عليها في هذه الدراسة حول هذه المواضيع قد يعكس انحيازًا بحثيًا كامنًا. ومع ذلك، من الممكن أيضًا أن يكون انتشار الدراسات حول هذَين المجالَين عائدًا إلى جاذبيتهما "الرائجة" الناتجة عن الإمكانية المتصورة لتغييرهما قواعد اللعبة أو عن نضوجهما النسبي لدى مقارنتهما بتكنولوجيات أخرى ناشئة مثل علم الأحياء الاصطناعي. في أي حال، من الأرجح أن يتمّ إغناء النقاش من خلال ضمّ اعتبارات أشمل قد تضيفها تكنولوجيات أخرى ناشئة، فقد تعزز هذه التكنولوجيات نقاط عيوب عناصر معيّنة من أطر العمل الأخلاقية أو الأنظمة القانونية الموجودة، كما قد توفّر مؤشرات إضافية حول الطرق التي يمكن أن تجعل هذه الأطر والأنظمة أكثر صلة.
- كما تمّ التركيز سابقًا، ونظرًا للقيود الفعلية للوقت واللغة، ركّزت هذه الدراسة على وجهات نظر غربية وتقاليد التفكير الغربية المرتكزة على النزعة الأخلاقية. وسيكون من المفيد إجراء تحليل مفصّل لأطر العمل الأخلاقية وأنظمة الاعتقاد التي تتخطّى وجهة النظر المتمحورة حول الغرب والتحدّيات التي تواجهها أطر العمل البديلة بفعل طبيعة النزاعات المتغيرة. قد توفّر أطر العمل الأخلاقية البديلة مساعدة عملية لإنارة التفكير في التداعيات الأخلاقية للنزاعات المستقبلية وقد توفّر رؤى مهمّة حول الاعتبارات الأخلاقية لحلفاء المملكة المتحدة وخصومها وجماهيرها المستهدفة حاليًا ومستقبليًا.
- قد يكون البحث الإضافي في مدى إمكانية تسليح النزعة الأخلاقية والأسئلة الأخلاقية المستخدمة بوصفها ذخائر في الحروب المستقبلية قيّمًا. ذكر بعض الخبراء "الفخ الأخلاقي"، أي خطر جرّ المملكة المتحدة وحلفائها إلى نزاعات أو التزامات تنتهك المعايير الأخلاقية التي تفرضها على نفسها من قِبل معارضين شكّلوا سلوكهم على وجه التحديد لاستخراج هذا الردّ، ما يقوّض بالتالي تمتّع المملكة المتحدة بـ"التفوّق" الأخلاقي.
- بحث إضافي في تأثير وسائل التواصل الاجتماعي على تصوّرات النزعة الأخلاقية والحرب العادلة لدى الجماهير المحلية والدولية. تمثّل وسائل التواصل الاجتماعي تحدّيات أساسية، بما في ذلك خطر التفكير (السلبي) الجماعي، لكن من المحتمل أن تمثّل فرصًا لا تُضاهى لتشكيل التصوّر العام لأفعال أو تدابير معيّنة.

4.1.3 مجالات الأولوية المقترحة لوزارة الدفاع

تضمّ المجالات التي قد ترغب وزارة الدفاع أن تركّز فيها جهود تطوير تفكيرها حول النزعة الأخلاقية ما يلي:

- على وزارة الدفاع الحرص على أن يكون الخطاب المعاصر حول النزعة الأخلاقية مندمجًا في الحوار الأوسع حول الاستراتيجية الكبرى والعسكرية بطريقة بنّاءة. ومن الواضح أنّ المملكة المتحدة سترغب في أن تكون جهّة أخلاقية فاعلة في سلوكها في النزاعات وبأن تنظر إليها الجماهير المحلية والدولية كذلك، لكن يجب التفكير بشكلٍ أكثر شمولية أكثر بما يعني هذا في الواقع نظرًا للطابع المتغيّر للنزاع وبأي ضمانات وأطر عمل يجب اعتمادها للسماح للمملكة المتحدة بتحقيق ذلك.

- قد يكون للعمل على المجالات الرمادية الحالية والناشئة في القانون الدولي (المقترح آنفًا) فائدة عملية في مساعدة وزارة الدفاع على تحديد مجالات الضعف واستباق التحدّيات التي قد تُطرح أو السوابق التي قد توضع في حال حدوث هجوم مستقبلي. قد يكون التفكير الاحترازي حول هذه المواضيع ذا قيمة كبرى، لا سيّما في وجه "حرب قانون" محتملة (أي استخدام القانون المحلي أو الدولي لإلحاق الضرر بالخصم أو إلهائه أو احتلاله) من الخصوم التعديليين أو المعرقلين.
- قد يساعد التأكيد الأكبر على تطوير السياسات في ما يتعلق بالفضاء الإلكتروني والأنظمة الذاتية على التركيز على مسائل أخلاقية معيّنة مرتبطة باستخدام المملكة المتحدة المحتمل لهذه القدرات في المستقبل، إلى جانب تشكيل قواعد عالمية أوسع. وكذلك، على وزارة الدفاع التفكير في تشعبات التنمية الهادفة للغموض ونطاق الشك (أي "الحرب الهجينة" وعمليات المعلومات) للقواعد الأخلاقية.
- على وزارة الدفاع أن تتخذ خطوات لضمان ترسيخ النزعة الأخلاقية في كل عضو في الخدمة، بدعم من "ثقافة أخلاقية" تنظيمية، بدلًا من الاتكال على مقاربة تنازلية وممتثلة للأوامر وقائمة على القواعد، عاكسةً بذلك ابتعادها عن وكالة الدولة وتركيزها على الأفراد باعتبارهم جهّات أخلاقية فاعلة. بالتالي، على وزارة الدفاع التفكير في أي تغيير أو تعديل قد يكون ضروريًا لنظام التجنيد والتدريب والتعليم والقيادة والتحكم بهدف تسهيل ذلك. فعلى سبيل المثال، ونظرًا للخوف الذي عبّر عنه الخبراء حول احتمال تخطي تكنولوجيات جديدة أطر العمل والتعريفات الأخلاقية التقليدية أو تعقيدها إيّاها بطريقة ما، على وزارة الدفاع الحرص على أن تنظر تقنيات التدريب المستخدمة لترسيخ سلوك أخلاقي وقانوني في موظفي الخدمة في خصوصيات هذه التحدّيات الجديدة (مثل دراسة أخلاقية الأفعال الإلكترونية في الألعاب الحربية).
- يمكن دمج البحث في التغييرات المحتملة في مشهد التشغيل الأخلاقي المستقبلي ضمن عمل تطوير أوسع لاستكشاف الآفاق والقوة الاستراتيجية من أجل تقييم التخطيط الدفاعي وفق افتراضات أخلاقية (واجتماعية واقتصادية وعسكرية) ومحاولة إيجاد قاعدة أدلّة أكثر متانة لإغناء صنع القرار.

المراجع

Allhoff, Fritz and Ryan Jenkins. 2014. ‘The Facebook war: Would taking down a social network justify a real-world attack?’ Slate, June 11. As 10 March 2016:

http://www.slate.com/articles/technology/future_tense/2014/06/cyberwar_ethics_when_is_a_real_world_response_to_a_cyberattack_justifiable.html.

Arkin, Ronald C. 2007. ‘Governing lethal behavior: Embedding ethics in a hybrid deliberative/reactive robot architecture.’ Georgia Institute of Technology, Technical Report GIT-GVU-07-11.

Arquilla, John. 1999. ‘Ethics and information warfare.’ In Strategic Appraisal: The Changing Role of Information in Warfare, edited by Zalmay Khalilzad, John White and Andy W. Marshall, chapter 13. Santa Monica, Calif.: RAND Corporation.

Arts, Bas. 2005. ‘Non-state actors in global environmental governance: New arrangements beyond the state.’ In Palgrave volume on global governance, edited by M. Koenig-Archibugi and M. Zürn.

Barbu, Florin-Marian. 2015. ‘Considerations concerning hybrid war.’ Strategic Impact 55 (2): 50.

Barrett, Edward T. 2013. ‘Warfare in a new domain: The ethics of military cyber-operations.’ Journal of Military Ethics 12 (1): 4–17.

Birmingham Policy Commission. 2014. The Security Impact of Drones: Challenges and Opportunities for the UK. Birmingham: University of Birmingham. As of 17 March 2016: http://www.birmingham.ac.uk/research/impact/policy-commissions/remote-warfare/index.aspx

Blair, D. 2011. ‘Iran shows off captured US drone’, The Daily Telegraph, 8 December. As of 17 March 2016: http://www.telegraph.co.uk/news/worldnews/middleeast/iran/8944248/Iran-shows-off-captured-US-drone.html

Brooke-Holland, L. 2013. Unmanned Aerial Vehicles (Drones): An Introduction. London: House of Commons Library.

Burkhardt, Allan. 2013. ‘Just War and Human Rights: Fighting with Right Intention.’ University of Tennessee. As of 14 March 2016: http://trace.tennessee.edu/cgi/viewcontent.cgi?article=2840&context=utk_graddiss

Cini, Michelle. 2001. 'The soft law approach: Commission rulemaking in the EU’s state aid regime.’ Journal of European Public Policy 8 (2): 192–207.

Clausewitz, Carl von, [1832] 1976. On War. Michael Howard, and Peter Paret, eds. And trans. Princeton, NJ: Princeton University Press.

Coker, C. 2001. Humane Warfare. London: Routledge.

Cornish, Paul and Frances V. Harbour. 2003. 'NATO and the individual soldier as moral agents with reciprocal duties: Imbalance in the Kosovo Campaign.' In Can Institutions Have Responsibilities? Edited by Toni Erskine, 119–137. London: Palgrave Macmillan.

Cornish, Paul, Livingstone, David, Clemente, Dave, Yorke, Claire. 2010. 'On Cyber Warfare'. Chatham House. As of 17 March 2016: https://www.chathamhouse.org/sites/files/chathamhouse/public/Research/International%20Security/r1110_cyberwarfare.pdf

Cornish, Paul. 2002. '"Cry, 'Havoc!' and Let Slip the Managers of War": The Strategic, Military and Moral Hazards of Micro-managed Warfare.' NATO.

Cornish, Paul. 2003. 'Myth and reality: US and UK approaches to casualty aversion and force protection.' Defence Studies 3 (2): 121–128.

Cornish, Paul. 2007. 'The ethics of 'effects-based' warfare: The crowding out of jus in bello?' In The Price of Peace: Just War in the Twenty-First Century, edited by Charles Reed and David Ryall, 179–200. Cambridge: Cambridge University Press.

Crosston, M. 2014. 'Pandora's presumption: drones and the problematic ethics of techno-war.' Journal of Strategic Security 7 (4): 1.

Danks, David and Joseph H. Danks. 2013. The moral permissibility of automated responses during cyberwarfare. As of 10 March 2016:https://www.andrew.cmu.edu/user/ddanks/papers/AutomatedResponses-Final.pdf

Dipert, Randall R. 2010. 'Ethics of cyberwarfare.' Journal of Military Ethics 9 (4): 384–410.

Donaldson, Peter. 2015. 'Less-lethal roundup: On the cusp of something with much promise but level of uncertainty.' Military Technology 39 (11): 57–61.

Duyvesteyn, Isabelle. 2012. 'Escalation and de-escalation of irregular war: Some observations and conclusions.' Journal of Strategic Studies 35 (5): 601–611.

Eberle, C. J. 2013. 'Just War and Cyberwar.' Journal of Military Ethics 12 (1): 54–67.

Finlay, Christopher J. 2013. 'Fairness and liability in the Just War: Combatants, non-combatants and lawful irregulars.' Political Studies 61 (1): 142–160.

Foucault, M. 1975. Discipline and Punish: The Birth of the Prison. New York: Pantheon Books [in English].

Frost, Mervyn. 2012. 'Ethics, foul play and war in international relations.' Research seminar, University of Hull.

Frost, Mervyn. 2015. 'Mervyn Frost reviews Military Robots: Mapping the moral landscape, by Jai Galliott.' RUSI Journal, 1 December.

Future Operating Environment 2035. UK Ministry of Defence. 2015. As of 10 March 2016: https://www.gov.uk/government/publications/future-operating-environment-2035

Galliott, Jai C. 2012. 'Viewpoint article closing with completeness: The asymmetric drone warfare debate.' Journal of Military Ethics 11 (4): 353–356.

Galliott, Jai C. 2015. 'Military robots: mapping the moral landscape.' Ashgate.

Gert, B. 2002.'The Definition of Morality.' The Stanford Encyclopedia of Philosophy.

Ministry of Defence. 2014. 'Strategic Trends Programme: Global Strategic Trends – Out to 2045.' Development, Concepts and Doctrine Centre. Fifth edition.

Gregory, Derek. 2010. 'War and peace.' Transactions of the Institute of British Geographers 35 (2): 154–186.

Harbour, Frances. 2011. 'Reasonable probability of success as a moral criterion in the Western Just War tradition.' Journal of Military Ethics, 10 (3): 230 –241.

Henschke, A. and Patrick Lin. 2014. 'Cyberwarfare ethics, or how Facebook could accidentally make its engineers into targets.' Bulletin of Atomic Scientists, August 29. As of 10 March 2016: http://thebulletin.org/cyberwarfare-ethics-or-how-facebook-could-accidentally-make-its-engineerstargets7404

Hoffman, Frank G. 2007. Conflict in the 21st Century: The Rise of Hybrid Wars. Arlington: Potomac Institute for Policy Studies.

Horowitz, M.C. and P. Scharre. 2015. 'Meaningful Human Control in Weapon Systems: A Primer.' Center for a New American Security. As of 10 March 2016: http://www.cnas.org/human-control-inweapon-systems

Hyten, John and Robert Uy. 2004. 'Moral and ethical decisions regarding space warfare.' Air & Space Power Journal. 18 (2): 52.

The Economist. 2011. 'Flight of the drones'. 8 October. As of 17 March 2016: http://www.economist.com/node/21531433

International Committee of the Red Cross (ICRC)

- Fundamental principles of IHL. As of 17 March 2016: https://www.icrc.org/casebook/doc/book-chapter/fundamentals-ihl-bookchapter.htm#d_iii

- Rule 1. The principle of distinction between civilians and combatants. As of 17 March 2016: https://www.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1_cha_chapter1_rule1

- Rule 14. Proportionality in attack. As of 17 March 2016: https://www.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1_cha_chapter4_rule14

- Rule 47. Attacks against persons hors de combat. As of 17 March 2016: https://www.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1_rul_rule47

- Military necessity. As of 17 March 2016: https://www.icrc.org/casebook/doc/glossary/military-necessity-glossary.htm

- Rule 70. Weapons of a nature to cause superfluous injury or unnecessary suffering. As of 17 March 2016: https://www.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1_rul_rule70

- The Martens Clause and the laws of armed conflict. As of 17 March 2016: https://www.icrc.org/eng/resources/documents/misc/57jnhy.htm

- The review of weapons in accordance with Article 36 of Additional Protocol I. As of 17 March 2016: https://www.icrc.org/eng/resources/documents/misc/5pxet2.htm

- What are jus ad bellum and jus in bello? As of 17 March 2016: https://www.icrc.org/en/document/what-are-jus-ad-bellum-and-jus-bello-0

Introna, L.D. and D. Wood. 2004. 'Picturing Algorithmic Surveillance: The Politics of Facial Recognition Systems.' Surveillance & Society 2 (2/3): 177-198.

Jastram, Kate and Anne Quintin. 2011. The Internet in Bello: Cyber War Law, Ethics and Policy. Seminar held 18 November 2011, Berkeley Law. As of 10 March 2016: https://www.law.berkeley.edu/files/cyberwarfare_seminar--summary_032612.pdf

Joint Doctrine Publication 0-01. 2014. UK Defence Doctrine. 2014. p. 18. As of 10 March 2016: https://www.gov.uk/government/uploads/system/uploads/attachment_data/file/389755/20141208-JDP_0_01_Ed_5_UK_Defence_Doctrine.pdf

Joint Publication 1-02. 2008. DoD Dictionary of Military Terms. Washington, D.C.: Joint Staff, Joint Doctrine Division, J-7.

Kelsay, John. 1990. 'Religion, morality, and the governance of war: The case of classical Islam.' The Journal of Religious Ethics 18 (2): 123–139.

Kirkpatrick, J. 2015. 'Drones and the martial virtue courage.' Journal of Military Ethics 14 (3-4): 202–219.

Libicki, Martin. 2009. 'Cyberdeterrence and cyberwar.' RAND Corporation, Santa Monica.

Lin, Patrick, Fritz Allhoff and Neil C. Rowe. 2012. 'Computing Ethics. War 2.0: Cyberweapons and Ethics.' Communications of the ACM 55 (3).

Lin, Patrick, G. Bekey and K. Abney. 2008. 'Autonomous Military Robotics: Risk, Ethics and Design.' California San Luis Obispo: Polytechnic State University.

Lin, Patrick. 2010. 'Ethical blowback from emerging technologies.' Journal of Military Ethics 9 (4): 313–331.

Lin, Patrick. 2015. 'The Right to Life and the Martens Clause.' Convention on Certain Conventional Weapons (CCW) meeting of experts on lethal autonomous weapons systems (LAWS), at United Nations in Geneva, Switzerland on 13–17 April 2015. As of 10 March 2016: http://ethics.calpoly.edu/ccw_testimony.pdf

Lindsay, Jon R. 2013. 'Stuxnet and the limits of cyber warfare.' Security Studies 22 (3): 365–404.

Lucas, George R. 2011. '"New rules for new wars". International law and Just War Doctrine for irregular war.' Case Western Reserve Journal of International Law 43 (3): 677–705.

Lucas, George R. 2013. 'Ethics and cyber conflict: A response to JME 12:1 (2013).' Journal of Military Ethics 13 (1): 20–31.

Lucas, George R. 2013a. 'Just War and cyber conflict. Can there be an "ethical" cyber war?' As of 10 March 2016: http://www.usna.edu/Ethics/_files/documents/Just%20War%20and%20Cyber%20War%20GR%20Lucas.pdf

Lucas, George R. 2013b. ‘Legal and ethical precepts governing emerging military technologies: research and use.’ Amsterdam Law Forum. As of 10 March 2016: http://amsterdamlawforum.org/article/viewFile/330/498

Lucas, George R. 2014. ‘Permissible preventive cyberwar: Restricting cyber conflict to justified military targets.’ In The Ethics of Information Warfare, edited by Luciano Floridi and Mariarosaria Taddeo, 73–83. London: Springer.

MacIntyre, A. 1984. ‘After Virtue: A Study in Moral Theory.’ Notre Dame, Indiana: University of Notre Dame Press.

Mayer, Michael. 2015. ‘The new killer drones: Understanding the strategic implications of nextgeneration unmanned combat aerial vehicles.’ International Affairs 91 (4): 765–780.

Mazo, Vincent. 2011. ‘Deterrence and Escalation in Cross-Domain Operations: Where Do Space and Cyberspace Fit?.’ Washington: Institute for National Strategic Studies.

Morkevicius, Valerie. 2013. ‘Tin men: Ethics, cybernetics and the importance of soul.’ Journal of Military Ethics 13 (1): 3–19.

Munteanu, Razvan. 2015. ‘Hybrid warfare – the new form of conflict at the beginning of the century.’ Strategic Impact 56: 19–26.

Myers, Charles R. 1997. ‘The core values: Framing and resolving ethical issues for the Air Force.’ Airpower Journal 11 (1).

Nye, Joseph. 2010. ‘Cyber Power’. Belfer Center for Science and International Affairs (Harvard Kennedy School). As of 17 March 2016: http://belfercenter.ksg.harvard.edu/files/cyber-power.pdf

O’Connell, Mary Ellen. 2011. ‘Seductive drones: Learning from a decade of lethal operations.’ Journal of Law, Information & Science, Notre Dame Legal Studies Paper. 11–35.

O’Connell, Mary Ellen. 2012. ‘Cyber security without cyber war.’ Journal of Conflict and Security Law 17 (2): 187–209.

O’Connell, Mary Ellen. 2015. ‘Myths of hybrid warfare.’ Ethics and Armed Forces 2 (1): 1–5.

Orend, Brian. 2002. ‘Justice after war.’ Journal of Social Philosophy. 31 (1): 117–137.

Osborn, K. 2015. ‘Navy to Deploy First Underwater Drones from Submarines’, Military.com, 13 April. As of 17 March 2016: http://www.telegraph.co.uk/news/worldnews/middleeast/iran/8944248/Iranshows-off-captured-US-drone.html

Quick, D. 2014. ‘Zephyr UAV continues to break records on first authorised civil flight’, Gizmag. 28 September. As of 17 March 2016: http://www.gizmag.com/zephyr-uav-civil-test-flight/34010/

Reding, A. et al. 2014. ‘Handling ethical problems in counterterrorism. An inventory of methods to support ethical decisionmaking.’ Santa Monica, Calif.: RAND Corporation.

Reed, Esther D. 2015. ‘Just War reasoning in an age of risk.’ New Blackfriars 96 (1062): 206–222.

Rengger, Nicholas. 2002. On the Just War tradition in the twenty-first century. International Affairs (Royal Institute of International Affairs 1944-). 78 (2): 353–363.

Sandel, M. 2012. ‘Justice: What’s the Right Thing to Do?’ New York: Farrar, Straus and Giroux.

Schmitt, Michael N. 2012. 'Attack' as a Term of Art in International Law: The Cyber Operations Context. Proceedings of the 4th International Conference on Cyber Conflict 283–293.

Schmitt, Michael N., ed. 2013. 'Tallinn Manual on the International Law Applicable to Cyber Warfare.' New York: Cambridge University Press.

Smith, M. L. R. 2012. 'Escalation in irregular war: Using strategic theory to examine from first principles.' Journal of Strategic Studies 35 (5): 613–637.

Smith, R. 2005. The Utility of Force: The Art of War in the Modern World. London: Allen Lane.

Stanford Encyclopedia of Philosophy. 2005. 'War'. As of 18 March 2015: http://plato.stanford.edu/entries/war/#2.1

Stone, John. 2012. 'Escalation and the War on Terror.' The Journal of Strategic Studies 35 (5): 639–661.

The United Nations Institute for Disarmament Research (UNIDIR). 2015a. The Weaponization of Increasingly Autonomous Technologies: Considering Ethics and Social Values. UNIDR Resource, No. 3.

The United Nations Institute for Disarmament Research (UNIDIR). 2015b. The Weaponization of Increasingly Autonomous Technologies: Considering how Meaningful Human Control might move the discussion forward. UNIDIR Resources No. 2.

The United Nations Institute for Disarmament Research (UNIDIR). 2015c. The Weaponization of Increasingly Autonomous Technologies in the Maritime Environment: Testing the Waters. UNIDIR Resources No. 4.

Toner, Christopher Hugh. 2006. 'A critique of the air force's core values.' Air & Space Power Journal, winter 2006.

US Government Accountability Office (GAO). 2012. Non-Proliferation: Agencies Could Improve Information Sharing and End-Use Monitoring on Unmanned Aerial Vehicle Exports. GAO-12-536. Washington, DC: US GAO. As of 17 March 2016: http://www.gao.gov/assets/600/593131.pdf

Vallor, S. 2013. The future of military virtue: Autonomous systems and the moral deskilling of the military. Cyber Conflict (CyCon), 2013 5th International Conference.

Walsh, James Igoe and Marcus Schulzke. 2015. The ethics of drone strikes: Does reducing the cost of conflict encourage war? Strategic Studies Institute and U.S. Army War College Press.

Walsh, James Igoe. 2015a. 'Political accountability and autonomous weapons.' Research and Politics 1–6.

Walsh, James Igoe. 2015b. 'Precision weapons, civilian casualties, and support for the use of force.' Political Psychology 36 (5): 507–523.

Whetham, David. 2016. 'Are we fighting yet? Can traditional Just War concepts cope with contemporary conflict and the changing character of car?' The Monist 99 (1): 55–69.



www.rand.org

Arabic translation of
The moral component of cross-domain conflict
RR-1505/1-MOD